ومن يتوكل على الله فهو حسبه

مجموعه اشعار

فی سنه ۱۲۷۲

در مطبع فاروقی باهتمام میر کرم بخش طبع شد

138255

رب | بسم الله الرحمن الرحيم | يسر وتمم بالخير

الحمد لله الذى جعل منطق الانسان مظهر المعلومات
ويسر له طريقا لتحصيل المجهولات والصلوة على رسوله
محمد ن المبعوث بالحج والبينات وعلى آله واصحابه معدن
المكرمات ومنبع المروات اما بعد فلما كان المختصر الموسوم
بايساغوجى للشيخ الامام افضل المتاخرين اثير الدين الابهرى طيب الله ثراه و
جعل الجنة مثواه جامعا لغرر فوائد علم الميزان ودرر فرائد علم البرهان وهم الطلبة همته
الاعناق الى اقتناء زخايره فى كل زمان ودعاهم النطق بطلب كشف سرايره بكل لسان كتب
بعون الله تعالى حواشى تنير عن المواضع الشكلة شبهم نظمت فرائد لتكون
همهم مع ان العلم اعلام معاليه مشرقة على الانعكاس وآثار مبانيه موذنة بالاندراس وصل
رايات دولته رافعة وآيات نصرته واضحة وان تعالى وقح الى اوج القبول اوصل وان
انفاس كلماته تابع لانفاس الارزاق توصلت الى حضرة من شرفه الله تعالى باحياء العلم
الفضايل الدارسة وتوصلت به الى سدة من زينه الله تعالى باعلاء مراسم الفواضل الطامسة
وهو المخدوم الاعظم واولى الاولى الاكرم ذو العزة الظاهرة والشرف الباهرة الا
من غربته الغراء لوايح السعادات الازلية الفلاح من طيبه روايح الدولة الابدية شعر
فى المهد ينطق عن سعادة جده اثر النجابة ساطع البرهان غياث الاسلام وغيث المسلمين

الابرين الامير امير محمد لازالت رايات العلم في ايام دولته عالية وقبته في
من اثار تربيته غالية اللهم خصصه بالكمالات العلمية والعملية وارزقه ازيادة
والدنيوية لانك غواض الاسرار بالنسبة الى ذهنه الوقاد وبديهته ونتايج الافكار
بالاضافة الى طبعه النقاد وبنيته فهو باتحاف هذا الكتاب اولى وباهدائه احرى و
اسئل من الله تعالى ان ينفع به انه ولى ذلك النفع وهو حسبي ونعم الوكيل ٧
قال حمدا لله على توفيقه ونسأله هداية طريقه والهام الحق بتحقيقه وتسليمه
على محمد وآله وعترته **اقول** احمد معناه على ما ذهب اليه المحققون
وهو الثناء والنداء على الجميل من نعمة او غيرها وانما ضم النداء الى الشعر بما
بواسطة اللسان وقوله من نعمة او غيرها للاشعار بعموم التعلق بعد تمام تعريف
الحمد لاحاجة الى قيد على جهة التعظيم احترازا عن الاستهزاء لانه ليس ثناء حقيقة
لان الشيء انما هو بقصد المعنى لا بمجرد التلفظ ولا حاجة الى تقييد الجميل بالاختياري
احترازا عن المدح لانه ليس بشرط في الحمد ايضا بدليل قوله تعالى عسى ان يبعثك
ربك مقاما محمودا وبالحديث الماثور وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته فالحمد
على الوصف المجازي وصفاله بوصف صاحبه كالكتاب الكريم والاسلوب الحكيم
صرف عن الظاهر على ان من يقول يكون الجميل اختياريا ماخوذا في الحمد انما يقول
بكونه ماخوذا فيه بحسب العقل لا كون الاختياري شرطا ولا فرق بين الحمد والمدح
صرح به صاحب الكشاف حيث قال وكل ذي لب اذا رجع الى بصيرته لا يخفى عليه

ان الانسان لا يمدح بغير فعله وقد نفى الله تعالى ذلك على الذين اثنوا عليهم وتجوز ان يحمد وا بما لم
يفعلوا اه ثم كيف ذلك وان العرب تمدح بالجمال وحسن الوجه فاجاب عنه بان الذي يسوغ ذلك
ان حسن المنظر شعر عن مجبر مرضي وخلق حميدة ثم نقل عن علم البيان تخطئة المادح
على غير الاختياري وجعله غلطا مخالفا للمعقول والمنقول قصر المدح على الجميل الاختياري وهذا
صريح في ان هذا الاختياري في الحمد انما هو بحسب العقل وانه لا فرق فيه بين الحمد والمدح و
يصدر لتعظيم المنعم الانعام فكل حامد حامد لكن ليس كل حامد مورده عاما والحمد بالعكس فيجتمعان عند وجود الجميل
وتفترق كل واحد منهما عن الاخر عند وجود احد الامرين فقط فيكون بينهما عموم وخصوص
من وجه واختار الجملة الفعلية ثم قيل الحمد لله جريا على الاصل وقصد اظهار العجز عن الحمد على وجه
الدوام والتوفيق جعل فعل العبد موافقا لما هو خير في حقه
والهداية الدلالة الموصلة الى البغية والوصول معتبر في
مفهومها بدليل ان الضالة تقع في مقابلتها وعدم الوصول
معتبر فيها وانه يمدح بها كما يمدح بالاهتداء ومن العلوم
وان يدل على المطلوب لا يستحق المدح ما لم يصل اليه بل ربما
يستحق الذم وان الاهتداء لطاعتها والمطاوعة حصول الاثر
عند تعلق الفعل المتعدي لمفعوله نحو جمعته فاجتمع لا يخالف الاصل و
اما قوله تعالى وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ
فاستحبوا العمى على الهدى فمجاز عن صابة

1

اسباب الهداية وفصل اختار الجملة الفعلية آه ايضا كما ذكرنا وليكون الصلوة
على وفق الحمد والشهود ان الصلوة حقيقة في الدعا لغة وفي الاركان
الخصوصة شرعا فيكون الصلوة المستندة الى العبد حقيقة ومثل صلى الله
عليه وسلم مجازا لمبنى الرحمة ولعل العلاقة ان الدعاء سبب لرحمة ولهذا
المذكور في الكشاف في اول سورة البقرة ان الصلوة حقيقتها تحريك الصلوين
الاركان المخصوصة بها تحريك الصلوين فيما يسمى الله عليه للداعي بالمصلي في تخشعه فيكون الصلوة في
الدعاء استعارة وفي الاركان المخصوصة حقيقة او مجازا مرسلا واما مثل قوله
تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي فمحمول على ان المراد به معنى
مجازي اعم من المعنى الحقيقي وهو ايصال النفع والايصال واحد و
والاختلاف في طرقه **قال** اما بعد فهذه رسالة في المنطق اودعنا
فيها ما يجب استحضاره لمن يتبدي شيئا من العلوم مستعينا مبتدئا
بفيض الخير والجود ايساغوجي **اقول** المنطق علم يعرف به تميز الصحيح من
الفكر الصحيح عن الفاسد والصحيح ع اورد في رسالته عدة اصطلاحات لطيفة
يجب استحضارها لمن شرع في شتى من العلوم ليكون له عونا في التحصيل منها
ايساغوجي والمراد به الكليات الخمس وايساغوجي اسم الحكيم من حكماء اليونان ب
اليه الكليات الخمسة لعبارته فيها وهي النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام
وهذه هي المقصود بالنظر لكن لما كانت معرفتها موقوفة على معرفة الدلالة واقسام

Marfat.com

مقدمة قد مر بحثها عليها وذلك لان هذه الاصطلاحات لا يمكن معرفتها الا بالاستفادة من غيرها
والاستفادة لا تحصل الا بالالفاظ الدالة على المعاني واما الكليات الخمس فعبارة
عن الالفاظ باعتبار الدلالة على المعاني على ما صرح به المصنف بعد ذلك حيث
قسم اللفظ المفرد الى الكليات فيتوقف معرفتها على معرفة الدلالة كما استقف عليه
فلذلك قدم بحث الدلالة وهي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والشيء
الاول هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية وهي ان تكون
على الوضع وضعية والا فغير وضعية وغير الوضعية ان كانت بحسب اقتضاء
الطبع فطبيعية كدلالة آخ آخ على وجع الصدر والا فعقلية كدلالة لفظ المسموع
من وراء الجدار على وجود اللافظ وغير اللفظية ان كانت بحسب الوضع
فوضعية كدلالة الخط على اللفظ والا فعقلية كدلالة الدخان على النار
وليس المراد بالدلالة العقلية ما يكون مدخل للعقل فيها والا يلزم ان يكون جميع
الدلالات عقلية بل ما يكون بحسب العقل فقط من غير دخل للوضع والطبع وبالدلالة
الطبيعية ما لا يكون للعقل فيها دخل والمقصود بيانها هي الدلالة اللفظية الوضعية
وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى للعلم بوضعه ولما كانت
الدلالة انسبة بين اللفظ والمعنى بل بينهما وبين السامع بغير اضافتها تارة الى اللفظ فيصير
يكون آه وتارة الى المعنى فيصير يفهم المعنى منه اى انفهامه وتارة الى السامع فيصير
يفهم السامع المعنى من اللفظ اى انتقال ذهنه منه اليه وقد يقال ان فهم المعنى

Marfat.com

من اللفظ صفة اللفظ وكذلك افهام المعنى منه الا انه لتركبه لا يشتق منه اسم الفاعل وهو ما
تقدم لانه وان امكن اعتباره كونه وصفا للفظ لكن لا يخفى ان الملاحظة فيه انما هو من
جانب المعنى او جانب السامع لا جانب اللفظ فقط ثم الدلالة اللفظية الوضعية ان
كانت على تمام ما وضع له كدلالة الانسان على الحيوان الناطق سميت مطابقة
للتطابق بين اللفظ والمعنى وان كانت على جزء ما وضع له كدلالة الانسان على
الحيوان او على الناطق فقط سميت تضمنا لكون المدلول في ضمن الموضوع و
ان كانت على امر خارج ملازم في الذهن اي يستحيل انفكاك تصور الشيء عن تصوره
كدلالة الانسان على قابل العلم وصفة الكتابة سميت التزاما لكون الدلالة بسبب
اللزوم الذهني وانما تشترط اللزوم الذهني ولم يشترط اللزوم الخارجي لان الالتزام
يتحقق بدونه كالعمى فانه يدل على البصر بالالتزام مع المغايرة بينهما في الخارج وانحصار
الدلالة اللفظية الوضعية في الثلثة عقلي لان الدلالة اللفظية الوضعية اما على تمام
ما وضع له او على جزئه او على الخارج واما انحصار الدلالة اللفظية في الوضعية والطبعية
والعقلية فبالاستقراء فان الدلالة اللفظية اذا لم تكن بحسب الوضع والطبع لا بد من
ان تكون عقلية وكذا انحصار غير اللفظية في الاثنين فان قيل فعلى هذا يلزم ان لا يصدق اللفظ
على المعنى الخارج عن المسمى من غير ان يكون بينهما لزوم ذهني كما في اكثر المجازات قلنا
الدلالة اللفظية الوضعية في الثلثة انما هي على ما يتبادر من اللفظ عند الاطلاق
بحسب العرف واكثر المجازات ليست كذلك فلا يرد النقض بها على ان الدلالة
على الخارج ايضا قد تكون بالالتزام فان البصر قد يكون بحيث يستلزم العمى
في الخارج كما في الاعمى الذي يولد ويموت ولا يبصر ابدا ولا يلزم من عدم
البصر في الخارج عدم العمى فيه لجواز ان يكون بحيث لو وجد البصر لوجد
فيه العمى بالالتزام فان البصر عرض والعرض لا يبقى زمانين فقولك في
الخارج احتراز عما اذا كان بالالتزام في الذهن فقط كالعمى بالنسبة الى
البصر فانه يستلزمه في الذهن فقط فقولك في الخارج احتراز عما اذا كان
بالالتزام في الخارج والذهن كالعمى بالنسبة الى البصر فانه يستلزمه في
الخارج والذهن فقولك في الخارج احتراز عما اذا كان بالالتزام في الذهن فقط
كالعمى بالنسبة الى البصر فانه يستلزمه في الذهن فقط فقولك في الخارج احتراز عما
اذا كان

فقط هذه لا تتبدل الكلمات تا انتها ۱۲ المعتبر في الفن كانت كلية وما ليس بكلية لا يصير
الدلالة فلهذا فسر دالة بكون الشئ بحيث يلزم ۱۲ والدلالة اللفظية الوضعية تكون
اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى فقولنا بحيث يكون المعتبر في الدلالة الالتزامية
هو اللزوم الذهني البين بالمعنى الاخص وهو الذي يكون مجرد تصور الملزوم كافيا
في جزم الذهن باللازم بينهما كما هو مذهب ابن سينا وجهور فخ لا يصح ان يقال للمدلول بالالتزام
يقابل العلم وضعة الكتابة لظهور ان مجرد تصور الانسان لا يكفي في جزم الذهن
باللزوم فكان المصنف بنى الكلام على ان المعتبر في الدلالة الالتزامية هو البين بالمعنى الاعم على
ما هب اليه الامام وكثير من المتاخرين وهو حق بين الانسان وقابل العلم وضعة الكتابة
الذهن باللزوم بينهما ضرورة كما قالوا وعلى ان المعتبر في الدلالة الالتزام هو مطلق اللزوم
واللازم من كلية الدلالة ودوام الانفهام وهو مطلق اللزوم الذهني وهو استثناء انكار
تصور الملزوم عن تصور اللازم الخارج سواء كان مجرد تصور الملزوم كافيا في جزم الذهن
باللزوم او لم يكن اذ لو كان المعتبر في اللزوم البين بالمعنى الاخص يلزم ان لا يكون اللازم
الخارج الذي يستنع انفكاكه عن الملزوم والمسمى عرفا تصوره ولكن لا يجزم الذهن بمجرد تصور
المسمى باللازم بملزومها مدلولا التزاميا ولا شك ان دلالة اللفظ عليه ليست بمطابقة ولا تضمن
ولم يكن بالالتزام يلزم عدم انحصار الدلالة اللفظية الوضعية في الثلثة اذا اردت
الاطلاع على مرام هذا الكلام فعليك بحواشينا على شرح الشمسية في هذا المقام
ثم اللفظ اما مفرد وهو الذي لا يراد بجزء منه دلالة على جزء معناه كالانسان واما مولف وهو

وهو الذي لا يكون كذلك كقولك زيد قائم الحجارة **اقول** لما فرغ من بيان دلالات الشرع

في بيان احكام اللفظ ومورد التقسيم اللفظ الموضوع للمعنى انما ترك القيد اعتمادًا

على شهرة الامر والا لتقض حد المفرد باللفظ الغير الدال على المعنى بالوضع اللهم الا ان

يلزم كون نحو عفرد الكنه خلاف ما صرحوا به والمفرد لا يراد بجزء منه الدلالة على جزء معناه

كلانسان والمراد بالارادة الاثبات على قانون اللغة حتى لو اراد واحد

بالفه الانسان مثلا معنى لا يلزم ان يكون مركبا والمركب ما لا يكون كذلك اي يراد

بجزء منه الدلالة على جزء معناه فخصلان يكون للفظ جزء ولذلك الجزء دلالة على المعنى

ويكون دلالة ذلك الجزء على المعنى مرادة فيخرج عن الحد نحو الباس له

جزء اصلا كقولك حال كونه علما وما له جزء غير دال على شيء اما انه لا جزء لمعناه

كالنقطة واما ان يكون لمعناه جزء ولكن لا يدل جزء اللفظ عليه كزيد وما له جزء

دال على المعنى لكن لا يراد منه الدلالة على معنى سواء كان جزء المعنى المقصود كما في الحيوان

ان طلق اولا كما في عبد الله حال كونهما علمين فانه لا جزء منهما الدلالة على المعنى اما لا يخفى والمراد

بجزء المعنى ان يكون جزء المعنى المقصود اولا فيدخل في المركبات التي يراد

منها الامر الخارج البسيط كالحيوان الناطق عند ارادة الضاحك فانه وان لم يرد بجزء

منه الدلالة على جزء معناه المقصود فانه اريد منه الدلالة على جزء المعنى التحقيقي لينتقل منه

الى المجازي المراد منه وقد يقيد بجزء بان يكون جزء المعنى المقصود احترازا عن نحو عبد

ولا حاجة اليه مع انه ينتقض الحد بالمركبات المذكورة وبهذا التعريفين المذكوران حسن التعريفات

المذكورة للمفرد والمركب **قال** المفرد اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصوره مفهومه عن وقوع
الشركة فيه كالانسان واما جزئي وهو الذي يمنع نفس تصوره مفهومه من ذلك كزيد
اقول الغرض من هذا ان يبين الدلالة واقسام اللفظ ثم هو توقف معرفة
الكليات عليه ولما فرغ من بيانهما شرع في بيان الكليات اعلم ان الكلمة و
الجزئية بالذات انما هي صفة المعنى دون اللفظ لكن يتصف بهما اللفظ تبعا تسمية
الدال باسم المدلول كما ان الافراد والتركيب صفة بالذات للالفاظ لا للمعاني لكن
يتصف بهما المعاني تبعا تسمية المدلول باسم الدال ولهذا الاعتبار صح جعل اللفظ المفرد
منقسما للكليات وصح تعريف الجزئي بما يمنع نفس تصوره مفهومه عن وقوع الشركة فيه اي
ما يكون نفس تصور مفهومه بالنظر الى نفسه مانعا عن وقوع الشركة فيه والكلي بما لا يمنع
نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه اي ما لا يكون نفس تصور مفهومه بالنظر الى نفسه مانعا
عن وقوع الشركة فيدخل فيه ما لا يمنع فيه اصلا من الشركة وما فيه منع لكنه لا بالنظر الى نفسه
كالكليات الفرضية مثل اللاشيء والاوهام والامكان فانها يمنع اشتراكها بين كثيرين
اولا يصدق على شيء اصلا فضلا عن الاشتراك لكن ذلك لنفس التصور مفهومها بل لشمول
نقيضها لجميع الاشياء وتلخيص الكلام ان ما حصل في العقل فهو بحيث لو فرض حصوله في العقل ان امتنع فرض
صدقه على كثيرين فهو الجزئي وان لم يمتنع فهو الكلي لا يقال الامكان مجرد الفرض كما فيفرض
الجزئي ايضا مشتركا كما تفرض الاشياء مشتركا بين الكثيرين لانا نقول ذلك فرض ممتنع
وهذا فرض ممتنع والفرق بين فرض ما يمتنع حصول صورة الشيء في العقل فيكون معنى

معنى قوله تصور مفهوم حصول صورة مفهومة فيلزم ان يكون للمفهوم مفهوم فلنا حصول الشيء
على نوعين نوع بان يكون حصوله بطريق الاصالة وهو الذي يكون حصول الشيء
نفسه كالعلم والجهل وسائر الكيفيات النفسانية وعلامته ترتب اثره ونوع يكون حصوله بطريق
التبعية وهو الذي يكون حصوله بحصول صورة لا بحصول نفسه وعلامته عدم ترتب
اثره وكلوا حد منهما لا يستلزم الاخر فانا اذا تصورنا النار يحصل في العقل صورة
النار لا نفسها ولهذا لا يترتب اثرها ويحصل العلم بنفسه لا بصورته ولهذا يترتب اثره نعم قد يستلزم
حصول صورة الشيء في العقل حصول نفسه كما اذا تصورنا العلم فان تصوره يستلزم حصول
والتصور اذا اضيف الى المعاني والمفهومات يكون من النوع الاول فيكون معنى تصور مفهومه
حصول المفهوم نفسه لا صورته فلا يلزم ان يكون للمفهوم مفهوم ووجه التسمية بالكلي والجزئي ان
الكلي جزء للجزئي غالبا كالحيوان فانه جزء لكل واحد من افراد كالانسان والفرس والعلم والبصر
وغيرها فيكون الجزئي كلا والكلي جزءا وكلية الشيء نسبته الى جزئياته مثلا كلية العلم ليست
بالقياس الى زيد وعمرو وبكر بل بالقياس الى مفهوم كل من ذلك الشيء منسوبا الى الكل والمنسوب
الى الكل كلي وكذلك جزئية الشيء هي بالنسبة الى الكلي فيكون منسوبا الى الجزء والمنسوب الى الجزء
جزئي **قال** والكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل تحت حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس او
عرضي وهو الذي بخلافه كالضاحك بالنسبة الى الانسان **اقول** الكلي اذا نسب الى ما
تحته في الجزئيات فهو اما خارج عن حقيقة ما تحته من الجزئيات او لا فالكائن الاول فهو العرضي
كالضاحك فانه خارج عن ماهية زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات وان لم

Marfat.com

يكون خارجا عن هوية الانسان والحيوان فهما ليسا بخارجين من ماهية زيد وعمرو وغيرهما
من الجزئيات وهذا يوافق تفسير الذاتي بما يكون رفعه رفع الذات وما ذكره الشيخ
في الشفاء من ان الذاتي ليس بعرضي فصحيح تقسيم الذاتي الى النوع والجنس والفصل
وقد يفسر الذاتي بما يكون داخلا والعرضي بما يكون خارجا فيحتمل الواسطة او بما يخالفه اي
لا يكون داخلا فيلزم كون النوع من العرضيات على التقديرين لا يصح تقسيم الذاتي
الى النوع والجنس والفصل فالوجه ما تقدم لا يقال ان الذاتي هو المنسوب الى الذات فلا يصح
ان يكون الماهية ذاتية والا يلزم انتساب الشيء الى نفسه لانا نقول ليس كون الذاتي
ذاتيا بالنسبة الى الماهية بل بالنسبة الى الاشخاص المتكثرة بالعدد فلا يلزم ما ذكرتم وقد
يقال ان هذا التقسيم لغوية بل اصطلاحية فلا يرد ذلك فهذا يقتضي ان لا يصح
في اللغة اطلاق الذاتي على الماهية حقيقة وبالجملة تعريف المصنف رح الذاتي بما
يدخل في حقيقة جزئياته ثم تقسيمه الى النوع والجنس والفصل ليس كما ينبغي لفهم
الان يراد من الداخل ما يدخل او يراد من الماهية الشخصية فكل واحد من الجزئيات
فالماهية الشخصية ان فيها فال والذاتي اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة
المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس وهو جنس وربما يقال كلي مقول على كثيرين
مختلفين بالحقايق في جواب ما هما قول الذاتي اما نوع او جنس او فصل لان الامكان مقولا في جواب ما هو
الشركة المحضة لا يكون مقولا في جواب اما هو بحسب الحقيقة اصلا فهو اي الجنس كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه
اذا سئل عنهما بما هو يقع الحيوان في الجواب اما اذا سئل عن الانسان وحده او الفرس وحده فلا يقع الحيوان في الجواب

Marfat.com

الجواب بل الواقع ان الحيوان انما طق او الحيوان الصاهل وذلك لانه اذا سئل
بما هو عن الشيء الواحد يكون السوال بطلب تمام الماهية المختصة به واذا
سئل عن الشيئين او اكثر يكون بطلب تمام الماهية المشتركة فاذا وقع
جوابا للاول يجب ان يكون تمام الماهية المختصة به وما وقع جوابا للثاني
يجب ان يكون تمام الماهية المشتركة كالحيوان فانه تمام الماهية المشتركة بين
الانسان والفرس فيقع به في جواب السوال عنهما بما هما وليس تمام الماهية المختصة
باحدهما فلا يقع في جواب السوال عن احدهما ويدرج في اسمه بالكلي المقول على كثيرين مختلفين
بالحقايق في جواب ما هو لفظ الكلي مستدرك لان المقول على كثيرين يغني عنه و
قوله مقول جنس متناول للكليات والجزئيات وقوله على كثيرين يخرج الجزئيات وقوله
مختلفين بالحقايق يخرج النوع والفصل لانهما لا يقالان الا على كثيرين متفقين بالحقيقة
وقوله في جواب ما هو يخرج الاعراض العام لانهما لا يقالان في جواب ما هو وبهذا
يبحث عن وجهين الاول ان الكلي ما يصح ان يحمل على كثيرين وقوله مقول
على كثيرين انما يدل عليه بالالتزام لان معنى المقول القبول ودلالة اللفظ
وهو لالة الالتزام مهجورة في التعريفات والثاني ان الجزئي الحقيقي مثل زيد وعمرو وبكر
ولا يكون مقولا ومحمولا على الشيء اصلا والمحمول على الشيء انما هو المفهومات الكلية فخرج الجزء
عن الاول لان المراد من المقول على كثيرين في تعريف الكليات ليس الا الصلاح لان يقال على
كثيرين والا يلزم خروج كثير من المفهومات الكلية عن التعريف وبالجملة لا يخلو الكلام عند ذكر الكلي

مع المعقول على كثيرين عن الاستدراك عن عن شاني الامر كما قلت بحسب الحقيقة بناء على ان
الجزئي الحقيقي انما هو من الاشياء الخارجية وحاصل في العقل ليس الا المفهومات الكلية على
ما تقرر في الحكمة لكن هذا انما يتم على ما ذهب اليه المتاخرون من ان العقل مدرك الكليات
بلا واسطة والجزئيات بالآلات وان المفهوم الحاصل في العقل ينقسم الى الكلي والجزئي
ولا خفاء في ان الجزئي بهذا المعنى ايضا على الشيء لا سيما على ما ذهب
اليه المصنف من كون اللفظ المفرد منقسما الى الكلي والجزئي قال
واما مقولا بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وهو نوع
ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب
ما هو اقول الكلي المقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو
النوع كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات فانه اذا سئل عنهما
بما هما كان الجواب الانسان لانه تمام ماهيتهما المشتركة وكذا اذا سئل عن
احدهما بعينه لانه تمام ماهيته الحقيقية ويرسم النوع بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو قوله مقول جنس للكل والجزئي وقوله على كثيرين
يخرج الجزئي وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس وقوله في جواب ما هو يخرج باقي
الكليات وفيه بحث لان النوع كما انه مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة
كذلك الجنس مثلا الحيوان مقول على زيد وعمرو وبكر وغيرهم وهم مختلفون دون الحقيقة
والقيد يخرج ما ينافيه لا ما يوافق على انه لو كان مخرجا للجنس لكان مخرجا للعرض

Marfat.com

للعرض العام ايضا فلا وجه لتخصيصه باخراج الجنس بما هو خارج بقولنا في جواب ما هو ولكن لا يقال ان
الجنس كما لا يخرج بمجرد قوله على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة كذلك لا يخرج
بمجرد قوله فيجواب ما هو على ما لا يخفى وانما يخرج بانضمام قوله على كثيرين مختلفين بالعدد
دون الحقيقة بقوله في جواب ما هو لان الجنس وان كان مقولا في جواب ما هو لكن لا يكون
مقولا في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة مثلا اذا سئل عن زيد وعمرو
وغيرهما بما هما الا يقال في الجواب انه حيوان بل يقال حيوان ناطق والجواب والكلام
مذكور في الجواب ضمنا لكن لا يقال انه مقول فيجواب ما هو بل يقال انه واقع في طريق
ما هو وكذلك الجسم والكلام مذكور في الجواب ضمنا لكن لا يقال انه مقول في جواب ما هو بل
يقال انه داخل في طريق ما هو فلما كان لهذا القيد دخل في اخراج الجنس علم ان
بخلاف العرض العام فانه لا دخل لهذا القيد في اخراجه اصلا فلذلك لم يسند اخراجه اليه بل اسند الى قوله
في جواب ما هو ويقال يعني قوله وهو كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة ان النوع
يكون مقولا على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة فيخرج الجنس
لانه مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة كما عرفت وقد يقال ان العرض العام كان
شاركا للنوع في العرضية وعدم الوقوع في جواب ما هو اخراجهما بقيد واحد حاصل
واعلم ان هذا لا يليق بفطنتك هذا اولا لان لا معنى لاخراج الشيء بعد الخروج وثانيا
في جواب ما هو مقول في جواب اي شيء هو في ذاته وهو الذي يشير اليه عبارة كل في الجنس كان ناطق
انسب الى الانسان وهو الفصل وسيجيء بانه يقال في جواب اي شيء هو في ذاته واقول الكلام ان غير متوان في

جواب ہو بل ہو مقول فی جواب ای شی ہو فی ذاتہ ہو ای المقول فی جواب ای شی
ہو فی ذاتہ الذی یمیز الشی عما یشارکہ فی الجنس فہو الفصل کان ناطق بالنسبۃ الی الانسان
فانہ یمیز الانسان عما یشارکہ فی الحیوان فانہ اذا سئل عن الانسان باای شی ہو فی ذاتہ
کان الجواب انہ ناطق لان السوال باای شی ہو فی ذاتہ انما یطلب بہ ما یمیز الشیء
وکل ما یمیز الشی یصلح للجواب ثم الفصل ان کان ممیز الشی عما یشارکہ فی الجنس
القریب فہو الفصل القریب کالناطق بالنسبۃ الی الانسان فانہ یمیز الانسان
عما یشارکہ فی الحیوان وان کان ممیز عما یشارکہ فی الجنس البعید کالحساس
بالنسبۃ الی الانسان فانہ یمیز الانسان عما یشارکہ فی الجسم النامی وکالنامی
بالنسبۃ الی الانسان فانہ یمیز الانسان عما یشارکہ فی الجسم المطلق وہو الابعاد
الثلثۃ وکالجسم المطلق فانہ یمیز الانسان عما یشارکہ فی الجوہریۃ وکل واحد من ہذہ
الفصول یصلح فی جواب السوال عن الانسان لان السوال باای شی ہو فی
ذاتہ انما یطلب بہ المیز الذاتی وکل ما یمیز الشی ذاتیا یصلح للجواب واما اذا خصت
السوال وقلت الانسان او زید ای الحیوان کان الجسم فلا یقع فی جواب الفصل الذی
یمیز الانسان عما یشارکہ فی الجنس الذی اضیف الیہ ای انما حصر الفصل علی ما یمیز الشیء
عما یشارکہ فی الجنس القریب فاختار بطلان ترکب الماہیۃ من امرین متساویین لان الاثنین علی
ہذا ینبغی ان لا یذکر الجنس القریب فانا نقول لو لم یذکر الجنس لتوہم ان الفصل لم یمیز الشی عن الجمیع فلم یعلم
انہ اختار بطلان ترکب الماہیۃ من امرین متساویین وبرہم الفصل بانکلی یقال علی الشی

Marfat.com

الشی فی جواب ای شی ہو فی ذاتہ قولہ کلی خمس شامل للکلیات وقولہ یقال علی الشی فی جواب
ای شی ہو یخرج الجنس والنوع والعرض العام لان الجنس والنوع لا یقالان
فی جواب ای شی ہو والعرض العام لا یقال فی جوابہ اصلا وقولہ فی ذاتہ یخرج الخاصۃ
والکائنۃ عیزۃ لکن لا فی ذاتہ بل فی عرضہ **قولہ** والعرض اما ان یستنع انفکاکہ عن الماہیۃ
وہو العرض اللازم او لا یستنع انفکاکہ وہو العرض المفارق وکلو احد منہما اما ان
یختص بحقیقۃ واحدۃ وہو الخاصۃ کالضاحک بالقوۃ او الفعل للانسان ویرسم بہما
کلیہما یقال علی ما تحت حقیقۃ واحدۃ فقط قولہ اعرضیا واما ان یعم حقایق فوق واحد وہو
العرض العام کالمتنفس بالقوۃ او الفعل للانسان وغیرہ من الحیوانات ویرسم بانہ کلی یقال
علی ما تحت حقایق مختلفۃ قولہ اعرضیا **اقول** ہذا شروع فی بیان کون الکلی الخارج عن الماہیۃ
فہو اما ان یستنع انفکاکہ عن الماہیۃ اولا والاول ہو العرض اللازم سواء کان
للاستناع بالنظر الی نفس الماہیۃ کالکتابۃ بالقوۃ بالنسبۃ الی الانسان او بالنظر الی
الوجود کالسواد للحبشی والثانی ہو المفارق کالکتابۃ بالفعل بالنسبۃ الی الانسان والتمشی
بالفعل والسواد من الساعات المشہورۃ فی عبارتہم والا فالکلام فی الکلی الخارج عن ماہیۃ
الافراد قلما یمکن ان یکون محمولا علیہا بالمواطاۃ لکنہم قد محوا وذکروا مبدء المحمول ای
اعتمادا علی فہم المتعلم وکلو احد من العرض اللازم والمفارق اما ان یختص بافراد حقیقۃ واحدۃ
فقط فان اختص فہو الخاصۃ کالضاحک بالقوۃ والفعل بالنسبۃ الی الانسان ویرسم الخاصۃ بانہا
کلی یقال علی ما تحت حقیقۃ واحدۃ فقط قولہ اعرضیا وذکر الکلی مستدرک کما مر قولہ

Marfat.com

يقال على تحت حقيقة خمس شامل للكليات كما عرفت به آن ايقول على المختلفات لا في
القول على المتفقات وقوله واحدة فقط يخرج الجنس والعرض العام لانهما مقولان على
تحت حقايق فوق واحدة وقوله لا عرضيا يخرج النوع والفصل لانهما مقولان
على ما تحتهما ذاتي لا عرضي وان لم يختص بواحد حقيقة واحد بل يعم المتفاوت
فوق الواحدة فهو العرض العام كالنفس بالقوة والفصل بالنسبة الى كل من انواع
الحيوانات فانه لا يختص بواحد منها ويرسم به كلي يقال على ما تحت حقايق مختلفة
قولا عرضيا وفوائد القيود ظاهرة وفيه بحث لان المصنف رح قسم الكلي الخارج
عن الماهية ولا الى العرض اللازم والمفارق ثم قسم كلا منهما الى الخاصة والعرض
العام فيكون اللازم والعرض المفارق قسمين اوليين بالذات للكلي وجعل الخاصة
والعرض العام قسمين برابر فيكون اقسام الكلية سبعة على مقتضى تقسيمه لا خمسة وكان
ان تقسيم الكلي الخارج عن الماهية الى الخاصة والعرض العام ثم جعل اللازم والمفارق قسمين
من اقسام الكلي لا صالة والخاصة والعرض العام كما انها فيخص الاقسام الاصيلة
الاولية للكلي في الجنس لان القوم اتفقوا على ان الخاصة والعرض العام من الاقسام
الاصيلة للكلي ولو جعل العرض اللازم والمفارق مع تلك الاقسام الاصيلة بزيد اقسام
الكلي على الخمسة واعلم ان الكليات امور اعتبارية حصلت مفهوماتها ووضعت لها
بازائها فليس لها معان غير تلك المفهومات فكان المناسب ان يذكر في تعريف جميع
الكليات بحد بديل يرسم ولو شمل فقايه الاقسام كما رسم بكونها حدودا لا يوجب العلم

Marfat.com

العلم بكونها رسوما فالمناسب ذكر التعريف الذي هو اعم من الحد والرسم **قال**
القول الشارح الحد قول دال على ماهية الشيء **اقول** الغرض من المنطق تحصيل المجهولات
والمجهول اما تصور او تصديق والموصل الى المجهول التصوري يسمى قولا
شارحا مفسرا ولفيفا ماهيات الاشياء وهو اما حد او رسم والحد قول دال
على ماهية الشيء قوله دال جنس شامل لانواع التعريف وقوله ماهية الشيء يخرج
الرسم لانه انما يدل على لازم الشيء لا على ماهيته فان قيل لو احتياج الحد
الى الحد يلزم التسلسل لانه لو احتاج الحد الى الحد لاحتاج الحد الى الحد فتسلسل وهو باطل
ايضا لو كان للحد حد يلزم اجتماع ضدين على شيء واحد من جهة واحدة
ضرورة كون الحد والاخص الصحيح للتعريف فضلا عن ان يكون [illegible] الجواب عن
الاول ان ذلك انما يلزم لو كان الحد حدا باعتبار ذاته وهو ليس بممتنع لانه ينقطع بانقطاع الاعتبار
فان التسلسل قد يعتبر حد الحد من غير نظر الى خصوصية الاضافة وبهذا الاعتبار
لا يحتاج الى الحد ويقع معرفا للحدود من غير خصوصية الاضافة فيحتاج الى الحد لكن لا باعتبار
حد الحد الى ما لا نهاية له دايما فينقطع التسلسل بانقطاع الاعتبار وبما ذكرنا خرج الجواب
عن الاعتراض الثاني ايضا لان حد الحد باعتبار ذاته من غير اعتبار خصوصية الاضافة
مساو للحد وباعتبار الخصوصية اخص وكونه حدا باعتبار الاول لا باعتبار الثاني فلا
فيه قال وهو الذي تركب عن جنس الشيء وفصله الاخيرين كالحيوان الناطق بالنسبة
الى الانسان وهو الحد التام والحد الناقص هو الذي تركب عن جنس البعيد وفصله

التقريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان **اقول** احد الذي يتركب من الجنس والفصل القريبين فهو الحد التام كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان اما كونه حدا فلان الحد في اللغة المنع وسمي به لاشتماله على الذاتيات مانعا عن دخول الغير واما كونه تاما فلان جميع الذاتيات فيه والذي يتركب من الجنس البعيد والفصل القريب فهو الحد الناقص كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان اما كونه حدا فظاهر وامّا كونه ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الحد التام وهو الجنس القريب **قال** والرسم التام وهو الذي يتركب من جنس الشيء القريب والخاصة اللازمة له كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان والرسم الناقص وهو الذي يتركب عن عرضيات التي تختص حقيقة واحدة كالحيوان في تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع **اقول** الرسم هو القول الدال على اللازم المساوي للشيء ثم انه كان مركبا من الجنس القريب والخاصة اللازمة فهو الرسم التام كالحيوان الضاحك بالنسبة الى الانسان اما كونه رسما فلان الرسم اثر ما والخارج اللازم اثر من آثار الشيء فالتعريف به يكون تعريفا بالاثر فيكون رسما واما كونه تاما فلشبهه بالحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر خارج يختص بالشيء وانما كان مركبا عن عرضيات تختص جملتها بالشيء فهو الرسم الناقص كالماشي على قديمه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع اما كونه رسما فلان مرّ واما كونه ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الرسم التام عنه وهو الجنس القريب ولم يعتبر العرض العام

Marfat.com

مع الفصل والخاصة لانه لا يفيد الامتياز والاطلاع على الذاتي وكذا الخاصة مع الفصل الذهني

لا يفيد الاطلاع على الذاتي والامتياز حاصل بالفصل وفيه بحث لانا لا نسلم ان كل

قيد يفيد الاطلاع على الذاتي والامتياز بل ربما يفيد اجتماع العوارض زيادة ايضاح

للماهية وسهولة الاطلاع على الماهية صرح به الشيخ ابو علي سينا في الاشارات وقد قيل

التعريف بالخارج غير جايز لان بالخارج انما يعرف الشي اذا علم اختصاصه به فالوقوف

معرفة الشي على الخارج اياه وتعريف الخارج اياه يتوقف على معرفة اختصاصه بالشي

وهو يتوقف على معرفة الشي فيلزم الدور واجيب عنه بان افادة الخارج اللازم معرفة

لانم ان يتوقف على العلم بالاختصاص فان المفيد لمعرفة الشي هو معرفة الامر المختص

من غير احتياج الى العلم بالاختصاص بجواز ان يكون بين الشي ولازمه الخارج ملازمة بينة

فينتقل الذهن من الامر الخارج الى ذلك الشي فيصح التعريف به لتحقق الاختصاص وان لم يعلم

ذلك الاختصاص **اقول** القضايا القضية قول يصح ان يقال لقايله انه صادق فيه او كاذب

لما فرغ من قول الشارح شرع في الحجة وهي القضايا المرتبة ولما توقف

معرفتها على القضية واقسامها قدم بحث القضية عليها فالقضية قول يصح ان يقال

لقايله انه صادق فيه او كاذب القضية تطلق تارة على الملفوظة وتارة على المعقولة

واما بالاشتراك او حقيقة في المعقولة ومجاز في الملفوظة والثاني اولى لان

المعتبر عندهم هو القضية المعقولة واطلاق القضية على الملفوظ تسمية الدال باسم المدلول وكذا

نفس القول يطلق على الملفوظ والمعقول القول الملفوظ جنس للقضية الملفوظة والقول

Marfat.com

المعقول جنس للقضية المعقولة وقوله يصح ان يقال الخ تلويح آه فصل تخريج الاقوال

الناقصة والانشارات من الامر والنهي وغيرهما ثم القضية المعقولة هي المفهوم المعقول

المركب من المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية والحكم بمعنى ايقاع النسبة

او انتزاعها وهو المسمى بالتصديق عند الامام **قال** وهي اما حملية كقولنا زيد كاتب

واما شرطية كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما منفصلة كقولنا العدد

اما ان يكون زوجا او فردا والجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا والثاني

محمولا والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما والثاني تاليا **اقول** القضية

تنقسم الى حملية وشرطية لان طرفي القضية ان كانا مفردين بالفعل او بالقوة فهي حملية

والا فشرطية وتفصيل ذلك ان القضية ان لم يوجد في شيء من طرفيها الدلالة

على النسبة التامة فهي حملية وان وجدت فاما ان يوجد باحد الطرفين او في

كليهما فان وجدت في واحد الطرفين فهي ايضا حملية وان وجدت في كليهما فاما

ان تكون ملحوظة اجمالا او تفصيلا فان كانت ملحوظة اجمالا فهي ايضا حملية نحو عالم

نقيضه زيد ليس بعالم لانه بمنزلة ان يقال كلمة القضية نقيض تلك القضية وان كانت

ملحوظة تفصيلا فهي شرطية والشرطية اما متصلة وهي التي حكم فيها بصدق قضية او لا

صدقها على تقدير صدق قضية اخرى او اما منفصلة وهي التي حكم فيها بالتنافي

بين القضيتين او بعينه بسبب ذلك التنافي والجزء الاول من الحملية او المحكوم عليه يسمى

موضوعا لانه وضع لان يحكم عليه والجزء الثاني اي المحكوم يسمى محمولا لانه

138255

Marfat.com

لانه وضع لان يحمل على الشيء والنسبة التي بها يرتبط المحمول بالموضوع تسمى نسبة
حكمية والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما لتقدمه في الذكر والجزء الثاني يسمى
تاليا لتلوه اياه في الذكر **قال** القضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب والسالبة كقولنا
زيد ليس بكاتب **اقول** القضية مطلقا سواء كانت حملية او شرطية تنقسم الى موجبة
وسالبة لان القضية ان كانت حملية فالحكم فيها ان بثبوت المحمول للموضوع نحو زيد
كاتب هي موجبة وان الحكم فيها بسلب ثبوت المحمول للموضوع نحو زيد ليس
بكاتب هي سالبة وان كانت شرطية متصلة فالحكم فيها ان بصدق قضية
على تقدير صدق قضية اخرى هي متصلة موجبة نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
فانه حكم فيها بصدق وجود النهار على تقدير طلوع الشمس والحكم فيها
ان بسلب صدق قضية على صدق قضية اخرى هي متصلة سالبة نحو ليس
ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود فانه حكم فيها بصدم وجود الليل على تقدير
طلوع الشمس وان كانت منفصلة فالحكم فيها ان بالتنافي بين القضيتين
هي منفصلة موجبة نحو العدد اما ان يكون زوجا او فردا فانه حكم فيها
بالتنافي بين كون العدد زوجا او فردا وان الحكم فيها بسلب التنافي هي
منفصلة سالبة نحو زيد ليس اما ان يكون حيوانا او كاتبا فانه حكم فيها بسلب
التنافي بين كون زيد حيوانا وكاتبا **قال** وكلوا حد منهما اما مخصوصة كما
ذكرناه وامكلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بحجر

Marfat.com

اما جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب وكلواحد منهما اي الموجبة
والسالبة اما مخصوصا ومحصورة كلية كانت او جزئية او مهملة او في الحملية موضوع القضية
ان كان جزئيا نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فمخصوصة شخصية وان لم يكن جزئيا فان بين كمية افراد
الموضوع بالكلية فهي محصورة مسورة كلية نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحجر
وان بين كمية افراد الموضوع بالبعضية فهي محصورة مسورة جزئية نحو بعض الحيوان انسان
وبعض الحيوان ليس بانسان وان لم تبين كمية افراد الموضوع لا بالكلية ولا بالبعضية
فهي مهملة نحو الانسان كاتب والحيوان ليس بكاتب ولا تخفى وجود الكتابة والسور في الموجبة
الكلية لفظ كل بمعنى الكل الافرادي في السالبة الكلية لا شيء ولا واحد في الموجبة الجزئية
لفظ البعض والواحد وفي السالبة الجزئية ليس بعض وبعض ليس كل وانما في الشرطية فالحكم بالاتصال
والانفصال ان كان على وضع معين نحو اما ان يكون زيد في هذا الان اما كاتبا او
غير كاتب فهي مخصوصة وان كان الحكم بالاتصال والانفصال على جميع اوضاع الممكنة فهي
محصورة كلية كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود دائما ينكون العدد زوجا
او فردا وانكان الحكم بالاتصال والانفصال على بعض الاوضاع الغير المعينة نحو قد يكون اذا كان الشيء
حيوانا كان انسانا وقد يكون اما ان يكون الشيء حيوانا او ابيض فهي محصورة جزئية والا فمهملة نحو كلما كانت
الشمس طالعة فالارض مضيئة وانما ان يكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا او سور
الموجبة الكلية في المتصلة كل وجميع ومتى وحيثما وفي المنفصلة لفظ دائما وسور السالبة الجزئية
في جميعها قد لا يكون وبالجملة الاوضاع بمنزلة الموضوع في الحملية قال

قال والمتصلة اما لزومية كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ولا اتفاقية كقولنا
ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة اما حقيقة كقولنا العدد اما زوج
او فرد وهي مانعة الجمع والخلو واما مانعة الجمع فقط كقولنا هذا شئ اما
يكون شجرا او حجرا واما مانعة الخلو فقط كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما
ان لا يغرق اقول لما فرغ من مباحث الشركة بين الحملية والشرطية شرع في
المباحث المختصة بالشرطية فالشرطية ان كانت متصلة وهي اما لزومية او اتفاقية لان
صدق التالي على تقدير صدق المقدم ان كان لعلاقة بينهما فهي متصلة لزومية والمراد
بالعلاقة شئ بسببه يستوجب المقدم التالي كالعلية والتضايف واما العلية فكقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس علة لوجود النهار واما التضايف فكقولنا ان كان
زيد ابا عمرو فعمرو ابنه فان استلزام كون زيد ابا لعمرو متوقف على توقف كون عمرو ابنه وان كان صدق
التالي على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة بينهما بل بمجرد الاتفاق فالقضية متصلة اتفاقية
كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان
وناهقية الحمار وان كانت منفصلة فهي اما حقيقة او مانعة الجمع او مانعة الخلو لان الحكم
فيها بالتنافي ان كان في الصدق والكذب معا فالقضية منفصلة حقيقية كقولنا
العدد اما زوج او فرد وان كان الحكم فيها بالتنافي في الصدق فقط كقولنا هذا
الشئ اما شجر او حجر فالقضية منفصلة مانعة الجمع وان كان الحكم بالتنافي في
الكذب فقط نحو اما ان يكون زيد في البحر او لا يغرق فالقضية منفصلة مانعة الخلو

Marfat.com

فنقول التقضية الحقيقية توضع مع الشئ نقيضه تعلم الساوي نقيضه وفي مانعة الجمع يوضع
مع الشئ ما هو الاخص من نقيضه فكون الشئ حجرا وشجرا فان كونه حجرا اخص من عدم
كونه شجرا او بالعكس وفي منع الخلو يوضع مع الشئ ما هو الاعم من نقيضه فكون زيد في البحر
وان لا يغرق فان كونه في البحر اعم من ان لا يغرق بجواز ان يكون في البحر ولا يغرق
قال وقد تكون المنفصلات اجزاء لكون العدد اما زائدا او ناقصا او مساويا اقول ان منفصلات
الثلثة المذكورة قد تركب كل واحد من جزئين وقد تركب من اكثر من جزئين واما الحقيقة فلكون
العدد اما زائدا او ناقصا او مساويا فانه حكم فيها بان هذا الجمع لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلو
العدد من واحد من هذا الجمع واعترض عليه بان كل واحد من جزئي الحقيقة يستلزم
نقيض الاخرى لامتناع الجمع بالعكس ولامتناع الخلو فكل مركب الحقيقة من اكثر من جزئين
فيلزم جواز اجتماع جزئيها او جواز ارتفاع جزئيها مثلا اذا صدق الزايد كذب الناقص الحقيقي
اما ان يصدق المساوي او لا يصدق فان صدق يلزم اجتماع جزئين اعني الزايد
والمساوي فلا يكون بينهما منع الجمع وان لم يصدق يلزم ارتفاع الجزئين اعني المساوي و
الناقص فلا يكون بينهما منع الخلو او يقال ان كونه زايدا يستلزم كونه غير ناقص لامتناع الجمع
وكونه غير ناقص يستلزم كونه مساويا لامتناع الخلو فينتج ان كونه زايدا يستلزم كونه مساويا
فلا يكون منع الجمع وايضا يستلزم كونه غير زايد كونه ناقصا او مساويا يستلزم كونه تارة
غير مساو فينتج ان كونه غير زايد يستلزم كونه غير مساو فلا يكون بينهما منع الخلو
عند تركب الحقيقة من اكثر من جزئين يتعدد المنفصلات اذ اقل العدد اما زائدا ناقص

ناقص او مساو وهو منفصلتان حقيقيتان على معنى ان العدد اما زايد او غيره وغيره اما
ناقص او مساو وفيه بحث لانا ان اردنا ان الحقيقة لا تركب من اكثر من جزئين
مطلقا فلا نسلم ذلك والدليل لا يدل عليه وان اردنا ان الحقيقة تمنع تركبها من اكثر
من جزئين على وجه يكون بين كل جزئين انفصال حقيقي فنسلم لكن هذا لا ينافي
جواز تركب الحقيقة من اكثر من جزئين في الجملة اذ الامتناع ح ان بطل
العدد اما زايد او ناقص او مساو عند قصد الحكم بان هذا الجميع لا يجتمع على عدد
واحد ولا يخلو العدد عن واحد من هذا الجمع من غير ان يقصد ايقاع الانفصال
بين كل جزئين يكون من هذا الجميع فعلى هذا لا يعد المنفصلة واما مانعة الجمع
ومانعة الخلو فكقولنا اما ان يكون هذا الشي حجرا او شجرا او حيوانا واما ان يكون هذا الشي
لا حجرا او لا شجرا او لا حيوانا وهما يتركبان من جزئين او اكثر مطلقا سواء اعتبر
بين كل جزئين انفصال ولا ان تشارك الفساد كما عرفت انما هو تحقق منع
الخلو والجمع بين كل جزئين ومتى انتفى قال التناقض هو اختلاف القضيتين
بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى
كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب اقول من الاصطلاحات
المنطقية المذكورة التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب
بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة والاختلاف
يتناول الاختلاف بين القضيتين المطلقتين بين المفردتين بين مفردة وقضية وقضيتين

يخرج الاختلاف الواقع بين غير القضيتين وقوله بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف بالاصالة
والانفصال والكلية والجزئية والعدول والتحصيل وقوله بحيث يقتضي يخرج الاختلاف
بالايجاب والسلب بحيث لا يقتضي صدق احديهما كذب الاخرى نحو زيد ساكن وزيد
ليس بمتحرك وقوله لذاته يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث يقتضي صدق
احديهما كذب الاخرى لكن لا لذاته كالاختلاف بل بخصوص المادة
كما في ايجاب الشيء وسلب لازمه المساوي نحو زيد انسان وزيد ليس بناطق فان
الاختلاف بين هاتين القضيتين انما يقتضي صدق احديهما كذب الاخرى لا لذاته بل
لاجل ان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان لان قولنا زيد انسان في
قوة قولنا زيد ناطق **قال** ولا يتحقق ذلك في المخصوصتين الا بعد اتفاقهما في ثماني وحدات
ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض
الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء
من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان **اقول** لا يتحقق التناقض
بين القضيتين مطلقا سواء كانتا مخصوصتين او محصورتين الا بعد
اتفاقهما في ثماني وحدات والعموم هذا الشرط جعل المصنف رح
هذا الشرط شرطا للتناقض مطلقا ولم يخص بما يكون بين المخصوصتين
او محصورتين الاولى وصله الموضوع اذ لو اختلف الموضوع فيهما
لم يتناقضا بجواز صدق قضاياكم وكذبهما معا نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم الثانية وحدة

وحدة المحمول فانه لا يناقض عند اختلافه ايضا نحو زيد قايم وزيد ليس بقايم وكذا ان اتحدت
الشرط لعدم التناقض عند اختلاف الشرط نحو الجسم مفرق للبصر بشرط كونه بعين
والجسم ليس بمفرق للبصر بشرط كونه اسود الرابعة وحدة الكل والجزء اذ
لا يناقض عند اختلافهما ايضا الزنجي اسود اي بعضه والزنجي ليس باسود
اي كله الخامسة وحدة الزمان لعدم التناقض عند اختلاف الزمان نحو زيد
قايم نهارا وزيد ليس بقايم ليلا السادسة وحدة المكان نحو زيد جالس في
الدار وليس بجالس في السوق السابعة وحدة الاضافة لعدم التناقض عند
اختلافها نحو زيد اب لعمرو وزيد ليس باب لبكر الثامنة وحدة القوة والفعل
نحو الخمر في الدن مسكر بالقوة والخمر في الدن ليس بمسكر بالفعل وفيه بحث
لان المقصود فيه انكان تفصيل الشرايط فلا يحصر فيما ذكر لانه لو اختلفا
لا يتحقق التناقض ايضا نحو زيد كاتب بالقلم الوسطى وزيد ليس بكاتب بقلم
آخر والى غير ذلك والا فوحدة النسبة الحكمية كافية لانه متى اطلق شيء مما ذكر
يختلف النسبة الحكمية ضرورة لان النسبة الى هذا غير النسبة الى ذلك
والنسبة في هذا الزمان غير النسبة في ذلك الزمان وعلى هذا القياس **قال**
المصورتان لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما في الكيفية والجزئية لان
الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب
والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الناس كاتب وبعض الناس ليس

بكاتب **اقول** لا كان للتناقض بين المحصورتين شرط اخر سوى ما ذكر لا يتحقق
التناقض فيهما بدون اشارة اليه المصنف رح بقوله المحصورتان آه يعني ان كانت
القضيتان محصورتين لا يتحقق التناقض بينهما مع اتحادهما في الامور المذكورة
الا بعد اختلافهما في الكم اي في الكلية والجزئية اذ لو كانتا كليتين او جزئيتين لم يتناقضا بجواز كذب
الكليتين وصدق الجزئيتين في مادة يكون الموضوع فيهما اعم من المحمول نحو كل حيوان
انسان ولا شيء من الحيوان بانسان فانهما كاذبتان وكقولنا بعض الحيوان انسان
وبعض الحيوان ليس بانسان فانهما صادقتان فان قيل اشتراط الاختلاف في
الكم ضائع بالنسبة الى الجزئيتين بعد اشتراط الاتحاد في الموضوع فان صدق الجزئيتين
باعتبار اختلاف الموضوع اذ البعض الذي هو الانسان محال ان يكون
ليس بانسان الخ حتى ** لو اتحد الموضوع تحقق التناقض من غير احتياج الى
اختلاف الكيفية قلنا تعيين الموضوع خارج عن مفهوم القضية والمعتبر انما هو
الاتحاد بحسب مفهوم القضية وهو حاصل في الجزئيتين واذا عرفت هذا فاعلم
ان القضيتين اذا كانت احديهما موجبة كلية ينبغي ان تكون الاخرى سالبة جزئية فنقيض
الموجبة الكلية انما هو السالبة الجزئية ونقيض الموجبة الجزئية انما هو السالبة الكلية
قال العكس وهو ان يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء السلب
والايجاب والتصديق والتكذيب بحاله **اقول** من تلك الاصطلاحات
المذكورة العكس وهو في اصطلاح المنطقيين وانكان عبارة عن القضية الحاصلة

Marfat.com

الحاصلة من تبديل الموضوع بالمحمول والمحمول بالموضوع لكنه قد يطلق عندهم على نفس
هذا التبديل ايضا ولهذا فسره بان يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء
والايجاب بحاله والصدق والكذب بحاله اى ان كان الاصل موجبا كان العكس ايضا
موجبا وان كان الاصل سالبا كان العكس ايضا سالبا وان كان صادقا كان العكس صادقا
مثلا اذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان نجعل الموضوع اعنى الانسان
محمولا والمحمول اعنى الحيوان موضوعا فنقول بعض الحيوان انسان وكذا اذا اردنا ان نعكس
قولنا لاشئ من الانسان بحجر نقول لاشئ من الحجر بانسان والمراد من الموضوع
والمحمول الموضوع والمحمول فى الذكر اعنى وصفى عنوان الموضوع والمحمول
فلا يرد السوال بان العكس لا يصير ذات الموضوع محمولا ووصف المحمول موضوعا بل
العكس ذات المحمول ومحموله ووصف الموضوع والتعريف يختص بعكس الحملية بدليل انه لم يذكر
الشرطيات فى كتابه فلا يضر خروجه عن التعريف وانما اعتبر بقاء الايجاب و
السلب لان القضية الصادقة اللازمة بعد التبديل قد يوجد فى الاكثر الا كذلك وانما
اعتبر بقاء الصدق لان العكس لازم للقضية فصدق الملزوم مع كذب اللازم محال
واما اشتراط بقاء الكذب بما لم يقل به احد فكان هذا سهوا من القلم لانه يجوز ان يكون الصادق
لازما للكاذب فان قولنا كل حيوان انسان ينعكس الى بعض الانسان حيوان مع كذبه
العكس قال والموجبة الكلية لا تنعكس الى موجبة كلية اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان ويصدق كل حيوان انسان بل
تنعكس جزئية لانا اذا اخذنا كل انسان حيوان يصدق بعض الحيوان انسان فانا نجد الموضوع

Marfat.com

شيئا موصوفا بالانسان وليكون بعض الحيوان انسانا والموجبة الجزئية تنعكس
الى موجبة جزئية بعكس اقول موجبة كلية لانه لا يلزم ان يكون موضوع
المحمول اذا كان اعم من الموضوع تصدق الموجبة الكلية ولا يصدق عكسها
كليا والا يلزم صدق الاخص على جميع افراد الاعم وهو محال مثلا لو عكس
قولنا كل انسان حيوان الى الموجبة الكلية عكسه كل حيوان انسان فيلزم صدق الانسان
على جميع افراد الحيوان وهو محال بل يلزم ان يكون جزئية لانه اذا صدق قولنا
كل انسان حيوان نجد الموضوع ذاتا موصوفا بالانسان والحيوان فيصدق بعض
الحيوان انسانا بالضرورة وايضا لو لم يصدق بعض الحيوان انسانا على تقدير كل حيوان
يصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان فيلزم ان لا شيء من الحيوان والانسان
فيصدق بعض الانسان ليس بحيوان وقد كان الاصل حيوانا وهذا خلف ولو صدق
لا شيء من الحيوان بانسان الى الاصل اعني كل انسان حيوان لا شيء من الحيوان بانسان ينتج
لا شيء من الانسان بانسان وهو محال والموجبة الجزئية تنعكس
موجبة جزئية بالتبيين المذكورين في انعكاس الموجبة الكلية قال
والسالبة الكلية تنعكس كلية وذلك بين بنفسه فانه اذا صدق لا شيء من الانسان
بحجر يصدق لا شيء من الحجر بانسان اقول السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة
كلية لانه اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر يلزم ان يصدق لا شيء من الحجر بانسان
والا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان وينعكس الى قولنا بعض الانسان حجر وقد كان الاصل

Marfat.com

لاشئ من الانسان بحجر وهذا خلف ولو حمل النقيض اعني بعض الحجر انسان صغرى الاول
كبرى بكذا بعض الحجر انسان ولاشئ من الحجر بانسان ينتج من الشكل الاول بعض الحجر ليس بحجر وهو محال
والسالبة الجزئية لا تنعكس لغة لانه يصدق لزوما لانه يصدق بعض الحيوان ليس
بانسان ولا يصدق عكسه وهو قولنا بعض الانسان ليس بحيوان **اقول** السالبة الجزئية لا يلزم
ان تنعكس جزئية لانه اذا كان الموضوع اعم من المحمول يصدق سلب الاخص عن بعض افراد
الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص لامتناع وجود الاخص بدون الاعم
ولكن يصدق العكس في بعض المواد مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه بعضا وهو بعض
الحجر ليس بانسان ولهذا قيد قوله ولا عكس بها بقوله لزوما اي كليا ايجابيا وهو قولنا كل
من اتصف بشئ سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر المقصد الاعلى من الاصطلاحات المذكورة
القياس لان الغرض الاصلي من علم المنطق انما هو الايصال الى المجهول او القياس
موصل الى المجهول التصديقي الذي هو اشرف المقاصد فيكون هو المقصد الاعلى وهو عندهم
عبارة عن المؤلف المعقول لكن قد يطلق على المؤلف الملفوظ لدلالته على المعقول وتعريف
المصنف رح للقياس بالقول المؤلف ان كان تعريفا للقياس المعقول
فالمراد بالقول الاول هو المؤلف المعقول واستلزامه للقول الاخر ظاهر وان
كان تعريفا للقياس الملفوظ فالمراد بالقول الاول المركب الملفوظ وذو
استلزامه للقول الاخر بحسب ارادة دال على المركب المعقول على كل تقدير والمراد من
القول الاخر المركب المعقول لان التلفظ بالنتيجة من التلفظ بالاقوال لا من تعقل

معانيها وذكر المؤلف ليتعلق به من الاقوال فلا حاجة اليه بعد ذكر القول او المراد بالاقوال
ما فوق الواحد فلا يكون اقتضية الواحدة المستلزمة لعكسها او لعكس نقيضها قياسا
وقوله متى سلمت اشارة الى ان مقدمات القياس لا يلزم ان تكون سالمة
في نفسها بل يلزم ان تكون بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر فيدخل في تعريف القياس
الصادق المقدمات وغيره كقولنا الانسان حيوان وكل حجر جماد فان هذين القضيتين
وان كانتا كاذبتين الا انهما بحيث لو سلمتا لزم عنهما ان كل انسان جماد وقوله لذاته
احترز به عما يلزم قول آخر لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في قياس المساوات
وهو ما يتركب من قضيتين متعلق محمول احداهما بموضوع الاخرى كقولنا اسا ب
وب مساو ج لكن لا لذاته بل بواسطة ان ما هو مساو لمساو حتى لو لم تحقق تلك
المقدمة لم ينتج شيا نحو الانسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق فلا ينتج
ان الانسان مباين للناطق لان مباين المباين لا يلزم ان يكون مباينا
وقوله قول اخر اى مغاير لكل واحد من القولين فلا يلزم ان يكون كل مقدمتين قياسيا
كيف كانتا لاستلزام احداهما عين احدهما او عين المقدمتين الى القولين المذكورين لا يلزم الدور لانهم عرفوا
مقدمة بما وقعت جزء القياس **اقول** وهو ما اقترانى كقولك كل جسم مركب محدث
فكل جسم محدث واما استثنائى كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس
بموجود فالشمس ليست بطالعة **اقول** القياس اما اقترانى وهو ما لا تكون النتيجة او
نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا كل جسم مولف وكل مولف محدث فكل جسم محدث واما

Marfat.com

Marfat.com

التی فیہا اکبر تسمی کبری لاشتمالھا علی الاکبر و اقتران الصغری بالکبری فی ایجابہا و سلبہا
و کلیتہا و خزئیتہا تسمی قریۃ و ضربا و لم یذکرہ المصنف و الہیئۃ الحاصلۃ من الحد الاوسط
عند الحدین الاخرین بحسب علی لہما او وضعہ لہما او حملہ علی احدہما و وضعہ للاخر یسمی
شکلا و الاشکال اربعۃ لان الحد الاوسط ان محمولا فی الصغری و موضوعا فی الکبری
فہو الشکل الاول نحو کل انسان حیوان و کل حیوان جسم فکل انسان جسم و ان کان محمولا
فیہما فہو الشکل الثانی نحو کل انسان حیوان و لاشی من الحجر بحیوان فلاشی من الانسان
بحجر و ان کان موضوعا فیہما فہو الشکل الثالث نحو کل انسان حیوان و کل انسان ناطق
فبعض الحیوان ناطق و ان کان موضوعا فی الصغری و محمولا فی الکبری فہو الشکل
الرابع نحو کل انسان حیوان و کل ناطق انسان فبعض الحیوان ناطق فانتقلت فضلے
ماذکرتم لاتنکر الاوسط الا فی الشکل الثانی و الثالث لان الاوسط اذا وقع
موضوعا یراد بہ الذات و اذا وقع محمولا یراد بہ المفہوم قلت عند وضع الحد
الاوسط محمولا و ان کان منہ المفہوم لکن لیس المقصود ان ذات الموضوع ہو عین
ہذا المفہوم بل المقصود ان ذات الموضوع یصدق علیہ ہذا المفہوم فح ینکر الاوسط
فی جمیع الاشکال لانہ نمنع ان یقال فی الاصغر یصدق علیہ مفہوم الاوسط و کل ما
علیہ مفہوم الاوسط ثبت لہ الاکبر فذات الاصغر ثبت لہ الاکبر فینکر الحد الاوسط کذا ذکرہ
الشیخ فی الشفاء و اقرب الاشکال ہو الشکل الاول لانہ علی النظم الطبیعی ہو الانتقال من
الاصغر الی الاوسط و من الاوسط الی الاکبر و ہو بین الانتاج و ینتج الاضرب الاربعۃ

Marfat.com

ای بعض الانسان لیس بحیوان واما علی تقدیر السلب فلا یصدق قولنا کل انسان حیوان وبعض
الجسم لیس بحیوان والحق الایجاب ای بعض الانسان جسم ولو بدلنا الکبری وقلنا بعض
لیس بحیوان کان الحق السلب ای بعض الانسان لیس بحجر **قال** والشکل الاول
هو الذی جعل معیارا للعلوم فهو رده بهذا دستورا وینتج منه المطلوب

اقول لما کان الشکل الاول اقرب الاشکال الی البدیهة وبها من جهة الانتاج حتی
قیل ان انتاج ضروب الشکل الاول بنفسها لا یحتاج الی البرهان جعل معیارا
للعلوم ومیزانا لها فلذا اورده المصنف من ضروبه دون غیره من الاشکال
لیجعل دستورا ای قانونا لینتج منه المطلوب فان قیل هذا الشکل دوری الانتاج لان
النتیجة موقوفة علی کلیة الکبری وکلیة الکبری موقوفة علی النتیجة لان معنی کلیة الکبری
ان الاکبر ثابت لجمیع افراد الاوسط او ینفی عنه والاصغر من افراد الاوسط
فلا بد ان یعلم ان الاکبر ثابت له او مسلوب عنه فهو عین النتیجة فیحصل الدور قلنا
یمکن ان یعلم ان الشی ثابت لشی او مسلوب عنه اذا عبر عنه بعنوان وان لا یعلم
اذا عبر عنه بعنوان اخر وهنا کذلک لان ایجاب الاکبر او سلبه عن الاصغر معلوم
اذا عبر عنه بعنوان الاوسط ولیس معلوما اذا عبر عنه بالتغیر وغیر معلوم اذا عبر
عنه بالعالم فلا دور **قال** وشرط انتاجه ایجاب الصغری وکلیة الکبری وضروبه
المنتجة اربعة الضرب الاول کل جسم مولف وکل مولف محدث فکل جسم محدث والثانی کل
جسم مولف ولا شی من المولف بقدیم فلا شی من الجسم بقدیم والثالث

الثالث بعض الجسم مولف وكل مولف حادث فبعض الجسم حادث والرابع بعض الجسم ليس بمولف
ولا شئ من المولف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم **اقول** لانتاج الشكل الاول لبعض
شرطان ايجاب الصغرى وكلية الكبرى لانه لو لم تتحقق احد الشرطين يلزم ان اختلافا
الاختلاف على تقدير انتفاء ايجاب الصغرى فلانه يصدق لاشئ من الانسان بفرس وكل
فرس حيوان والحق الايجاب بل كل انسان حيوان ولو بدلنا الكبرى قلنا كل فرس
صهال والحق السلب اى لاشئ من الانسان بفرس ولو قلنا بعض الحيوان ضاحك
والحق الايجاب اى كل انسان ضاحك والاختلاف مادة انما هي لان النتيجة
القياس على ما عرفت واذ تقرر هذا فاعلم ان الضرب الممكنة الانتاج في كل شكل
ستة عشر لان القضية منحصرة في كلية وجزئية لان المهملة في قوة الجزئية والشخصية في حكم
الكلية ولهذا ينتج في كبرى الشكل الاول كقولنا هذا زيد وزيد انسان ينتج هذا انسان
والقضية المعتبرة ليست الا المحصورة الكلية والجزئية موجبة او سالبة وهذه الاربعة
تعتبر في الصغرى والكبرى وصغرى موجبة كلية وصغرى سالبة
كلية وصغرى موجبة جزئية وصغرى سالبة جزئية وكذا في جانب الكبرى فاذا عتبرت هذه
كل واحد من الصغريات الاربع بالكبريات الاربع يحصل اربع اقسام فاذا عتبرت هذه الاقسام
ستة عشر ضربا ضرورة واشتراط ايجاب الصغرى يسقط ثمانية الكلية الصغرى مع الاربعة
الحاصلة من اقترانها بالكبريات الاربع اى الموجبتين والسالبتين والسالبة الجزئية الصغرى مع الاربعة
الحاصلة الاربعة من اقترانها بالكبريات الاربع اى الموجبتين والسالبتين و اشتراط

Marfat.com

كلية الكبرى اسقط اربعة اخرى اى الصغيرين الموجبتين اى الكلية والجزئية مع الكبرين الجزئيتين
اى السالبة والموجبة واما الاربعة الاولى اعنى الصغيرين السالبتين مع الكبرين الكليتين
فما اسقط من اشتراط ايجاب الصغرى خاصة واما الاربعة الاخرى اعنى الصغيرين
الموجبتين مع الكبرين الجزئيتين فما اسقط من اشتراط كلية الكبرى خاصة واما اسقاط
الصغرين السالبتين مع الكبرين الجزئيتين فيصح الانتاج الى كل واحد
من الشرطين لكن اضيف الى الاول اسقط فبقيت للضروب النتيجة اربعة
الصغرين الموجبتين اى الكلية والجزئية مع الكبرين الكليتين اى الموجبة و
السالبة الاول من موجبتين كليتين فنتيج موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف كل
فكل جسم محدث والثانى من كليتين والكبرى سالبة فنتيج سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤ
ولاشى من المولف بقديم فلاشى من الجسم بقديم والثالث من موجبتين والصغرى جزئية
ينتج موجبة جزئية نحو بعض الجسم مولف ومحدث وكل مولف محدث فبعض الجسم محدث والرابع من موجبة
جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم
مولف ولاشى من المولف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم قال
والقياس الاقترانى اما من الحمليتين كما مر اما من الشرطيتين كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود وان كان النهار موجودا فالارض مضيئة فنتيج ان كانت الشمس
طالعة فالارض مضيئة واما من المنفصلتين كقولنا كل عدد اما فرد او زوج وكل زوج
اما زوج الزوج او زوج الفرد فنتيج العدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد

Marfat.com

انفردوا اما الحملية والمتصلة كقولنا كل كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو
جسم كان هذا فهو جسم واما من حملية ومنفصلة كقولنا كل عدد اما زوج او فرد
وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ونتيج كل عدد فهو اما فرد او منقسم بمتساويين او
من متصلة ومنفصلة كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان اما ابيض
او اسود فنتيج ان كان هذا انسانا فهو اما ابيض واسود **اقول** لما بين اقسام
القياس الاقترانى ان كان فى الحملية اردان تبين اقسام القياس الاقترانى ان كان فى
الشرطية والمراد منه ما لا يكون تركيبه من الحمليات المحضة سواء كان تركيبه من
الشرطيات او من الحمليات والشرطيات واقامة حجته لانه اما ان يتركب من
متصلتين او منفصلتين او من حملية ومتصلة او من حملية ومنفصلة او من متصلة و
القسم الاول ما يكون تركيبه من المتصلتين وينعقد فيه الاشكال الاربعة
لان الحد المشترك اما ان يكون تاليا فى الصغرى ومقدما فى الكبرى فهو الشكل الاول
نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض
مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما ان يكون التالى
تالى التالى والمقدم مقدم المقدم فهو الشكل الثانى نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
ليس البتة اذا كان الليل حاصلا فالنهار موجود ينتج ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل حاصل واما ان يكون
تالى التالى ومقدم المقدم فهو الشكل الثالث كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الشمس
طالعة فالارض مضيئة ينتج قد يكون اذا كان النهار موجودا فالارض مضيئة وان كان

مقدما فی الصغری وتالیا فی الکبری فهو الشکل الرابع کقولنا کلما کانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وکلما کانت الارض مضیئة فالشمس طالعة ینتج قد یکون اذا کان النهار
موجودا فالارض مضیئة فالنتیجة فی هذا القسم متصلة لکن فی الشکل الاول مقدم النتیجة
مقدم المتصلة التی وقعت صغری القیاس وتالیها تالی المتصلة التی وقعت کبری
القیاس وفی الشکل الثانی ایضا مقدم النتیجة مقدم المتصلة التی وقعت صغری
القیاس کما فی الشکل الاول وتالیها تالی المتصلة التی وقعت کبری القیاس لکن النتیجة
فیه تکون سالبة البتة کما فی الحملیات وفی الشکل الثالث مقدم النتیجة تالی الاول وتالیها
تالی الثانیة وفی الشکل الرابع مقدم النتیجة تالی الاول وتالیها مقدم الثانیة والمراد من
المتصلتین اللزومیتان لان الاتفاقیتین لا یتالف منهما القیاس وانما فی الاتفاقیة
مع اللزومیة فیه تفصیل لا یلیق بهذا الکتاب وقد یورد علی الشکل الاول من اللزومیتین
انه یصدق قولنا کلما کان الاثنان فردا کان العدد اوکلما کان الاثنان عددا
کان زوجا مع کذب النتیجة وهی قولنا کلما کان العدد فردا کان زوجا وجوابه
عنه بانه ان اعتبر فی اللزومیة الصدق بحسب نفس الامر فلا نسلم صدق الصغری
لان استلزام فردیة الاثنین العددیة لیس لان کل فرد عدد لکنه لیس بصادق
علی ذلک الوضع لانه یصدق لاشی من العدد الاثنین بفرد وینعکس الی لاشی من الاثنین
بعدد فلیس کل فرد عددا لان سلب الشی عن جمیع افراد الاخص یکون عن بعض
افراد الاعم وان اعتبر فیها الصدق بحسب الالتزام علی من یقول بان کل مرد عدد

صدق فلانم کذب النتیجة فان من یری ان الاثنین فرد فلا بد من ان یری انه زوج
لکنه اذکره الشیخ ابو علی سینا فی الشفاء القسم الثانی ما یترکب من المنفصلتین کقولنا دائما
العدد اما زوج او فرد وکل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد فنتیج ان کل عدد اما فرد او
زوج الزوج او زوج الفرد اذ لا بد من کل منفصلة من وقوع احد جزئیها ضرورة ومنع
الخلو فالواقع من المنفصلة الاولی اما الجزء الغیر المشارک اعنی الفرد فهو اول اجزاء
النتیجة او الجزء المشارک اعنی الزوج فهو لا یخلو عن احد القسمین فالواقع اما الاول وهو الثانی
وامکان الواقع هو القسم الاول اعنی وقوع الزوج فهو الجزء الثانی
من النتیجة وامکان الواقع هو القسم الثانی اعنی زوج الفرد فهو الجزء الثالث فالواقع
لا یخلو عن نتیجة التالیف فالنتیجة مانعة الخلو مرکبة من ثلثة اجزاء الجزء الغیر المشارک
ونتیجة التالیف من الطرف المشارک من المنفصلة الاولی وبین جزئی المنفصلة
الثانیة هذا اذا کان احد جزئی المنفصلة الاولی مشارکا لکل واحد من جزئی
المنفصلة الثانیة فی جزء غیر تام واما اذا کان احد جزئی المنفصلة الاولی
مشارکا لواحد من جزئی المنفصلة الثانیة ولنتیجة منفصلة مانعة الخلو مرکبة
من ثلثة اجزاء الجزئین الغیر المشارکین ونتیجة التالیف لان الواقع من المنفصلة
الاولی امکان الجزء الغیر المشارک یقع الجزء الاول من النتیجة وامکان الجزء المشارک
فالواقع من المنفصلة الثانیة ایضا امکان هو الجزء المشارک تتحقق نتیجة التالیف بین الجزئین
المشارکین فیقع الجزء الثانی من النتیجة وامکان ما قص من المنفصلة الثانیة الجزء الغیر المشارک

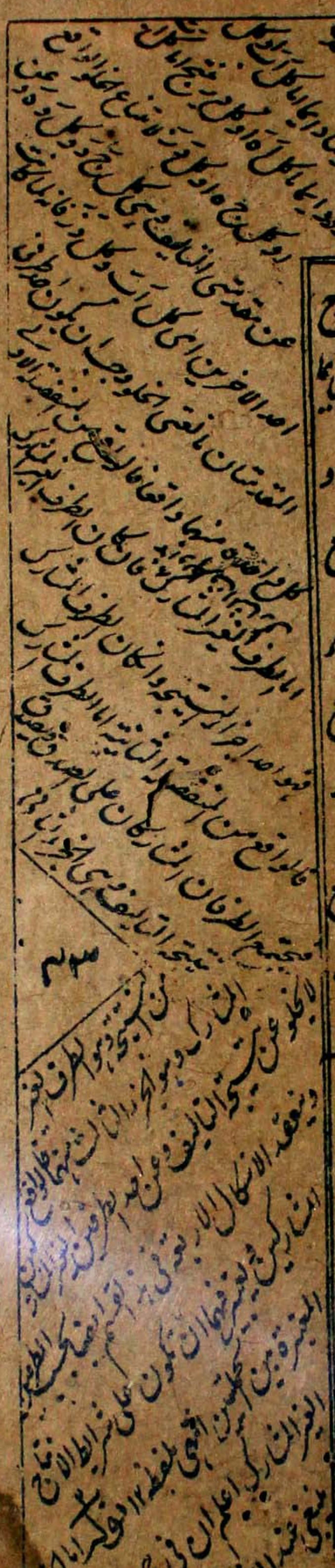

ينتج الحجر الثالث من هذا الشكل بصدق نتيجة القياس بصدق مانعة الخلو عن صادق ومكاذب كقولنا دايما اما كل انسان ناطق واما كل فرس صاهل دايما واما كل صاهل حيوان واما كل حمار ناهق ينتج اما كل انسان ناطق واما كل فرس حيوان واما كل حمار ناهق وينعقد فيه الاشكال الاربعة ايضا لان الحجر الثالث ركن كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو اشكل الاولين كما مر وعلى هذا القياس مثال الشكل الثاني كقولنا دايما اما كل ثلثة فرد او كل اثنين زوج واما لاشي من خمسة بزوج او كل اربعة تنقسم بمتساويين مثال الشكل الثالث اما كل انسان ناطق وكل فرس حيوان واما كل فرس صاهل او كل حمار ناهق ينتج اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل وكل حمار ناهق مثال الشكل الرابع كقولنا كل زوج اما الزوج او زوج الفرد وكل عدد اما فرد او زوج ينتج اما بعض الزوج عدد او زوج الفرد عدد واما كل عدد فرد **والقسم الثالث** ما تركب من حملية ومتصلة سواء كانت المتصلة صغرى القياس والحملية الكبرى او بالعكس كقولنا كل كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم وينعقد فيه الاشكال الاربعة باعتبار اشتراك التالي والحملية مثال الشكل الثاني كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان ولاشي من الحجر بحيوان ينتج كلما كان هذا انسانا فهو ليس بحجر مثال الشكل الثالث كقولنا كلما كان الانسان ناطقا فهو حيوان وكل انسان ضاحك ينتج كلما كان الانسان ناطقا فبعض الحيوان ضاحك مثال الشكل الرابع كقولنا كلما كان الجسم انسانا فهو ناطق

Marfat.com

فهو ناطق وكل ضاحك حسمت بنتيجة كل كان الجسم انسانا فبعض الناطق ضاحك وانتجته
في هذا القسم متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها عين نتيجة التأليف بين التالي

واحمية القسم الرابع

عما يتركب من الحملية والمنفصلة كقولنا دايما العدد
اما زوج واما فرد ومنقسم بمتساويين
شمال الشكل الثاني كقولنا دايما العدد اما فرد او زوج ولا شيء من المنقسم بمتساويين
بفرد ينتج دايما العدد اما زوج او منقسم بمتساويين وهذا هو شمال الشكل الثالث دايما اما كل انسان
ناطق واما كل فرس حيوان وكل فرس صاهل ينتج دايما اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل
الشكل الرابع دايما اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان وكل صاهل فرس ينتج اما كل انسان
ناطق او بعض الحيوان صاهل فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة من الخبر بغير الشارك
للمنفصلة الاولى ومن نتيجة التأليف بين الخبر الشارك للمنفصلة والحملية اذا كانت
اقل عددا من المنفصلة واما اذا لم يكن كذلك فالنتيجة حملية الا ان التأليف بين
المحللات واجزاء الانفصال متحدا في النتيجة وسمي القياس المتقسم بحسب دايما اما
انا ناطق او ضاحك وكاتب او نائم او مستيقظ فكل ناطق حيوان وكل ضاحك حيوان وكل كاتب
حيوان وكل نائم حيوان وكل مستيقظ حيوان ينتج كل انسان حيوان وانكانا مختلفين فالنتيجة
منفصلة مانعة الخلو كقولنا دايما الحيوان اما انسان او فرس او حمار وكل انسان ناطق
وكل فرس صاهل وكل حمار ناهق ينتج دايما الحيوان اما ناطق او صاهل

او ناطق القسم الخامس

عما يتركب من متصلة ومنفصلة سواء

Marfat.com

كلما كان هذا انسانا فهو حيوان

المتصلة صغرى ومنفصلة كبرى وبالعكس كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان

وكل حيوان اما ابيض او غير ابيض ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما ابيض

او غيره مثال الشكل الثاني ليس كلما كان الجسم متحركا فهو حيوان وكل ابيض اما

حيوان او غيره ينتج ليس كلما كان الجسم متحركا فهو اما ابيض او غيره مثال الشكل

الثالث كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل انسان فهو اما ابيض او غير وينتج

كلما كان هذا حيوانا فهو اما ابيض او غيره مثال الشكل الرابع قد يكون اذا كان

هذا حيوانا فهو انسان والا ابيض اما حيوان او غيره ينتج قد يكون اذا كان هذا انسانا

فهو اما ابيض او غيره **قال** اما القياس الاستثنائي فالشرطية المتصلة موجبة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي كقولنا ان كان هذا انسانا فهو

حيوان لكنه انسان فهو حيوان واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم

كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست

بطالعة وان كانت منفصلة حقيقية فاستثناء عين احديهما ينتج نقيض الاخرى و

على هذا مانعة الجمع ومانعة الخلو **اقول** قد سبق ان القياس قسمان

اقتراني واستثنائي واذا فرغ من الاقتراني شرع في الاستثنائي وقد عرفت

ان الاستثنائي ما يشتمل على النتيجة او نقيضها وان النتيجة او نقيضها لا يجوز ان يكون نفس احد

المقدمتين بل جزءا والمقدمة التي تكون النتيجة جزءا تكون شرطية لا محالة فالقياس

الاستثنائي يكون مركبا من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى وضعية اثبات

اثبات اجزء ذهنية اى نقيضة فليكن كم ضع الجزء والاخر ارفعه فاذا عرفت هذا فالشرطية

الموضوعة التى هى جزء القياس الاستثنائى اما متصلة او منفصلة فان كانت متصلة تنتج

استثناء عين المقدم عين التالى لاستلزام وجود الملزوم وجود اللازم واستثناء

نقيض التالى ينتج نقيض المقدم لاستلزام عدم اللازم عدم الملزوم ولا ينتج

استثناء عين التالى عين المقدم واستثناء نقيض المقدم نقيض التالى لعدم استلزام

وجود اللازم وجود الملزوم وعدم الملزوم عدم اللازم لجواز ان يكون اللازم

اعم كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان ينتج انه حيوان

ولكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان ولا ينتج وضع الحيوان وضع الانسان

ولا رفع الانسان رفع الحيوان وان كانت منفصلة حقيقية فاستثناء عين اى

جزء كان ينتج نقيض الاخر لامتناع الجمع والاستثناء نقيض اى جزء كان

ينتج عين الاخر لامتناع الخلو عنهما كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا

لكنه زوج ينتج انه ليس بفرد لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد وقد عرفت من هذا حكم

مانعة الجمع والخلو كقولنا هذا الشيء اما ان يكون شجرا او حجرا لكنه شجر ينتج انه ليس بحجر و

لا ينتج استثناء نقيض احد جزئيها عين الاخر لجواز الخلو كقولنا هذا الشيء اما ان يكون شجرا

او لا حجرا لكنه حجر ينتج ليس بشجر ولا ينتج استثناء العين نقيض الاخر لجواز

الجمع قال البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية ينتج اليقينيات

اما اليقينيات فاقسام اولياتية كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم

من التجربة ومشاهدات كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة ومجربات كقولنا السقمونيا مسهل
للصفراء ومحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من نور الشمس ومتواترات كقولنا
محمد صلى الله عليه وآله وسلم ادعى النبوة وأظهر المعجزة على يده فهو نبي
ان محمدا عليه الصلوة والسلام نبي وقضايا قياساتها معها كقولنا الاربع زوج
بسبب واسطة حاضرة في الذهن وهو الانقسام بمتساويين من الاصطلاحات
المذكورة البرهان وهو القياس المركب من اليقينيات لانتاج اليقين والنفس بعد
الاعتياد الجازم الخالي عن تجويز النقيض المطابق لما في نفس الامر الممتنع الزوال
اقسام مبادئه اولیات وهي التي لا تحكم العقل فيها بمجرد تصور الطرفين بل تحتاج الى
كالحكم بان الشمس مشرقة والنار محرقة وان الواحد نصف الاثنين
ومنها المجربات وهي التي يحتاج العقل في الجزم الى تكرار المشاهدة مرة بعد اخرى
كالحكم بان شرب السقمونيا مسهل للصفراء ومنها الحدسيات وهي القضايا التي
يحكم العقل بها بالحدس القريب للعلم كالحكم بان نور القمر مستفاد من نور الشمس
والحدس هو سرعة الانتقال الذهن من المبادي الى المطلوب بحيث تحصل الجزم
مع المطالب فقه واحدة ومنها المتواترات وهي القضايا التي يكون جزم العقل
بواسطة السماع من جمع كثير يستحيل تواطيهم على الكذب كقولنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم
ادعى النبوة واظهر المعجزة ومنها قضايا قياساتها معها وهي القضايا التي يحكم العقل بها
بواسطة لا تغيب عن الذهن كالحكم بان الاربعة زوج بواسطة

فتوكر من الاده ملاحظات كليه
امكان ابحث عن ان من ابحث عن ان
الصورة وهذا اخر ما في ابحث عن الصورة
الى ادوة القديم ابحث عن الصورة
على ابحث عن الصورة
على الصورة ترتيب
خلاف الى ادوة فانها تبدء القوة و
من صفات الكل اى القوة اى بحيث
النفس وهي اى البرهان مع ما يوجد من قبل
الخطابة و الشعر والتي نطقنا بالفن قال
وتقسيم البرهان على اربعة
لكون عمدة بين بينها واشرف بينها وانه
على ان معدة ما يفيد بقوة اليقين
الخلاف الموانع التي هي فوكر الطابق الذاتي في نفس
نفس الامر و نفس الامر نفس الشيء يقال
قارن وهذا كذا في
ان هذا القول من غير اعتبار وجود في
الثابت اليقين الطابق للواقع خارج الركب وهو الاقتضاء
الجازم اليقين الثابت بطابقته للواقع وبعض التعليقة وهو الاعتقاد
في الطابق للواقع غير طابق في الواقع او لا يجوز
هذا الخارج ابقى من التعليقة وهو الاول
الطابق كل في نفس الامر الخارج
العقل كثر ابتعقد

Marfat.com

بواسطة وهو الانتقام بين طرفين والذاتي قيل لم قلت ان الاربعة زوج تقول على الفوارنه
منقسم بمتساويين **قال** والجدل هو قياس مولف من مقدمات مشهورة
والخطابة قياس مولف من مقدمات مقبولة من شخص لتعتقد فيه او مظنونة والشعر
قياس مولف من مقدمات يسيط منها القبض والبسط قياس مولف
من مقدمات شبيهة بالحق والمشهورات قياس مولف من مقدمات وهميه
كاذبة والعمدة منه البرهان لاغيره ولكن هذا اخر الرسالة والله اعلم بالصواب
واليه المرجع والماب **اقول** من الاصطلاحات المذكورة الجدل هو
القياس المركب من المشهورات الالزام الخصم واقناه ومنها الخطابة هي
القياس المركب من مقدمات كلية مقبولة من شخص معتقد فيه كالقضايا التي
كانت ماخوذة من الانبياء والاولياء والعلماء او من مظنونات كقولنا
كل من يطوف في الليل فهو سارق ومنها الشعر فهو قياس مركب من مقدمات
يخيل للنفس منها البسط والقبض كما اذا قيل الخمر ياقوتية سيالة تبسط منها النفس واذا
قيل العسل مرة فهو حة تنقبض ومنها المغالطة وهي قياس مركب من مقدمات
كاذبة شبيهة بالصادق او بالمشهورات او مركب من مقدمات وهميه كاذبة
والغلط اما من جهة الصورة بان لا يكون على هيئة منتجة لاختلال الشرط بحسب
الكمية والكيفية بان يكون كبرى الشكل الاول جزئية والصغرى سالبة
واما من جهة المادة بان يكون بعض المقدمات كاذبة شبيهة بالصادق

كما اذا قلت لصورة الفرس النقوش على الجدار بدا فرس وكل فرس حيوان فهذا
حيوان اذا اريد بالفرس الاول الفرس الحقيقي وان اريد بالفرس صورة فالقدم
من جهة الصورة لعدم تكرر حد الاوسط او من جهة المعنى وضع الطبيعة مقام الكلية
كما اذا قلت الانسان حيوان والحيوان جنس ينتج الانسان جنس فان
الكبرى ليست كلية واعترض عليه بان وضع الطبيعة مكان الكلية ليس من فساد المعنى
بل من فساد الصورة لفوات كلية الكبرى وجوابه ان الاصل الكبرى ههنا ما يصدق طبيعيته فحينئذ
لم يفسد الصورة ويكذب الكبرى فيفسد المعنى وظني ان السوال وارد لاعتبار
كونها طبيعية موضوعة مقام الكلية لا معنى لاعتبار الكذب اذ لو اعتبر كلية كانت
لا يكون وضعا للطبيعة مقام الكلية بل وضعا للكلية الكاذبة في كبرى الشكل
الاول واعلم ان العمدة وما عليه التعويل هو البرهان لكونه مركبا من اليقينيات
المنتجة لليقين وما عداه توابع ولواحق - لكن هذا
آخر ما اوردناه في شرح هذا الكتاب تسهيلا
بما يساعدنا من الشيخ اثير الدين الابهري
يعون الملك
الوهاب

تمت تاريخ شهر المرجب سنة ١٢ بقلم سيد مهدي تمام

Marfat.com

Marfat.com

انت ولی فی الدنیا والاخرة

حسب الحکم مهر دیل بمطبع کثیر المنافع المسمی بسلطان المطابع

حاشیه عبد اللطیف

باهتمام کپتان مقبول الدوله مرزا محمد مهدیعلیخان بهادر قبول

در کلکته بار خانه حاجی محمد طبع شد

Marfat.com

138255

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك يا من تهذبنا تهذيب تصور الحقائق وتهذبنا بتهذيب تصديق الدقائق والصلوة على نبيه الذي هو على الجمع فائق وعلى
آله واصحابه بحر هدايتهم رائق وبعد فيقول المفتقر الى مدد المنان عبد النبي الاحمد نكري ابن قاضي عبد الرسول بن منى
عثمان غفر الله ذنوبهما وستر عيوبهما ان نبذه حواشٍ على حواشي الفاضل الكامل مولانا عبد الله اليزدي رح على تهذيب
المنطق التي انتهت بعد التماس الاحباب الى بلوغهم الصدق والصواب قوله الحمد مبتدا اى قول القائل لان القول لكونه عرضا
من شانه ان يقول لا بد له من محل يقوم به وهو القائل فهو مذكور حكما ومرجع الضمير الغائب الذي هو في حكم الغائب تقدم ذكره لفظا او معنى
او حكما فلا يرد ان مرجع الضمير غير مذكور قوله افتتح اى ابتدء ولما كان في الافتتاح تفاؤل واشعار بفتح ابواب المقاصد
باتيان بالافتتاح التسمية والحمدلة اختاره على الابتداء قوله ابتداء بحيث الكلام يعني ان كلامه تعالى امر تبت المنتظم بهذا النظم والترتيب
لما كان مشروعا بالتسمية والحمدلة بان الحمد واقع بعد التسمية شرع كتابه بهما لكن ابتداء وتبركا قوله واقتداء بحديث الخ الانام
في التسمية كل امر ذي بال لم يبدء باسم الله فهو ابتر والتحميد كل امر ذي بال لم يبدء بحمد الله فهو قطع اى مقطوع عن البركات قيل
قوله واقتداء معطوف على قوله ابتداء فحينما انه علة للافتتاح لا بد ان يكون المعطوف ايضا علة له فاذا كان علة للافتتاح المقيد
اى الافتتاح بالحمد بعد التسمية ممنوع لانه لا دلالة للحديث على ذلك وان كان علة للافتتاح المطلق اى افتتاح الكتاب بهما
من غير ملاحظة البعدية والقبلية فمسلم لكن لا يتم التقريب الذي هو محل الدليل على وجه يستلزم المطلوب لان المراد هو الافتتاح المقيد
قلت بينهما مطلبان الاول مطابقي وهو الافتتاح المقيد الثاني مبني وهو الافتتاح المطلق وكل منهما مما لا بد منه والاقتداء

الاقتدار المقيد فقوله انتباعا علة للمقيد مع كونه علة للمطلق ايضا وبذا قد قوله اقتدار اه علة للمطلق فافهم وكن من الشاكرين

قوله فان قلت حديث الابتداء اى الحديث الدال على الامر بالابتداء بالتسمية والتحميد وحاصل السؤال ان الاهتمام للاقتداء بالحديث لا يجوز الا ان يكون الحديث بالغا حد التواتر بعد سلامته عن المعارضة وليس كذلك ههنا متعارضان لان كلا منهما يدل على الامر بالابتداء الذى لا يكون الا بامرين والمتعارضان يتساقطان عملا فلا توفيق منهما حتى يقيد بهما وغشاء السؤال حمل الابتداء فى كليهما على الحقيقى قوله قلت الابتداء فى حديث التسمية اه حاصل الجواب التوفيق بين الحديثين الشريفين بان التعارض انما هو اذا كان الابتداء فيهما محمولا على الحقيقى وليس كذلك بل الابتداء فى حديث التسمية محمول على الحقيقى وهو ابتداء الشئ بجزء مقدم على جميع ما سواه من اجزائه والابتداء فى حديث التحميد محمول على الاضافى وهو ابتداء الشئ بجزء مقدم بالنسبة الى جزء آخر سابق فى الجملة سواء كان مسبوقا بآخر آخر او لا فالفرق بين الحقيقى والاضافى عموم وخصوص مطلقا واذا قيل ان الابتداء الاضافى ابتداء الشئ بجزء سابق فى الجملة ومسبوق باجزاء فيهما مباينة وكان مختار المحشى رح بذلك الا كان عليه ان يقول وفى كليهما على الاضافى كما لا يخفى فان قلت ما وجه حمل الابتداء فى حديث التسمية على الحقيقى وفى حديث التحميد على الاضافى وعلى العرفى ولو كان الامر بالعكس لحصل التوفيق ايضا قلت لما كان المقصود من التسمية ذكر اسم الذات والتبرك والاستعانة به ومن التحميد اثبات الصفات اى اختصاص جميع المحامد للذات وانت تعلم ان الذات مقدم على اثبات الصفات لها حملنا الابتداء فى التسمية على الحقيقى وفى التحميد على الاضافى او على العرفى ووجه تقديم التسمية على التحميد حين حمل الابتداء فى كليهما على العرفى وعلى الاضافى يفهم من ههنا قوله او على العرفى وهو الابتداء الشئ الفضل المقصود قوله والحمد هو الثناء اه وهو ذكر الخير باللسان بعده مبنى على التجريد كذكر الليل بعد سرى فى قوله تعالى اسرى بعبده ليلا قال افضل المتاخرين مولانا عبد الحكيم قدس سره فى حاشيته على تفسير البيضاوى الثناء الذكر الجميل الا انه قد يستعمل بمعنى اظهار صفة الكمال فى الاصطلاح كالشكر اللغوى وهو فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما سواء كان فعل قلب ولسان او جارحة والشكر فى الاصطلاح صرف العبد على جميع ما انعم الله تعالى عليه وقال جلال العلماء رح الحمد هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل وطلق الوصف ولم يقيده بكونه باللسان لما قيده الفاضل البيرى رح اما لان المتبادر منه ما هو فعل اللسان واما لان التقييد به يخرج ظاهرا الحمد سبحانه اطلاقه ويحوج الى ارتكاب تكلف مشهور فى هذا المقام بان المراد باللسان اعم من الحقيقى والسببى القدرة والمراد بالثناء باللسان اعم الثناء بما يصدر عن اللسان او جنس ما يصدر عنه سواء كان صادرا منه والا ح يندرج فيه حمده تعالى على ذاته وخلقه لانه من جنس ما يصدر عن القدرة فقدر له على الجميل الاختيارى للمحمود بخلاف الممدوح عليه فانه يجوز ان يكون غير اختيارى ايضا مثل مدحت اللؤلؤ على صفائها او المراد بالاختيارى ما يستفاد بهم العرف وهو ما لا يكون باختيار الغير وان لم يكن اختيارا بالحقيقة والصفات لاهل العرف على التدقيقات الحكمية فلا يرد ما قيل العلماء قدس سره من ان تعريف الحمد بالثناء باللسان يستلزم ان يكون الله تعالى حامدا لصفاته الازلية كالعلم والقدرة و

وغیرہما لانہا لیست اختیاریۃ ولا لکانت حادثۃ اذ کل اختیاری مسبوق بالارادۃ وکل مسبوق بالارادۃ حادث فیحتاج الی الجواب
بان المراد بالاختیاری ہہنا ما ہو اعم من ان یکون اختیاریا حقیقۃ او حکما والصفات المذکورۃ فی حکم الافعال الاختیاریۃ لاشتمالہا علی ذوات
فیہا وعدم احتیاجہ فیہا الی امر خارج کما ہو شان بعض الافعال الاختیاریۃ والافضال ان یجاب بانا نمنع کون ثناء اللہ تعالی
علی صفاتہ الذاتیۃ حمدا لہ حقیقۃ بجواز ان یکون اطلاق الحمد علیہ علی سبیل المجاز لکون تلک الصفات مبادی الافعال الاختیاریۃ
او فی حکمہا وکل ذلک تکلف ولا تکلیف لنفسہا لا سیما وقد یقال المراد بکون الجمیل اختیاریا کون المحمود فاعلا لہ بالاختیار ای ممکنا
مختارا فی المحمود علیہ **قولہ** نعمتہ وہی الفاضلۃ التی جمعہا الفواضل ومعناہا العطیۃ التعدیۃ والمراد بالتعدی ہہنا ہو التعلق
بالغیر فی تحققہ وجوبا کالانعام ای اعطاء النعمۃ لا المراد بہ الانتقال کما توہم لان المحمود علیہ فعل اختیاری البتۃ والفعل لکونہ عرضا لا یقبل الانتقال
وفی الکشاف فی تفسیر سورۃ النحل النعمۃ بالفتح التنعم وبالکسر الانعام وہی ستر لکنہا ہہنا کسوۃ ای الانعام **قولہ** غیرہا ای غیر النعمۃ
وہو الفضائل سالتہ جمع فضیلۃ وہی خصلۃ ذاتیۃ ذات فضل وقال ضرباط الحق الشیخ عبد الحق الدہلوی البخاری فی حواشیہ علی
البیضاوی قولہ من نعمتہ او غیرہا المراد من النعمۃ الانعام لان ذوات النعمۃ لیست اختیاریۃ للمنعم فذکر مکانہا الفواضل والفضائل ای
الصفات المتعدیۃ واللازمۃ والمراد بالمتعدیۃ الصفتیۃ بحسب معلولہا المتعدیۃ وہو وصول الاثر وبالنعمۃ غیرہا انہی وہہنا تحقیقات لائقۃ
حال المبتدی **قولہ** اللہ علم علی الاصح انما قال علی الاصح تنبیہا علی الاختلاف فی علمیتہ ان کونہ علما مختار عند الاشہر
المفسرین قاضی ناصر الدین عبد اللہ البیضاوی قدس سرہ انہ من الاوصاف الغالبۃ وقد ذکرت ہواتیہ والتفصیل فیہ فی
جامع الغموض شرح الفارسی للکافیۃ فی بحث المعرفۃ بما لا مزید علیہ فان اردت الاطلاع علیہ فارجع الیہ **قولہ** الواجب الوجود الذی
یقتضی ذاتہ وجودہ **قولہ** المستجمع ای الجامع المستحق لجمیع المحامد **قولہ** ولالتہ ای لدلالۃ لفظ اللہ متعلق بقولہ صار قدم للحصر علی
ہذا الاستجماع ای الاجتماع لجمیع الصفات الکاملۃ **قولہ** صار الکلام ای قولہ الحمد للہ **قولہ** سلقا مستفادا من اللام علی الحمد
مشیرا الی انہا للاستغراق او الجنس فان اختصاص الماہیۃ بشیء یقتضی اختصاص جمیع افرادہا بہ کما لا یخفی **قولہ** منحصر من حیث
ذلک ای مستجمع لجمیع الصفات من حیث انہ مستجمع لجمیع الصفات الکاملۃ حقیقۃ لا مجازا ومبالغۃ والانحصار مستفاد من اختصاص
اللام المجازۃ علی اللہ **قولہ** فکان الخ ای لما صار قولہ الحمد للہ فی تلک القوۃ کان دعوی ذلک القول ای دعوی ان جمیع المحامد
منحصرۃ فی حقہ سبحانہ وتعالی مثل دعوی الشیء مع دلیلہ وبرہانہ ای بان یعلم منہ دلیلہ وبرہانہ من غیر احتیاج الی اقامۃ
الدلیل علیہ علیحدۃ لانا اذا ادعینا ان جمیع المحامد منحصرۃ فی حق من ہو مستجمع لجمیع الصفات الکمالیۃ فلا مجال للسامع المنصف
بانہ تعالی مستجمع لجمیع الصفات الکمالیۃ انکار انحصار جمیع المحامد فی حقہ تعالی لان ہذا الانحصار ایضا من جملۃ الصفات
الکمالیۃ فلو لم یتحقق فی حقہ تعالی لم یکن انہ تعالی مستجمعا لجمیع الصفات الکمالیۃ وہذا خلاف ترتیب المقدمات

Marfat.com

من الشكل الاول بهذا الحمد مطلقا من الصفات بالكمال وصفات الكمال منحصرة في حق من هو مستجمع لجميع الصفات الكمالية فالحمد
مطلقا منحصر في حق من هو مستجمع لجميع الصفات الكمالية فان قيل لم قال كدعوى الشيء مع انه دعوى الشيء مع بينة
وبرهان بعينه قلت فرق بين قولنا الحمد لله وقولنا الحمد لله لان الحمد مطلقا من صفات الكمال اه فافهم قوله لطفه
بضم اللام يعني پاكيزه شدن قوله قيل تمريض يدل على ضعف القول لورود النقض قوله هي اي الهداية عند المعتزلة الدلالة
الموصلة والحصر المستفاد هو مدار النقض فاحفظ قوله اي الايصال الى المطلوب كان الايصال الى المطلوب لازما للهداية
بهذا المعنى فسرها بتبيينها على ذلك قوله هي اي الهداية عند الاشاعرة اراءة الطريق الموصل في نفس الامر الى المطلوب
فالايصال في هذا المعنى صفة الطريق لا صفة الاراءة حتى يكون الايصال لازما لها وبهذا انتشار الفرق بين المعنيين قوله فان الدلالة
اي الاراءة قوله على ما يوصل اي على طريق يوصل قوله اما مثود فهديناهم اي الى سواء الطريق ونحوه قوله العمى عن
الضلالة قوله اذ لا تصور الضلالة اه قيل ممنوع لجواز وقوع الضلالة بعد الوصول الى الحق كالكفر بعد الايمان والجواب
ان الضلالة لا تتصور بعد الوصول الى الحق والمرتد لما لم يكن واصلا الى الحق انحرف وكفر بالله تعالى قوله والثاني منقوض
وجواب النقض بان الهداية في قوله تعالى انك لا تهدي مجاز في الايصال الى المطلوب لا نفيد ترجيحه على المعنى الاول لاحتمال ان يكون
الهداية في قوله تعالى واما مثود فهديناهم مجازا في اراءة الطريق ايضا فاحتمال التجوز مشترك بينهما قوله انك لا تهدي من احببت
الى المطلوب ولكن الله يهدي من يشاء وجوابه بان الآية على منوال رميت اذ رميت ولكن الله رمى اي انك لا تهدي حقيقة
وان ظهر منك اراءة الطريق ظاهرا ولكن الله يهدي حقيقة من يشاء وفيه نظر لان هذا التوجيه لا يلائم في الدلالة لانه انما يناسب
لو كان لذلك الفعل اثر عجيب وههنا ليس كذلك لانه لو كان له اثر عجيب جدا حتى قيل ان المعتزلة القائلين بان
الافعال الاختيارية للعباد مخلوقة لهم قالوا ان خصوص هذه الرمية معجزة بخلق الله تعالى خارقة عن طوق البشر وايضا لا يلائم
هذا التوجيه تعليل الهداية بقوله من احببت لان الغرض من الآية ان يعود الى نفي الفعل حقيقة عن النبي صلى الله عليه وسلم واثباته لله تعالى
سواء كان في حق من احببت او في غيره هم قوله كان نسبة اراءة الطريق فكيف يصح نفيها عنه صلى الله عليه وسلم قوله مشترك الالزام
المعنوي يعني ان الهداية موضوعة لاقدار المشترك بين المعنيين المذكورين لانها استعملت في كل منهما فالقول بكونها موضوعة لاحدهما بخصوصه
يوجب الاشتراك او الحقيقة او المجاز والاصل منتفيها وهذا هو المختار وقوله الطوسي في آخر قوله اي حين اشتراك الهداية بين هذين المعنيين
اندفاع كلا المحذورين المذكورين على مذهب الحق قوله الخلاف الواقع بالنظر الى المعنيين الاولين قوله يهدي كمشي اي يهدي الباء
للطريقة الى آخره قوله اي وسطه على ما وقع في الصراح ان معنى الشيء وسطه ووسط الطريق اقرب الى الايصال المقصود بالهداية قوله
وهذا كناية اي قوله سوء الطريق كناية عن الطريق المستوي بان سوء الطريق لما كان لازما بوسط الطريق فذكر الوسط واراد اللازم ثم

الاستواء مصدر بمعنى الفاعل واضافته الى الطريق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف فصار سوار الطريق كناية عن الطريق
المستوى **قوله** اذ هما اى وسط الطريق والطريق المستوى متلازمان ومدار الكناية على اللزوم واذ هى لفظ اريد به لازم معناه مع
جواز ارادته معه كما بين فى البيان ووجه الملازمة ان وسط الطريق كالطريق المستوى والصراط المستقيم فى الافضية والايصال
الى المقصود غالبا والسالك فى الاراجيز والاطراف فى عرضة الخروج فكل وسط الطريق طريق مستو وصراط مستقيم فى الايصال والعكس قائل
قوله هذا مراده اى كون المحمول سوار الطريق كناية عن الطريق المستوى وليس مراده ان السوار بمعنى الاستواء حتى يرد ان السوار بمعنى الوسط
للاستواء فافهم **قوله** ثم المراد به اى بالطريق المستوى والصراط المستقيم المكنى عنه بقوله سوار الطريق والمراد بسوار الطريق
الذى كناية عن الطريق المستوى بالصراط المستقيم **قوله** اما لفعل الامر عموما اى العقائد الحقة حال كونها تعم عموما شموليا للقواعد المنطقية والعقائد
الكلامية **قوله** وخصوص ملة الاسلام اى المراد به ملة الاسلام الخاصة فاضافة خصوص الى ملة الاسلام اضافة الصفة الى الموصوف
مثل اخلاق ثياب وفى بعض النسخ خصوصا بالنصب معطوف فاعل عموما اى يخص بفعل الامر خصوصا وقوله ملة الاسلام الخ امر مرفوع
اى هو ملة الاسلام او منصوب بتقدير اعنى **قوله** البراعة الظاهرة الشائعة فى الخطب **قوله** ويكون تقديم معمول المضاف اليه
اه جواب عما يقال ان تعلقه برفيق غير جائز لانه يلزم حينئذ تقديم معمول المضاف اليه على المضاف وهو ليس بجائز **قوله**
والظرف اى الظرف ومايشبهه مما يتوسع فيهما فما لا يجوز فى غيرهما يجوز فيهما **قوله** الاول اقرب لفظا كما هو الظاهر ولكنه بعيد معنى
لان الخير المطلق معتبر فى مفهوم التوفيق عرفا وشرعا كما قال الزاهد او من لوازم ذات التوفيق كما ذهب اليه مولانا مرزا جان
رحمه الله فاذ تعلق لنا يجعل يكون التوفيق مجعولا وخير رفيق مجعولا اليه وتخلل الجعل بين الشئ وذواتيانه او لوازمه ممتنع وقيل انه
ايضا بعيد معنى لان اللام لبعد الافعال تعليلية غالبا فيتوهم كون العباد علة لافعاله تعالى وبطلانه اظهر من ان يخفى واما جعل
اللام للانتفاع فلا يندفع به لزوم توسط الجعل والاستدلال بالاية بعد لان الفراش ليس بذاتى للارض وايضا ليس بلازم
كما قيل لكن لا يخفى عليك ان الطبيعة الارضية على شكلها الطبعى تصح ان تكون ملزومة لكونها مهادا ونحو هذا الجسم فتامل
قوله والشمالى تغليبى اى والشمالى اقرب معنى والبعد لفظا اما الثانى فظاهر واما الاول فلانه لا يلزم حينئذ المحذور المذكور ان فيما سبق لان الخير المطلق ولكن الخير اللازم للتوفيق لا الخير المقيد بلنا والتفصيل والتحقيق فى حواشينا على حواشى الزاهد
على حواشى الجلال رحمه الله قيل ما وجه تشبيه التوفيق برفيق كلت بن يطلب مصاحبته فى سلوك الطريق فهو رفيق والتوفيق ايضا
يطلب معيته فى سلوك الطريق لكن التوفيق خير الرفقاء لاستلزامه جميع ما لا بد منه فى سلوك الطريق فان قيل الرفيق
مقدم على الطريق ولذا يقدم الرفيق ثم الطريق فكان على المصنف ان يقول الحمد لله الذى جعل لنا التوفيق خير رفيق و
هدانا سوار الطريق قلت فيما قال تنبيه على ان المقصود الاصلى هو سلوك الطريق والرفيق مقصود بالتبع فافهم منه

قولہ نحو المطلوب اى جانبہ **قولہ** واذا اسند الى اللہ تعالى بان يقال صلوۃ اللہ تعالى ويقال والصلوۃ ويراد بہا خصوص صلوۃ اللہ تعالى كما فيما نحن فيہ **قولہ** تجرد عن معنى الطلب لانہ تعالى منزہ عن الطلب لافتقار **قولہ** مجازا لانہ حينئذ يكون مستعملا فى غير ما وضع لہ ولا شك انہ غير ما وضع لہ **قولہ** لم يصرح اہ جواب عما يقال ان المصنف رحمہ اللہ لم يصرح باسمہ صلى اللہ عليہ وسلم **قولہ** تعظيما واجلالا لان ما فى الكناية عن شخص من التعظيم ليس فى ذكر علمہ صريحا بالضرورۃ وايضا فى ترك التصريح صون اللسان عن ذكر اسمہ الشريف وايضا فيہ من اتباع امر اللہ تعالى لم يصرح باسمہ صلعم فى ايۃ الصلوۃ وہى ان اللہ تعالى وملائكتہ الاية وانما صرح باسمہ تعالى اتباعا للنص ايضا **قولہ** من الوصف وہو الرسالۃ **قولہ** لانہ يتبادر الذہن من ذلك الوصف الا اليہ صلعم لان المطلق ينصرف الى فرد الكامل وكامل افراد من ارسلہ اللہ تعالى نبينا عليہ السلام فكانہ ہو رسول اللہ والحاصل ان الوصف المذكور مستغن عن ذكرہ صريحا **قولہ** اختاراہ جواب عما يقال ان المصنف رحمہ اللہ لم اختار من بين اوصافہ ہذا الوصف اى الرسالۃ **قولہ** لكونہا منشأ اہ لان الكمال البشرى تم بالرسالۃ **قولہ** مع ما فيہ اى اختيار وصف الرسالۃ للعلۃ المذكورۃ مع ان فى اختيار ہذا الوصف تصريحا بكونہ عليہ السلام رسلا **قولہ** فان الرسالۃ اہ الظاہر انہ علۃ للاستلزام ويمكن ان يقال انہ جواب عما يقال ما الفائدۃ فى التصريح بكونہ عليہ السلام رسلا وحاصل الجواب ان فيہ بيان عظمتہ شانہ ورفعۃ مكانہ عليہ السلام **قولہ** ہو النبى الذى اہ فالرسول نبى مع امر زائد فثبت ان الرسالۃ فوق النبوۃ **قولہ** ہدى الى الحق اى من ارسلہ اى الرسول **قولہ** حتى يكون اہ اى يوجد شرط تعلق اللام فيصح تقديرہ فان قيل لا بد لتقدير اللام من شرط آخر وہو اتحاد زمان المفعول لہ وزمان عاملہ وزمان الہداية بعد زمان الارسال فكيف يصح تقدير اللام بدون وجود ہذا الشرط قلت لانہم ان اتحاد زمانہما شرط لتقدير اللام بقولہ تعالى واذ يعدكم احدى الطائفتين انہا لكم وبقولہم جئتك طلوع الشمس والصلاح للبدن والاصلاح ليس وقت الشرب بل بعدہ والجواب بعد التسليم ان الارسال ہو الہداية كما ان الغرض من التاديب والتعليم ہو الاصلاح والمراد بالہدى ارادۃ الہداية وفى النجاۃ اختلاف عند البعض المقارنۃ اى الاتحاد المذكور شرط لتقدير اللام والوقوع لا لتقدير اللام والوقوع الا ان يقصد الزينۃ وقصد الاصلاح وعند البعض ليس بشرط بل الشرط عندہم ان لا يكون المفعول لہ فى الزمان المقدر فى فعلہ سواء كان فى زمانہ او متاخرا عنہ **قولہ** بل عن المفعول اہ فى بعض النسخ اى عن المفعول ووجہ الترقى ان المقام مقام صلوۃ على النبى صلعم وايضا كونہ تعالى ہاديا قد علم من قولہ الحمد للہ الذى ہدانا **قولہ** وحرى اى مين كون ہدى ظاہرا اى كان من الفاعل او عن المفعول لا بد ان يجعل المصدر اعنى ہدى بمعنى الہادى لان الحال محمول على ذى الحال فى الحقيقۃ والحال لا يصح حمل اسم المعنى عليہ فى نحو زيد عدل **قولہ** ہدى حقيقۃ مجاز لغوى اى مجاز فى الظرف بل ہہنا مجاز اخر لانہ يفہم جزما انہ صلعم ہاد وقت الارسال وقد كان ہاديا قبل الارسال لا حال الارسال والمتكلمون فى محل ان المشتق اذا ثبت لہ مبدء الاشتقاق فى الماضى ہل يطلق على من ثبت لہ المبدء الاشتقاق فى المستقبل نحو امش من قتل قتيل

Marfat.com

٨ قوله اطلق اى مدحى على فى الحال لقصد المبالغة والمجارح عقلى اى مجاز فى النسبة والمجاز فى النسبة ابلغ من المجاز فى الطرف
مع ان فيه مجازا آخر مهنا كما مر آنفا فلو قدم هذا على فى اكل اى على جعل المصدر بمعنى الفاعل لكان احسن قوله مصدر مبنى للمفعول
لا للفاعل لان الاهتداء معنى اه يافتن وهو سبحانه منزه عنه والرسول جل برهانه ها دو نسبته الاهتداء بجنابه عليه
السلام لا يخلو عن سوء الادب فان قيل الاهتداء لازم واللازم منزه ومبرا عن التهمة بالمفعولية كيف يصح ان يقال
الاهتداء مصدر مبنى للمفعول قلنا الاهتداء متعد بواسطة حرف الجر وتقدير الكلام بالاهتداء به اى بان يهتدى به صيغة
المجهول فيكون من باب الحذف والايصال والى هذا الجواب اشار بقوله اى بان يهتدى به ويمكن ان يكون الاهتداء مصدرا
مبنيا للفاعل بتقدير هو باهتداء زمانه اى بان يهتدى به على صيغة المتكلم قوله بقوله هدى سواء كان هدى حالا من الفاعل او من
المفعول قوله ويكونان اى قوله هدى وقوله بالاهتداء حقيق قوله مترادفين وهما الحالان من فى حال واحد قوله
او متداخلين اذا كان قوله هو بالاهتداء حقيق حالا من الضمير فى هدى يعنى الهادى والمتداخلان هما الحالان اللذان يكون
الحال الثانية من معمول الحال الاولى قوله بحيث اى قوله هو بالاهتداء حقيق بحيث ان يكون جملة مستانفة اى جوابا عن سؤال مقدر
كان سائلا يقول لما ارسله هدى فاجاب بانه بالاهتداء حقيق وضمير هو راجع الى من ارسله قوله مع الجملة التالية اعنى
قوله بالاقتداء يليق قوله فانه كمال لنا لانه والكمال يتم به النوع فى ذاته فى فعله وكمال الانسان علما وعملا بالاقتداء
بنبى زمانه قوله لقصد الحصر لان تقديم ما حقه التاخير لقصد الحصر فالمعنى لا يليق بالانبياء وغيرهم الا به عليه السلام فيحصل بهذا
الاشارة الى ان ملته عليه السلام ناسخة لملل سائر الانبياء عليهم السلام قالوا وفى قوله والاشارة يعنى مع قوله واما
الاقتداء اه جواب عما يقال ان الاقتداء بالائمة صحيح بالاجماع فالحصر المذكور ممنوع قوله الحصر اضافى بالنسبة الى سائر
الانبياء لا غيرهم قوله بدليل اه فان التصغير معيار الكلمات يردها الى حروفها الاصلية ثم يبدل الهاء بالهمزة لكونهما
من حروف الحلق فبدل الهمزة الثانية الساكنة بالالف على قانون امن قوله خصآه والاهل اعم منه لكونه مستعملا فى الاشراف
والاقارب اكل ولذا اختيار الاهل على الاهل فقوله خصه جواب سؤال عن اختيار الاهل وترك الاهل قوله وآل النبى عليه السلام
عند الشيعة عترته المعصومون وانما اختاره المحشى بناء على مذهبه والعترة خويشاوندان نزديك وفى الانوار آل النبى عليه السلام
بنو هاشم وبنو مطلب ايضا وقيل ذريته فاطمة رضى الله عنها كما رواه النووى وجميع القريش امة الاجابة اولا تقيا
منهم لما اخرج الطبرانى بسند ضعيف آل محمد كل تقى والمحقق الدوانى رجح الاخير قوله اذ كونه صحبة النبى عليه السلام اكثرانى حياته
الا مدرية صلى الله عليه وسلم بلحظة قوله مع الايمان والتصديق بما جاء به من عند الله تعالى مع التوفى عليه فالمراد منه
مع استمرار الايمان وبقائه عند الوفات والاولى ان يقال ان قولهم هم المومنون يشعر بعلية الايمان لكونهم اصحابا

Marfat.com

للسرقة وقوله تعالى الزانية والزانی فاجلدوا کل واحد الآیة ای الزنا فافہم قولہ اجزای الکلام اجزی قولہ والاعتقاد وہو ربط
القلب بشیٔ مطابقا للواقع او لا قولہ علی نفس المطابقة ایضا ای علی نفس مطابقة الحکم للواقع وتوصیف القول والاعتقاد
بہما للتضمن قولہ ای بسبب التصدیق یعنی ان الباء للسببیة قولہ بما جاء بہ ای من عند اللہ تعالی قولہ فان الصعود علی جمیع
مراتب الحق یعنی ان معنی قولہ صعد لسعاح الحق ہو الصعود علی جمیع مراتب الحق لان الجمع المضاف للاستغراق والبلوغ الی اقصی
مراتب الحق لازم لذلک المعنی فیہما ذکر الملزوم واراد اللازم وانما اراد اللازم لکونہ انسب بمقام المدح من الملزوم قولہ مبنیة
علی الضم بخبر النقصان قولہ اما علی توہم اما ای اتیان الفاء اما لاجل توہم ذکرا ما یعنی لما اعتاد واید کرا ما فی امثال ہذا المقام
حکم العقل حکما کاذبا باعتبار الوہم انہا مذکورة فی النظم فاتی بالفاء قولہ او علی تقدیرہا فی نظم الکلام والفرق بین توہم اما
وتقدیرہا ان معنی توہم اما حکم العقل بواسطة الوہم ان اما مذکورة فی کلام بواسطة اعتیادہم بہا فی امثال ہذا المقام فیکون
حکما کاذبا ومعنی التقدیر ان یقدر اما فی نظم الکلام ویجعل فی الاحکام کالمذکور فہو حکم مطابق للواقع فافہم قولہ الی الزمن
الحاضر فی الذہن یعنی ان اسم الاشارة موضوع للمشار الیہ بالاشارة الحسیة والمشار الیہ ہہنا لیس بموجود فی الخارج حاضرا فی الحس
سوی النقوش لان المعانی کما ہو ظاہر لا الالفاظ المرتبة اذ لا وجود للالفاظ المرتبة فی الخارج کالمعدات فالمشار الیہ ہہنا ہو المرتب الحاضر
فی الذہن من المعانی المخصوصة او الالفاظ المرتبة المخصوصة المخیلة علی سبیل المجاز بتنزیل المعقول منزلة المحسوس تمثیلا علی کمال ظہور
بحیث یصح ان یشار الیہ ترغیبا للمتعلم فی تحصیلہ واشارة الی فطانتہ لسامع وتنشیطا لہ فی طلبہ قولہ من المعانی المخصوصة ای لا مطلقا قولہ
او تلک الالفاظ ای المرتب الحاضر فی الذہن من تلک الالفاظ المخیلة او المعقولة قولہ سوار کان وضع الدیباجة اشارة الی تعریف ما قیل ان
الدیباجة ان کانت ابتدائیة فالاشارة الی المعانی علی سبیل المجاز بتنزیل المعقول منزلة المحسوس وان کانت الحاقیة فالاشارة الالفاظ المرتبة المحسوسة
بالتبع علی سبیل الحقیقة قولہ او لا وجود لہا کما وضع الدیباجة بان یکون ابتدائیة او الحاقیة ولم نقل ان الاشارة الی المعانی ان کانت الدیباجة
ابتدائیة والی الالفاظ ان کانت الحاقیة بعدم الفائدة اذ لا وجود للالفاظ المرتبة فی الخارج حتی یکون الاشارة الیہا حقیقة
کما لا وجود للمعانی فیہ نعم ان کانت الاشارة الی النقوش الدالة علی الالفاظ المخصوصة الدالة علی المعانی المخصوصة ویراد
بہا الکتاب مجازا لکان لہ وجہ قولہ الة بین القوة القابلة ومنتہاہا ہی المبادی فی دخول ثرہا الذی
ہو الترتیب الیہا قولہ قانونیة ای الة ہی قانون والقانون بفتح القاف ویائی بمعنی مسطر الکتاب وفی الاصطلاح قضیة کلیة آلة لحما یجی
انشاء اللہ تعالی فان قیل المنسوب یکون مغایرا للمنسوب الیہ بحیث لا یصح حملہ علیہ مثل زید بصری فیلزم ان یکون المنطق آلة غیر العلوم
قلنا المغایرة بین المنسوب والمنسوب الیہ لا یلزم ان یکون علی وجہ المباینة بل لا بد ان یکون بوجہ ما سوار کانت بوجہ المباینة کما انسب
شیٔ الی مبائیہ مثل زید بصری او بوجہ آخر کما اذا انسب الخاص الی عامہ مثل زید انسانی او بالعکس مثل جسم حیوانی وجسم نباتی

Marfat.com

وكما اذا كان بينهما عموم من وجه مثل الة قانونية وخاتم فضي والجهة ترابي فالحاصل انه ان اريد المغايرة مطلقا فمسلم وان لا الة
والقانون مغايرة لا بينهما عموما من وجه فلا اشكال **قوله** تعصم مراعاتها فالقيل لعلم من هنا ان المنطق ليس لعاصم بل مراعاة قلنا
المراعاة شرط عصمة المنطق كما ان البشارة للمقطع الشرط تحركه وصحيح في تعريفه ان يقيد الة بخاري يقطع بتحريكه الخشب عالما وان تملك
الالة تعصم بشرط مراعاتها واسناد العصمة الى المراعاة مجاز عقلي **قوله** احوال المبدا اي احوال ذاته وصفاته تعالى **قوله**
والمعاد اي احوال البعث بعد الموت **قوله** على نهج قانون الاسلام لا على طريق قانون الفلاسفة **قوله** تقريب المرام
اي مقصود الكلام والمقصد علماء الاسلام وهو تقرير العقايد واثباتها بالدلايل **قوله** فالحمل اي فحمل تقريب المرام على هذا **قوله**
بيانية فالقيل لا بد في الاضافة البيانية من العموم من وجه بين المضاف والمضاف اليه مثل خاتم فضة والعقايد اعم مطلقا
من الاسلام الذي هو نفس الاعتقادات قلنا لا بد في الاضافة البيانية من صدق المضاف على المضاف اليه
سواء كان بينهما عموم من وجه او عموم مطلقا بان يكون المضاف اعم من المضاف اليه حتى يصح كون المضاف اليه
للمضاف **قوله** فالاضافة لامية بادنى الملابسة اما في الاول فملابسة الخبرية واما في الثاني فملابسة المدلولية
قوله اي مبصرا فالمجاز لغوي فان قيل كيف حمل المصرح كتابه مبصرا من حاول التبصر قلنا جعله مبصرا بانه اوردت جميع معاني
كتابه الفاظه خاليا عن الحشو والزوايد موضحا للمقاصد بحيث لا خفاء في المعاني بل لاداء المسايل او في دلالة الالفاظ على المعاني
كما ان المراة لصفائها مبصرة للناظر فيها صورة المطابقة للواقع ككتاب هذا الكتاب لصفاء الفاظه ومعانيه مبصر لمن قصد التبصر لدى
الافهام صور المسايل التي تضمنها معانيه والفاظه فالكتاب مبصر بالكسر والمسايل مبصر بالفتح ومن حاول مبصر له **قوله** ويحتمل التجوز
في الاسناد فالمجاز عقلي قال المصرح لمن اراد ان يتذكر ليت شعري ما وجه اختياره على لمن اراد التذكر مع انه اخصر واوفق بقوله
لمن حاول التبصر **قوله** وكذا قوله تذكرة فهي اما بمعنى المذكورة فالمجاز لغوي واما المراد بها بينها نفس التذكرة فالمجاز عقلي في
قوله تذكرة اشارة الى ان الكتاب اقل كلاما واول مرايا الاول فملابسة الخبرية واما في الثاني فملابسة المدلولية
وما هو اقل كلاما اقرب الى الحفظ واما الثاني فلان الكتاب لو لم يكن اول على ما اريد تذكرة لم يكن تذكرة **قوله** اي تفهيما للغير
اي غير من حاول التبصر **قوله** ياه اي من حاول التبصر **قوله** تفهيما اي تفهيم من حاول التبصر لغيره **قوله** في موضع الحال و
ثابت او كاين **قوله** تضمين بمعنى الاخذ او التعلم لان التذكر لازم لا يتعدى بكلمة من والتضمين عبارة عن ارادة معنى
الفعل وشبهه عن لفظ فعل آخر او معناه وجعل احدهما حالا والآخر اصلا بحسب المقام **قوله** فهذا ايضا اي قوله تذكرة لمن اراد
ان يتذكر من ذوي الافهام تحميل ان يكون للمتعلم اذا المتعلم مثل قوله تبصرة لمن حاول التبصر لذوي الافهام لان قوله
من ذوي الافهام اذا كان متعلقا بقوله ثانيا او كاينا يكون حالا من الضمير المستكن في قوله ان يتذكر فيكون ظرفا

مستقر الاستقرار ده مقام متعلقه بالفتح فح لا يراد الا من اراد ان يتذكر لا الا المتعلم لان معنى ذى الافهام اصحاب العلوم ومن صفات
صاحب العلم التعلم والا لزم تحصيل الحاصل وهو مرجح ايضا لتعلم لستلزم الجهل وعلم الشئ جهله متنافيان فلا يجمع مع العلم التعلم
المستلزم للجهل المنافى فتحقق ان فى ذى الافهام بمعنى المعلوم واذا كان قوله من فى ذى الافهام متعلقا بقوله ان يتذكر لزم تضمين
معنى الاخذ او التعلم فيكون ظرفا لغوا لاغناء عن ان يقوم مقام متعلقه لكونه مذكورا فح يكون من اراد اخذ او تعلما من ذى الافهام
فيكون من اراد ان يتذكر للمتعلم كما لا يخفى **قوله** لمعنى خصوصا وعدة النحاة من كلمات الاستثناء وتحقيقه ان للاستثناء عن الحكم المتصل
يحكم على ما بعده على وجه اتم بحكم من جنس الحكم السابق وقال الفاضل الحلبى رح ان استعمال سيما بلا لا نظير له فى كلام العرب
قوله وفيما بعده ثلثة اوجه الرفع على انه خبر مبتدا محذوف او مبتدا اخبره محذوف والجملة صلة ما او صفتها والنصب على الاستثناء والجر
على الاضافة وكلمة ما على الاخيرين زايدة **قوله** الشفيق اى على الاب **قوله** اى التقوية من الله تعالى **قوله** رعاية
لمسجع النظم اى كما انه للحصر **قوله** لما علم ضمنا اجواب عما يرد لان المتصدر لما قسم كتابه على قسمين حتى يكون القسم الاول معلوم
انه فى اى علم من العلوم مجهولا فيكون قوله القسم الاول فى المنطق مفيدا لهذه الفايدة فى ثانيا انه لما علم القسم الاول او لا صح تعريفه بلام
العهد وثالثا انه ماهية تكريرية المقدمة مع انها غير معلوم سابقا الخ فقوله لما علم ضمنا الى قوله لم يحتج الى التصريح بهذا اشارة الى الجواب
عن السوال الاول **قوله** فصح تعريف القسم الاول بلام العهد اشارة الى الجواب عن الثانى **قوله** بهذا الخلاف المقتضاه جواب عن الثالث فافهم ولكن
من الشاكرين **قوله** لم يحتج الى التصريح بهذا اى بان الكتاب مرتب على قسمين **قوله** لان المسايل المنطقية فيلزم فوت الشئ لنفسه لبطلانها الا من
ان يخفى فيما وجه صحة الظرفية **قوله** يحتمل وجوها اخر فانقلت ان القسم الاول خبر من الكتاب المشار اليه بقوله هذا وقد حقق فى تضاعيف اشارة الى
المعانى الالفاظ لا غير فقد حصر احتمال الكتاب بناء على ان الالفاظ والمعانى فلا احتمال لوجه آخر فى القسم الاول قلنا ان هذا فى قوله هذا غاية تبيين الكلام
يحتمل وجوها اخر ايضا وانما كان فيما ذكر زيادة تاكيد لكتاب المجازى فى حمل تبيين الكلام على ما حصر الاشارة بناء على المعانى والالفاظ معا **قوله** الملكة
الملكة سواء كانت متعلقة بجميع المسايل او بالقدر المعتد به ولم تتعين حتى يتعين الزيد لانه او قيل لزيد يلكة ها المنطق مثلا لا يريد الا اثبات الملكة له من غير
نظر الى تعلقها بجميع المسايل او بالقدر المعتد به وكيفية راسخة فى النفس الناطقة فى تحصيل كما انها بعد كمال ممارستها اياها وبالجملة فالملكة فى المنطق
فملكة المنطق مثلا تحصيل النفس الناطقة بعد كمال ممارستها بالمسايل المنطقية واشتغالها فيها بحيث كلما تريد تقدر على افكار القضايا لا محالة وكذلك
او العلم بجميع اصولها والافالمعلوم تتزايد بالافكار **قوله** ويقع جميع المسايل التى هى الاصول **قوله** النفس القدر المعتد به الذى يقدر
على تقدير الغرض من العلم كما مصمه قوله من ملاحظة الخ متع منه اى من ضم بها فى السبعة والضرب عليه عن تحصيل عدة ثالثة احد النفرين
كذا منه المفروب الاخر اى لواحد قوله تقدر فى بعضها البيان فيقدر التحصيل حين يراد بالمنطق الملكة مع احد المعانى السبعة للقسم الاول لان
صفة تكسب بها العلم من تعريفها ويقدر الحصول او التحصيل اذا اريد ان العلم الحضورى كسبى اذا كان مقصودا او غير كسبى اذا كان القاء غير مقصود كذا قيل

وفيه تامل لان مسائل العلوم تكون نظرية فالعلم بها لا يكون الا كسبيا فالتردد بين كون العلم بها كسبيا واتفاقيا لا يفيد البيان اذا اريد بالمنطق جميع المسائل والقدر المعتد به من احد تلك المعاني لان نفس المسائل غير كسبية لانها مقررة بانفسها سواء حصلت وكسبت اولا وفيه بحث قوله اعني مقدمته اشارة الى ان المقدمة خبر مبتدا محذوف لا مبتدا محذوف الخبر لانها نكرة قوله والحاجة اليه اي الى بيان الحاجة الى المنطق قوله والمراد بها بهنا اعني في مقدمة الكتاب وانما قال بها لان المقدمة في مباحث القياس يطلق على قضية جعلت خبر قياس ادرجة وقد يطلق ويراد بها ما يتوقف عليه صحة الدليل فيتناول مقدمات الادلة وشرائط الضرب كالجناب الصغرى فعليتها وكلية الكبرى في الشكل الاول مثلا كذا ذكره السيد السند قدس سره قوله قدمت اما المقصود اشارة الى ان المختار عنده المقدمة بفتح الدال لمناسبتها بين معنى المقدمة اللغوي والاصطلاحي ظاهرة فان طابقة الكلام او المعاني لما استحقت ان يكون اهم سائر الكلام والمعاني قدمت طلقت عليها المقدمة كمقدمة الجيش واضافة المقدمة الى الجيش لبيان الاصل لاخذها في الاستعمال ومقدمة الجيش الجماعة التي تقدم الجيش وقد استعيرت لاول كل شئ فقيل مقدمة العلم ومقدمة الكتاب ومقدمة الكلام فلا يرد ان استعارة مقدمة الجيش لمقدمة العلم استعارة المفروض للمضاف وهي غير جائز فافهم قوله ونفعها فيه اه فائدة مدلولها البصيرة في المقصود بذي النفع وجهة الارتباط فقوله فيه عطف تفسيري بقوله لارتباط المقصود بها قوله طابقة من المعاني الخ ولا يخفى على المتفطن ان المقدمة على الاول مقدمة الكتاب وعلى الثاني مقدمة العلم فمقدمة العلم ما يتوقف عليه الشروع في مسائله كمعرفة حده وغايته وموضوعه ومقدمة الكتاب طابقة من الكلام قدمت اما المقصود لكونها مربوطا منها بسبب اعطاها النفع فيه قوله يوجب بصيرة في الشروع ولم يقل يتوقف اصل الشروع عليها والشروع على وجه البصيرة لكنايته ان الشروع بدون تلك الامور ممكن والبصيرة غير مضبوطة قوله التي هي الخ اشارة الى ما يملي الاستدعا فافهم قوله لم يزيد والخ وبعدها عن المقصود وافتقارها الى كثرة التجوز فالاشتغال بها لاطائل تحتها قال المصنف العلم اه علم ان العلم المطلق هو مطلق الصورة الحاضرة عند المدرك وهو على قسمين الحضوري والحصولي والعلم الحضوري هي ان يكون المعلوم بعينه وذاته حاضرا عند المدرك لا بصورته ومثاله كما في ادراك الشئ ذاته وصفاته القائمة بالنفس فان العلم بها انما هو بحضورها وانتباعها عند المدرك لا بحصول صورها فيه لان النفس في ادراك الصور لا يحتاج الى صورة اخرى مترتبة عليها في الادلى والعلم الحصولي هو الذي لا يكون لا بحصول صورة المعلوم ويقال له الانطباعي ايضا في ادراك الاشياء الخارجية عن المدرك فالاشياء الخارجية لا يكون عينه ولا قائمة به ثم اعلم ان انكشاف الاشياء عند الذهن ليس قبل حصول صورها فيه عند الحكماء القائلين بوجود الذهني فهناك امور ثلثة الصورة الحاصلة وقبول الذهن بها من المبدأ الفياض واضافة مخصوصة بين العلم والمعلوم فذهب بعضهم الى ان العلم الحصولي هو الاول فيكون من مقولة الكيف وهو الذي نسب المنطقيون الى السيد السند قدس سره ووجه بان العلم يوصف بالمطابقة وعدمها وانما الموصوف بها الصورة الحاصلة من الاضافة الاولى ومن الصورة ما هي مطابقة للخارج وهي العلم وما هي غير مطابقة وهي الجهل وفيه ما فيه لانه يناسب حال المبتدي وبعضهم الى انه هو الثاني فيكون من مقولة الانفعال وبعضهم الى انه هو الثالث فيكون من مقولة الاضافة واما انه نفس حصول الصورة في الذهن

Marfat.com

فلم يقل ضابان اعني الصفة التي لذي معنى بنسبة لا يكون كاسبا ولا مكتسبا لانه يكون آلة وعنوانا لغيره فمن قال انه حصول صورة الشيء في العقل اراد
بالصورة الحاصلة بحصول الحصول بمعنى الحاصل بالاضافة من تحصيل حاصل وتطويل لكنه قدم ذكر الحصول ههنا على ان العلم مع كونه صفة حقيقية يستلزم الاضافة الى المحل
بالحصول فيه في الرسالة العضدية في الحكمة العلمية العلم هو الموجود المستلزم للعدم بنفسه فالكائن بالقوة فهو العلم والكائن بغيره واسطة فهو المشاهدة والكائن بالقوة
جسمانية ظاهرة فهو الضروري والكائن بالقوة جسمانية باطنية فهو الوجدان والكائن بالقوة روحانية فهو المعقول والجازم الذي لا يمكن بقاء هو الجهل المركب والمطابق
الذي لا يستند الى تقليد الحق والذي لا يستند وكفى في التصديق بنسبة احد جزئيه الى آخر تصور احد الطرفين فقط فهو لفظي وان لم يكن فهو الفكر والكائن غير جازم
فاقرب الطرفين الى الجزم ظن واوسطهما شك وابعدهما وهم والجازم المطابق الذي لا يستند الكائن بزوال الا فهو اليقين والكائن بزوال اللم فهو علم اليقين والمشاهدة
ان كانت على وجه يمكن اتم منها فهو عين اليقين والكائن على وجه لا يمكن اتم منها فهو حق اليقين انتهى **قوله** هو الصورة الخ اي المثال الذهني الذي يمتاز به الشيء عما هو الوجود
الذي لا يترتب عليه الآثار الخارجية ويسمى ذلك الموجود صورة وجودا ظليا وذهنيا وغير اصلي وهذا هو مراد من فسر الصورة بالماهية فانها باعتبار الحضور العلمي
يسمى صورة وباعتبار الوجود الخارجي عينا والصورة كيف لا نهائية وغرض يقتضي لذاتها قسمة ولا نسبة فالعلم كيف كما هو المذهب المنصور والعلم في فواتح كتب
المنطق المستلزم للتصور والتصديق حصولي لانه ينبغي ان يكون داخلا في الاكتسابات التصورية والتصديقية فظهر من ههنا انه ليس المراد بالعلم في هذا المقام المعنى المصدري
لان الغرض العلمي لا تعلق به فانه لا يكون كاسبا ولا مكتسبا كما في الحاشية السابقة وارد ان الكيف من الموجودات الخارجية لان الموجود الخارجي جواهر خمس واعراض
تسع والكيف من تلك الاعراض فكيف يكون الصورة الذهنية كيفا واجاب عنه جلال العلماء في الحواشي القديمة على الشرح الجديد للتجريد في مبحث الوجود الذهني
ان عدهم اياه كيفا على سبيل المسامحة وتشبيه الصور الذهنية بالامور العينية ثم اختلفوا في تعليل الحصول في الذهن الاشباح والامثال الاشياء بانفسها والا يلزم كونه
حارا وباردا ومجمعا للضدين وابعادا الى غير ذلك وبان في ذلك احكام الهويات الالهيات متفقون على ان الحاصل نفس المهية بحيث اذا وجد في الخارج
كان عين العين وبالعكس لكن هذا وجود ظلي وذلك اصلي والاصل احكام على حدة **قوله** الحاصلة من الشيء يعني ان العلم هو الصورة النائية المنتزعة منه سواء كانت
مطابقة له او لا كم يقال صورة شيء بالاضافة لان المتبادر من اضافة الصورة الى الشيء انها مطابقة فيخرج ما لا يطابقه كما يجهل المركب بخلاف ما قال فان
الصورة النائية من شيء قد لا يطابقه **قوله** عند العقل المراد للنفس الناطقة هو جوهر مجرد في ذاته لا في فعله والعقل الذي هو مرادف الملك هو جوهر مجرد في
ذاته وفعله وقد يطلق العقل على القوة المدركة فانقسم على اي حال يخرج علم الواجب المتعال لعدم اطلاق العقل عليه تعالى فالمراد بالعقل ههنا هو المدرك
او المجرد وقيل المقصود ههنا تعريف العلم الذي يتعلق به الاكتساب اي ما يكون كاسبا او مكتسبا وعلمه تعالى منزه عن ذلك فلا باس بتجرده لعدم دخوله في المعرف
قواعدهم عامة والتخصيص بنا في تعميم القواعد فلنا تعميم القواعد انما هو بحسب الحاجة فهذا التخصيص لا ينافي التعميم المقصود ولكن بنائي مطلق التعميم وهو غير مقصود فلا ضير قال
عند العقل في العقل يشمل المدبرين والتفصيل ان المحققين اتفقوا على ان المدرك للكليات والجزئيات المادية وغيرها هو النفس الناطقة وان نسبة الادراك
الى جميعها كنسبة الشمس الى الاجرام المدركة الكليات هو النفس الناطقة ومدركة الجزئيات هو الا كما هو السبب لما تأخر ثم بعد هذا الاتفاق اتفقوا على ان صور الكليات
والجزئيات الغير المادية مجردة عن مادة زيد تتسلم في النفس الناطقة وخالفوا في ان صور الجزئيات المادية تتسلم فيها او في الا كما فقال بعضهم تتسلم في الا كما

دون بعضها لان الصورة الشخصية الجسمانية تنقسم فلو ارتسمت فی النفس الناطقة لانقسمت بانقسامها لان انقسام المحل یستلزم انقسام الحال وهو باطل لان النفس الناطقة
بسیطة کما تقرر فی موضعه ویدل علیهم ان تلک الصور المرتسمة فی الآلات علوم بناء علی التعریف المذکور والمدرک هو العقل فیلزم ان لا یکون تاء العالم
یعلم به عالما وکلاهما خلف وایضا المانع من الارتسام فی النفس الناطقة هو الانقسام علی الاجزاء الجسمانیة فی الوضع لا علی الانقسام فلک من تتبع الوجود الخارجی
فلا یلزم الفساد من ارتسامها فیها ولو کانت صور الجزئیات الجسمانیة علی طبق تلک الجزئیات فی الاقسام الصغر والکبر لامتنع ارتسامها فی الآلات لانها منقسمة بانقسام
الاجسام والا دویة وامثالها وقال بعضهم ان صور الجزئیات المادیة کصورة زید ترتسم فی النفس الناطقة وهی مدرکة للاشیاء کلها الا انها ادرکها للجزئیات المادیة ای الجسمانیة بواسطة
الآلات لا بذواتها وذلک لا ینافی ارتسام التصور فیها وهو یسلم الوجدان العام فان من راجع الی الوجدان علم ان النفس عند ادراکها الجزئیات المادیة لیست فی حالة
ادراکیة لم یکن قبل فالمعنی عندهم الامکان التقریب من الشیء فکیف یتناول ما ارتسم فی النفس فکما ان فی العقل لا یشتمل المذهبین یک عند العقل لا یشتمل صور الکلیات
والجزئیات الغیر المادیة بحصولها فی العقل دون امکان قرب منه وبعد عنه بانه بحسب العرف قد اختص عنه بحیث یدخوله علی وجه الاختصاص کما یقال هذه المسئلة کذا عند فلان
وعند فلان کذا فتناول ما ارتسم فی النفس والآلات فثبت ان عند العقل یشتمل المذهبین ومن فی العقل الاختصاص فی بالداخل والحمل علی التوسع بحیث یتناول الحاصل
فی الآلات ایضا بدقع المحذور لکنه خلاف الظاهر ولکن یعلم ذوفطرة سلیمة ان مرام الکلام ههنا علی محافظة ظاهر وعایة المتبادر فصح هذا الجواب انما یجدی نفعا لو کان عند
عایة معناه المتبادر منه تناول للمذهبین ومن فی فاته محل تامل فتامل وههنا تحقیقات انیقة وتدقیقات رشیقة لکن لا یلیق بحال من کلفنی علی هذا الهیاکل
مع انی ضعیف الحال منتشر البال لکارة الزمان وفقدان معاونة الاخوان استغفر الله من العصیان ونحمده علی الاحسان **قوله** والمصنف لم یتعرض من تعریفه جواب عما
یقال ان المصنف قسم العلم الی قسمین قبل تعریفه وهو باطل والجواب بالکفایة التصور بوجه ما یعنی ان المراد بطلان التقسیم قبل التعریف ان تقسیم الشیء قبل
معرفته بوجه ما باطل وهو لم یلزم ههنا لان العلم معلوم الاذهان بوجه ما **قوله** مشهور فاکتفی بشهرته **قوله** علی ما قیل والتقابل الامام الرازی فی الملخص
العلم ضروری لان علم کل واحد بوجوده ضروری وهذا علم خاص مسبوق بالعلم المطلق والسابق علی الضروری ضروری وقد اجیب عنه بان الضروری حصول العلم
وهو غیر متصور وذلک لان ارتسام ماهیة العلم فی النفس وحصولها بارتسامها فیها بنفسها فی ضمن جزئیاتها وذلک حصول لها لا تصورا علی قیاس حصول الشجاعة
للنفس الموجب لاتصافها بها من غیر ان تتصورها والثانی ارتسامها فیها بتصورها ومثالها وهذا تصورا لا حصولها علی قیاس تصور الشجاعة الذی لا یوجب
اتصاف النفس بها والفرق واضح ولهذا قال قیل بکلمة التمریض وههنا شک مشهور وهو ان العلم منقسم الی التصور والتصدیق والمنقسمین یکون الضروری والکسبی فی
انقسام العلم ایضا فاما ان یکون العلم کسبیا کما هو الحق او ضروریا کما هو رای الامام یلزم انقسام الشیء الی نفسه والی غیره وهو باطل والجواب ان العلم من حیث هو
هو رای الکل لا یلزم منه ان یکون جمیع ما صدق علیه ضروریا او کسبیا بل یجوز ان یکون بعض ما صدق علیه ضروریا والبعض الآخر کسبیا والحاصل ان الضروری ای الکسبی مفهوم العلم
علیه ولا یلزم من کون مفهوم الشیء ضروریا او کسبیا ان یکون جمیع ما صدق علیه کذلک الا تری ان الضروری نظری مفهوم مع ان ما صدق علیه اما ضروری بدیهی او نظری ای
ای معتقدا بانه ای مطابق الواقع بان یکون المحمول ثابتا للموضوع عند الواقع وبعبارة اخری کما یدل علیه بالمطابقة **قوله** فاختار یعنی لما جعل التصدیق نفس الاذعان
فسره علی شرح الشمسیة اهو الحق وحاصل ما ذکره فی الدلیل ان تقسیم العلم الی هذین القسمین انما هو لکون کل منهما ممتازا عن الآخر بطریق حاصل فحاصل ان العلم

بطريق خاص وهو الحجة باقسامها القياس والاستقراء والتمثيل والتصور مستند بطريق خاص آخر وهو القول الشارح باقسامه البسيط التام والناقص والبسيط التام والناقص
فلا فائدة في ضم التصورات الثلثة الى الاذعان والحكم وجعل المجموع قسما واحدا من العلم مسمى بالتصديق لان هذا المجموع ليس له طريق خاص يستحصل به وانما عدل عن
العبارة المشهورة عندهم وهي ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة لان التعريف المستفاد بها ليس بمانع لدخول التخيل والشك او الوهم فيه فان التخيل ادراك
الوقوع او اللاوقوع وتصوره من غير تردد ولا تجويز والشك ادراكهما وتصورهما على وجه التردد والوهم ادراك احدهما وتجويزه مع ظن الآخر وقيل في الفرق بين
ان المراد بذلك الادراك الادعاني ليس بمانع لان دخول التخيل مع اخويه في العبارة المشهورة بحسب ظاهرها ممكن وبهذا الامكان كاف في العدل عنها الى ما اختاره
اخصر **قوله** واختار مذهب القدماء راجح من الحكماء **قوله** الذي هو جزء اخير للقضية اه مفعول ثان لجعل هو النسبة الخبرية الثبوتية او السلبية لو قال الايجابية
والانفصال ونسبة الانفصال والانفصال لما خرج التصديقات الشرطية ولا شك ان وقوع النسبة الثبوتية اولا ووقوعها جزء اخير للقضية عند
المتاخرين كما ان النسبة الخبرية الثبوتية او السلبية جزء اخير عند المتقدمين **قوله** والنسبة الخبرية اه مشعر بانحصار الجزء الاخير في النسبة الخبرية الثبوتية
او السلبية الا ان يقال ان قوله ووقوع النسبة معطوف على النسبة ولكن الظاهر انه معطوف على الموصول اقول الجزء الاخير للقضية هو النسبة الخبرية الثبوتية او
السلبية ليس مقصود المتاخرين اثبات النسبتين المتغايرتين بالذات بل نسبة واحدة من حيث انها نسبة بين الموضوع والمحمول متعلق بها الشك ومن حيث انها
تامة خبرية يتعلق بها التصديق فافهم **قوله** لا وقوع النسبة اه يعني جعل متعلق الاذعان ووقوع النسبة اه كما هو عند المتاخرين واعلم ان الحكماء قاطبة بعد
اتفاقهم على ان التصديق بسيط عبارة عن الاذعان والحكم اختلفوا في ان متعلق الاذعان اما النسبة الخبرية الثبوتية او السلبية او متعلقة ووقوع
النسبة الثبوتية التقييدية اولا ووقوعها فاختار المتقدمون منهم الاول وقالوا بتثليث اجزاء القضية المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الخبرية الثبوتية
او السلبية وهذا هو الحق اذ لا نفهم من زيد قائم مثلا الا نسبة واحدة ولا يحتاج في عقد الى نسبة اخرى والتصديق عندهم نوع اخر من الادراك مغاير
للتصور مغايرة ذاتية لا باعتبار المتعلق وذهب المتاخرون منهم الى الثاني وقالوا بتربيع اجزاء القضية المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة التقييدية
ثبوتية كانت او سلبية سموها بالنسبة الحكمية والرابع نسبة تامة خبرية هي وقوع النسبة اولا ووقوعها الا ان يقال ليس مقصودهم اثبات النسبتين المتغايرتين
بالذات كما مر ذكره والذي حملهم على ذلك انهم فرقوا بين التصور والتصديق باعتبار المتعلق فظنوا انهم لو جعلوا متعلق الادراك النسبة الحكمية لا وقوع النسبة
اولا ووقوعها دخل الشك في التصديق لانه ايضا ادراك النسبة الحكمية فازدادوا اجزاء اربعا وجعلوا متعلق الادراك وزعموا ان الشك
ليس ادراك الوقوع او اللاوقوع ولكن لم ينبهوا على ان الشك ايضا ادراك الوقوع او اللاوقوع لكن لا على سبيل التسليم والاذعان فلم ينفعهم
الازدياد فالحق ان يجعل التصديق ادراكا اذعانيا متعلقها بالنسبة الحكمية ولا يدخل حينئذ الشك في التصديق لان النسبة الحكمية فيه
ليست متعلقة الاذعان وهذا القدر من التحقيق مناسب لذوي الافهام في هذا المقام **قوله** وشيء اه عطف على جعل يعني ان
مسمى شيء **قوله** كما في التخييل اما تعريفه وتعريف اخويه مما مر آنفا **قوله** على ما في الاساس هو اسم الكتاب في اللغة **قوله**
فبالفكر اه هذا مدلول العبارة صريحا ويلزم منه ضرورة التصور ضرورة او كسبيا فثبت من ههنا ان اقسام التصور الى

Marfat.com

الضروری والمکتسب یعلم بالکنایة الی مدار ها علی اللزوم وقس علیه **قوله** کذا الحال فی التصدیق یعنی یاخذ التصدیق قسما من الضروره
فیصیر ضروریا وقسما من الاکتساب فیصیر کسبیا فانقسل لو قال فیصیر کل منهما ضروریا وکسبیا معا فیاخذ التصور اه الکفی قلنا ان قوله
ای فینقسم التصور والتصدیق کلا من وصفی الضروره اه لما کان محتملا لثلاث احتمالات احدها ان یکون التصور ما سره ضروریا والتصدیق
بامسره کسبیا والثانی عکسه والثالث ما هو المقصود اعنی ان یکون التصور ضروریا وکسبیا وان یکون التصدیق ضروریا وکسبیا
فقال ما قال تعینا للمراد واحترازا عن الفساد **قوله** الی الضروری والکسبی وانما عدل عن الضروره والاکتساب الیهما لان
الحمل معتبر بین المقسم والاقسام بالتقسیم الاصطلاحی الذی هو المقصود الاصلی ههنا **قوله** ای الذی لا یحتاج الی الکتابة ابلغ شایا وابین
مکانا من التصریح الذی یعلم به من غیر فکر ورویة ولا شک ان ما یحصل بعد التعب والمحنة یکون بمرأی من الانسان وفی الامکان **قوله**
ای تحشم الاستدلال التحشم ریخ کشیدن وانما کان الاستدلال تحشما لان من ادعی واستدل ما یهدف السهام المنوع
والمعارضات سیما فی هذا الزمان الذی جبل النظر فیه للمکابرة والعناد اشتم رائحة ریبته والفساد وعبارات المناطقة مطروحة
النظر وصیغة النظر طوی الی من یسلک مسلک النقل والحکایة وهو احق ان یوصف بالدرایة **قوله** وذلک ای کون هذه القسمة بدیهیة
قوله لانا اذا رجعنا لازالة الخفاء واشارة الی ان هذا الوجدان عام لا خاص فلا یرد ان الوجدان لا یصیر دلیلا
علی الغیر **قوله** حقیقة الملک هی جوهر مجرد فی ذاته وفی فعله او جسم نورانی متشکل باشکال مختلفة **قوله** او الحس ای حقیقة
وهی جسم ناری متشکل باشکال مختلفة **قوله** بان العالم حادث لانه متغیر وکل متغیر حادث **قوله** والصانع موجود لان الصانع
موثر فی المصنوع الموجود موجود لان المصنوع موجود ممکن ولا بد للموجود الممکن من موجد یرجح احد طرفیه وهو الصانع
قال المصنف تحصیل المجهول ای التصوری او التصدیقی کما اذا جهلنا الانسان وطلبنا تحصیله فلاحظنا الحیوان
والناطق وترکبنا بما تحصیل الانسان وکما اذا جهلنا العالم حادث فلاحظنا ان العالم متغیر وکل متغیر حادث تحصیل العلم
بان العالم حادث وانما اعتبر الجهل فی المطلوب لاستحالة استعلام المعلوم ولکن یلزم ان لا یکون مجهولا من جمیع الوجوه
والامکان الطلب للمجهول المطلق وهو محال بدیهة بل یکون مجهولا بالوجه الذی یطلبه ویراد تحصیله ومعلوما بوجه اخر من
بین المعانی عند الطالب للتعریف البیان لیمکن التحصیل والطلب فعلم من ههنا ان اللازم فی المجهول للجهد **قوله** ای النظر
توجه النفس اه اشارة الی ان الملاحظة بمعنی التوجیه والمراد من النفس النفس الناطقة **قوله** نحو الامر المعلوم الذی
حصل صورته فی العقل فلا یخفی انه لو قال نحو الامر المعقول لکان انسب بعبارة المتن واوفق لما سنذکره من وجه
العدول عن لفظ المعلوم الی المعقول **قوله** التحصیل امر غیر معلوم بالوجه الذی یطلب لا من جمیع الوجوه لان طلب
المجهول المطلق محال بالضروره کما مر **قوله** عن استعمال اللفظ المشترک لان العلم مشترک بین الصورة الحاصلة من الشی

القسمة بديهية قوله لانا اذا رجعنا لازالة الخفاء والاشارة الى ان هذا الوجدان عدم لا خاص فلا يرد ان الوجدان لا يصير دليلا على الغير
قوله حقيقة الملك هي جوهر مجرد في ذاته وفي فعله او جسم نوراني تتشكل باشكال مختلفة قوله والجن اي حقيقة وهي نار هي تتشكل باشكال مختلفة
قوله بان العالم حادث لانه متغير كل متغير حادث قوله فالصانع موجود لان الصانع موثر في المصنوع الموجود كل موثر في المصنوع الموجود لان
المصنوع موجود ممكن والابد للموجود الممكن من موجود يرجح احد طرفيه هو الصانع قال المصنف تحصيل المجهول اي التصور او التصديق كما اذا جهلنا الانسان
واردنا تحصيله فلاحظنا الحيوان والناطق وركبنا بهما يحصل الانسان وكما اذا جهلنا العالم حادث فلاحظنا ان العالم متغير وكل متغير حادث يحصل العلم
بان العالم حادث وانما التحصيل في المطلوب لاستحالة استعلام المعلوم ولكن يلزم ان لا يكون مجهولا من جميع الوجوه والا لكان الطلب المجهول
مطلق وهو محال بديهة بل يكون مجهولا بوجه الذي يطلب بالتحصيل ومعلوما بوجه آخر من بين المعاني عند الطالب للتعريف في البيان لتمكين التحصيل والطلب
فعلم من ههنا ان اللام في المجهول للعهد قوله اي انظر توجه النفس اه اشارة الى ان الملاحظة بمعنى التوجه النفس الناطقة قوله نحو الامر المعلوم
الذي حصل صورته في العقل فلا يخفى انه لو قال نحو الامر المعقول لكان انسب بعبارة المتن واوفق بما سنذكره من وجه العدول عن لفظ
المعلوم الى المعقول قوله تحصيل امر غير معلوم بالوجه الذي يطلب لا من جميع الوجوه لان طلب المجهول المطلق محال بالضرورة
كما مر قوله عن استعمال اللفظ المشترك لان العلم مشترك بين الصورة الحاصلة من الشيء وانفعال النفس بها ومطلق الادراك والاعتقاد الجازم المطابق اي
اليقين وايضا المعلوم كثيرا ما يخص بالعلم التصديقي كالمعرف بالتصور وتتبادر من المعلوم اليقين خاصة بخلاف المعقول فاختاره على المعلوم متنبها على جريان النظر
في التصور والتصديق من المظنون والمجهول بالجهل المركب وانما لم يقل ملاحظة المعقولات مع ان المشهور ترتيب الامور المعلومة لئلا يخرج التعريف
بالمفرد ويشمل جميع افراد النظر بلا كلفة قوله اي الامور الكلية لما كانت المعقولات شاملة للامور الكلية والجزئية الغير المادية فقط على مذهب
وللجزئية المادية ايضا على مذهب مع ان النظر لا يجري في الامور الجزئية مادية كانت او غيرها فسر المعقولات بقوله اي الامور الكلية حاصلة
في العقل قوله دون الامور الجزئية مادية كانت او غيرها قوله فان الجزئي ماديا كان او غيره قوله لا يكون كاسبا ولا مكتسبا لان احساسات
الجزئيات بالحواس المطلقة ولا من الجزئية ثانيا ليست مما تودي الى احساسات الجزئيات الآخر بل لا بد من احساس آخر قصدا دلالة
ادراك كلي لان احساس الجزئيات ليس مرادة ملاحظته قوله الا تقيضها سوار كان الانتهاء الى نقيضها بعينه ابتداء او الى نتيجة مقدمة
نقيضه لمباينة فيكون منتهيا الى نقيضها ايضا لكن بواسطة ولا يرد ان نقيض قولنا العالم حادث العالم ليس بحادث لا العالم قديم حتى يحتاج
الى ان يقال ان العالم قديم في قوة ان العالم ليس بحادث قوله فاحد الفكرين خطا رح لامحالة وذلك الخطا ليس
لتدليس الفطرة الاترى من العقلاء الطالبين للصواب الهاربين عن الاضطراب في كل باب خطاء كثيرا بلا ارتياب
قوله طرد اللازم اجتماع النقيضين بلا واسطة او بواسطة فان اجتماع الشيء مع شيء آخر ملزوم للامر ليستلزم اجتماعه مع ذلك الامر الاترى ان
قولنا زيد انسان مجامع بالطلوع الشمس اللازم بوجود النهار يكون مجامعا بوجود النهار بالضرورة قوله فلا بد من قاعدة كلية لغيي ما ثبت ع

Marfat.com

خطاء فی الانظار فمست الحاجة الی معرفة احوال جمیع الانظار الجزئیة وتمییز صحیحها عن سقیمها ولا طریق الیها مقدور الناس بالاستنباط من الجزئی والکلی لکن معرفة الجزئیات الغیر المحصورة تفصیلا بحیث یعلم کل جزئی منها عند الحاجة بالانتهاء الی جزئی یدعی متعسر جدا ومتعذر عادة ولا شک ان العلم الحاصل من الجزئی ظنی فلا جرم اصبح فی تحصیل الیقین فی الجزئیات الموصلین الی الکلی حتی تتعدی علمه الیها **قوله** فقد ثبت احتیاج الناس الی قوله ثبلث مقدمات ومن ههنا یندفع الاعتراض بان المقدمة فی امور ثلثة رسم المنطق وبیان الحاجة الیه وموضوعه فالاشتغال فی المقدمة ببیان تقسیم العلم الی التصور والتصدیق وتقسیم کل واحد منهما الی الحاصل بالنظر والحاصل بالنظر قد یقع فیه الخطاء اشتغال بما لیس بمقصود فی المقدمة **قوله** الاولی ان العلم اما تصور او تصدیق فان قیل لا حاجة فی اثبات الاحتیاج الی المنطق الی تقسیم العلم الیهما فان تقسیمه الی التصوری وقوع الخطاء فی النظری یکفی فی ذلک لاثبات فالجواب ان المقصود بیان الاحتیاج الی قسمی علم المنطق عنی الموصل الی التصور والموصل الی التصدیق فلو لم یقسم العلم اولا الی التصور والتصدیق ویبین ان کلا منهما ضروری ونظری لجاز ان یکون التصورات باسرها ضروریة والتصدیقات بتمامها ضروریة فلا تکون محتاجة الی الموصل الی التصور والموصل الی التصدیق فلا یثبت الاحتیاج الی جزئی علم المنطق معا وقد عرفت ان المقصود ذلک هکذا قال السید قدس سره قوله وعلم من هذا التعریف المنطق وقد علم من هذا البیان ان بیان الاحتیاج الی المنطق لما کان منساقا الی تعریفه رسمه بدون العکس بحیث لا یعرف بخاصة اخری سوی الغایة وهی العصمة ابتدء ببیان الحاجة فشرع فی تقسیم العلم الی قسمیه الی آخر المقدمات **قوله** قضیة کلیة وکل حاصل والقاعدة والضابطة اسما لهذه القضیة وانما افرد القانون لرعایة افراد العلم المعبر عنه **قوله** تعرف منها بالقوة القریبة من الفعل بان یجعلها کبری القیاس وتضم معها الصغری سهلة الحصول **قوله** احوال جزئیات الفاعل فانک اذا اردت معرفة حال زید فی جاءنی زید وتملت زید فاعل وکل فاعل مرفوع فقد عرفت انه مرفوع **قوله** عن عوارضه الذاتیة المستندة الی ذات المعروض لا الغریبة الاجنبیة البتة عنه **قوله** کما تعجب بعض الشمس التعجب قد یطلق علی ادراک امر غریب خفی السبب وهو المراد بالتعجب ههنا فلا یرد ان التعجب هو الانفعال عرض للنفس عند ادراک امور غریبة فلا یلحق الانسان لذاته بل لادراک امر مساو له وهو ادراک امور غریبة یکون التعجب لاحقا للانسان بواسطة خریبة عنی الناطق لا لذاته فلت ان الغرابة تقتضی الحدوث الذی من حق امر المادة فیکون للحیوان ان یدخل فی العروض وانما کانت الغرابة مقتضیة للحدوث لانها عبارة عن ادراک مدرک حادث فانتقلت العارض للشی ما یکون مجعولا علیه خارجا عنه والتعجب لیس بمجعول علی الانسان قلنا انهم یتسامحون فی العبارة کثیرا فیذکرون مبدء المجعول کالتعجب والضحک والکتابة ویریدون بها المجعولات المشتقة منها وانما یتسامحون لملاءمة بین الذات والمبدء لیس بعارض بل هو نفس المعروض **قوله** من حیث انه انسان ای غیر مفید بامر فان الحیثیة اذا کانت تعلیلیة کان معناه الاطلاق فی ذاته ولا قید هنا حتی یقید الاطلاق واذا کانت غیر معناها انه محکوم علیه بالنظر الی ذلک الغیر وقطع النظر عن غیر ذلک الغیر **قوله** امر مساو لذلک الشی هو ما کان خارجا عنه وادراک المعقولات الاخر

Marfat.com

للانسان مع بساطته ناطق **قوله** كالضحك للعارض له بواسطة انه متعجب **قوله** للمتعجب اى المتعجب بالفعل فانه مساو للانسان اذ لا يوجد
فرد منه ويكون متعجبا فانه يعرض للاطفال فى المهد ولذا يضحكون فان قيل ان الضحك ليس بعرض ذاتى للتعجب لانه اخص منه فان التعجب قد يكون
سببا للبكاء وقد يكون للفرح او الغم او الخوف مع ان العرض الذاتى لذى الواسطة يجب ان يكون عرضا ذاتيا لها ايضا قلت كون التعجب سببا للخوف والغم
مثلا لا ينافى كون التعجب مع وضاءة للضاحك بلا واسطة وهو المقسم **قوله** بالعرض اى بواسطة العرض الذى هو التعجب **قوله** والمجاز لا بالحقيقة
قوله فافهم لعله اشارة الى الاختلاف فى ان المعلول من سنخ العلل البعيدة المؤثرة ام لا ولكن الاصح انه ليس **قوله** من حيث انه يوصل الى المجهول
التصورى لا مطلقا فان المنطقى لا يبحث عن جميع احوال المعلومات التصورية وكذا لا يبحث عن جميع احوال المعلومات التصديقية بل عن الاحوال
العارضة لها باعتبار ايصالها الى المجهول التصورى والتصديقى فان كونهما موجودين فى الذهن او غير موجودين فيه الى غير ذلك من احوالها لا يبحث المنطقى
عنها فان قلت اذا كان الموضوع مفيدا بالايصال كان الايصال من تتمة الموضوع وفى حكمه فى كونه مسلما فى ذلك العلم اذ لا بد فى كل علم من كون
موضوعه مسلم الثبوت فلم يكن من الاغراض المطلوبة فى هذا الفن بل يجب ان يكون المبحوث عنه احوالا يعرض الموصل بعد كونه موصلا وحاصل
الاعتراض ان قوله اما المعرف فهو عبارة عن المعلوم التصورى من حيث انه يوصل الى المجهول التصورى وكذا قوله واما الحجة الى قوله الى مطلوب تصديقى
ان اريد انهما مطلقا موضوعا المنطق فهو ظاهر الفساد لما علمت ان المنطقى لا يبحث عن جميع احوال المعلومات وان اريد انهما موضوعا المنطق من
حيث الايصال كان الايصال من تتمة الموضوع وخارجا عنه فضلا عن ان يكون عرضا ذاتيا له قلنا ان الموضوع هو المعلوم التصورى المقيد بصحة
الايصال لا بنفس الايصال وكذا المعلوم التصديقى فالمراد من قوله من حيث انه يوصل من حيث صحة استعداد الايصال فالايصال خارج عن الموضوع عارض لذاته
فانقيل ما وجه تعدد الموصل لم لا يجوز ان يكون الموصل واحدا بان يكون التصديق موصلا الى التصور ايضا بالعكس قلنا لا يجوز لان التصديق لو كان موصلا
الى التصور لكان بعرفا والمعرف لا بد ان يكون معلوما لا مجهولا على المعرف على الشكل الاول فنقول ان المعرف محمول لاشئ من المجهول تصديقى ينتج لا
شئ من المعرف تصديقى وعلى الشكل الثانى ان المعرف محمول لاشئ من التصديق بمجهول ينتج كذلك النتيجة اما بعكس الكبرى والنتيجة والكبرى واضح غير محتاج
الى البيان وتوضيح الصغرى ان المقصود من الكاسب المجهول التصورى افادة تصوره بالكنه او بالوجه وانما هى بالذاتيات او بالعرضيات
بالمعرف بجنسه وفصله وكل منهما معلوم مجهول فثبت من ههنا انه لا بد من المعلوم التصورى من تصديق الموصل الى المجهول التصورى واما انه لا يجوز ان يكون التصور موصلا
الى التصديق وكاسبا له فلانه لو كان كاسبا كان علة والعلة لا بد ان لا يكون متساوية النسبة الى وجود المعلول وعدمه اذ التصور مساوى النسبة
الى وجود التصديق وعدمه فلا يكون علة وكاسبا للتصديق واما كون التصور مساوى النسبة فلان اثر التصور مجرد تمثل الشئ فى الذهن مع غول النظر
عن كونه حقا او باطلا وكونه حاصلا فى الذهن او غير حاصل فيه بخلاف التصديق فان اثره حصول الشئ للشئ لا حصول له
من حيث انه موافقا وليس بمع فقه والمقصود منه تحصيل هذا المعنى حتى يصح تعلق الاذعان به فلا يترتب على التصور الذى يفيد مجرد تمثل الشئ
فى الذهن مع لهذا قيل ان التصديق لا يتبع معنى مفرد ضرورة ان الذى يقع به يجب ان يكون صادقا فى نفسه او عند العقل فلم يكن بمفرد بخلاف

التصور فانه لا يكون معتبرا في حقيقة المطابقة وعدمها في حد نفسه لا عند العقل لم يلزم ان يكون ما يفيده مطابقا ومن ههنا يستنبط دليل
اخر على امتناع اكتساب التصور من التصديق هكذا ذكره بعض الفضلاء قوله قد علمت دفع ما يقال ان المنطقي لا يبحث عن الالفاظ بل عن
المعاني فالاشتغال بمباحث الالفاظ مما لا يناسبه وحاصل الدفع ان البحث عنها ليس مقصودا بالذات بل مقصودا بالتبع لتوقف الافادة والاستفادة
عليها او دفع لما يتوهم ان مباحث الالفاظ مقاصد لذات لا يراد بها في المقاصد بعد المقدمة فحاصل الدفع انها مقصودة بالغرض والمراد
في المقاصد شدة الاتصال بين الالفاظ والمعاني قوله ذكر الحد والصواب ذكر الرسم اللهم الا ان يراد به الرسم على ما هو مذهب اهل العربية من الحد
الحد على كل من الاقسام الاربعة للمعرف فافهم قوله بعد المقدمة في المقاصد شدة الاتصال بينها توقف افادتها واستفادتها عليها قوله لتعين اي
ايراد مباحث الالفاظ ولم يقل لتوقف الافادة والاستفادة على ذلك لعدم توقفهما على ايرادها بعد المقدمة بجواز ان يعلم مباحث الالفاظ
من كتاب آخر من العلم نعم انها موقوفتان على نفس مباحث الالفاظ لكن على ايرادها في هذا الكتاب بعد مقدمة فلا قوله ذلك اي ايراد مباحث
الالفاظ قوله هما اي الافادة والاستفادة جواب عما يقال ما وجه الاشتغال ببيان الدلالة وتقديمها على مباحث الالفاظ قوله اقتضاء الطبع
مزاج اللفظ وقد يطلق الطبع على اللفظ اي آلته ونفسه قوله الدوال الاربع مثلا وهي الخطوط والعقود والنصب والاشارات قوله كدلالة
اح اح قال مولانا داود رح في حواشيه على شرح الشمسية والحق ان هذا اللفظ بفتح الهمزة وضمها مع تخفيف الحاء وتشديدها يدل على الوجع قوله كدلالة
لفظ ويزيد ما يقال لفظ زيد ليكون المثال للمثل له من غير شوب بغيره قوله المسموع من وراء الجدار انما قيده به اذ لو سمع من المشاهد فيعلم وجود اللافظ
بالمشاهدة قوله اي كون الامر يعني المراد باللزوم اللزوم الذهني وهو عبارة عن كون الامر الخارج عن الموضوع له قوله الموضوع له قيد
لذلك الامر الخارج سواء كان اه يعني ان اللزوم الذهني المذكور على نوعين عقلي وعرفي لان استحالة تصور الموضوع له بدون الامر الخارج عنه
اما بمقتضى العقل بان العقل يحكم باستحالة ذلك التصور فاللزوم الذهني عقلي واما بمقتضى العرف اجرى العادة بان العقل يجوز تصور الموضوع له بدون الامر
الخارج لكن تجب العادة استحالة ذلك التصور فاللزوم الذهني عرفي قوله كالبصر بالنسبة الى العمى فان البصر امر خارج عما وضع له العمى وهو عدم البصر
ولازم بالمعنى الاعم اللزوم الذهني لان تصور عدم ملكة البصر بدون تصور البصر الخارج عنه محال ومع ذلك اللزوم لازم عقلا لان العمى ليس نفس عدم البصر
المضاف الى البصر بل هو عدم البصر المقيد بكونه بحيث يصح البصر بدون تصور القيد فان قلت البصر خارج عن مفهوم العمى لانه عبارة عن عدم البصر لا عن العدم
مطلقا فالبصر وان كان خارجا عن العدم لكنه داخل في مفهومه لا نسلم ان الناطق وان كان خارجا عن الحيوان لكنه داخل في مفهوم الانسان سلمنا
يكون دلالة عليه بالالتزام لكن العدم المضاف الى البصر ليس هو العمى لان المضاف اليه يكون خارجا عن المضاف ولا يذهب عليك من ههنا ان العمى ليس
عبارة عن العدم مطلقا فان المضاف اذا اخذ من حيث هو مضاف كانت الاضافة داخلة فيه والمضاف اليه خارجا عنه والعمى ليس كذلك فانه عدم من حيث انه
مضاف الى البصر لا العدم من حيث ذاته وحاصله ان القيد داخل فيه والقيد خارج عنه واذا اخذ المضاف من حيث هو كان المضاف اليه والاضافة
اليه خارجين عنه فالحاصل ان الاضافة داخلة في مفهوم العمى والمضاف اليه خارج فيكون البصر لازما له فيكون دلالة عليه بالالتزام لا يقال من ان العمى ليس

Marfat.com

الی الحاتم فانہ علم موضوع للانسان المشخص وتصورہ بدون تصور الجود بحسب العرف والعادۃ محال قولہ فرع الدلالۃ علی المسمی ای تابع لہ
اشارۃ الی ان ہذہ الصغری مع انضمامہا الی الکبری ہہنا لاحصول ینتج المطلوب بان تقول انہما تابعان لہا وکل تابع لا یوجد بدون المتبوع فہما
فہما لا یوجدان بدون المتبوع اما الصغری فلان تعریف کل من التضمن والالتزام ینبئ بالفرعیۃ للتبعیۃ والمقصود بالذات وبالقصد الاول من وضع الالفاظ
ہو المدلول المطابقی فان الاربعۃ لم یوضع الا لمفہوم اربعۃ اولا وبالذات فہم الثلثۃ تضمنا والقسلبیۃ بمساویین الترامًا فمقصود بالتبع والقصد الثانی فیکون تابعا
بالذات الا ہو اما الکبری فلان التابع مترتب علی المتبوع فلا یوجد الا بعد وجودہ قولہ دالی ہذا ای ہذا التعمیم ای تعمیم الدلالۃ المطابقۃ بالتحقیق والمقدرۃ
قولہ او یجوز ای یکون ہذا الدلیل یفید العلم بجواز امکانہ وہذا الجواب یفید المقصود وہو عدم استلزام المطابقۃ التضمن والالتزام لان اللزوم امتناع انفکاک شیء
عن آخر فعدمہ یکون امکان الانفکاک فلا یفید ان الدلیل انما یفید عدم العلم بالاستلزام لا العلم بعدم الاستلزام الذی ہو المطلوب قولہ للفظ معنی بسیط کلفظ الانسان
فانہ قد تقرر فی موضعہ ان التراکیب الذہنیۃ والخارجیۃ عن الواجب تعالی قولہ الا لازم لہ وزعم الامام ان المطابقۃ مستلزمۃ للالتزام لان تصور
کل ماہیۃ یستلزم تصور لوازمہا واقلہ انہا لیست غیرہا فاللفظ اذا دل علی الملزوم بالمطابقۃ دل علی اللازم بالالتزام وغرضہ ان سلب
الغیر لازم ذہنی لکل معنی من المعانی یلزم من حصولہ فی الذہن حصولہ فیہ وہو باطل لو جد ان لزوم المحال وبطلان اما الاول فلانا نتصور
کثیرا من المعانی مع الغفلۃ عن سلب غیرہا عنہا واما الثانی فلانہ لو صح لزم من ادراک امر ادراک امور غیر متناہیۃ قولہ لو کان اہ شروع فی بیان عدم
الاستلزام بین التضمن والالتزام واعلم ان مذکرہ المصرح بان بیان عدم استلزام المطابقۃ التضمن والالتزام یہدی الی طریقۃ فانک اذا علمت جواز لفظ لہ
معنی بسیط لا لازم لہ فیجوز ان یخطر ببالک جواز لفظ لہ مرکب لا لازم لہ ولفظ لہ معنی بسیط لہ لازم ذہنی قولہ ای اللفظ الموضوع لان المعتبر عندہم
الدلالۃ اللفظیۃ الوضعیۃ ولانہ لا یوصف احد دال الا بعد الفراغ عن الافراد والترکیب اصلا والمراد من الموضوع اعم من الحقیقی والحکمی فلیشمل مثل حسبنا
اللہ ونعم الوکیل مما یدل بالوضع علی معنیان خاص کما علم اما الخاص فہو جعل الشیء بازاء المعنی لیدل علیہ بنفسہ وہو المتبادر منہ عند الاطلاق المعتبر
اصطلاحہم من الدلالات الثلثۃ والتراوف والاشتراک وغیرہا ایضا والفارق بین الحقائق والمجازات واما العام فہو جعل الشیء
بازاء المعنی لیدل علیہ بقرینۃ دالۃ علی تعیینہ وہذا المعنی عام لمسائل الحقیقۃ والمجاز وکل من المعنیین ینقسم الی وضع العین للعین کما فی المفردات والی
وضع الاجزاء للاجزاء کما فی المرکبات ایضا وینقسم ایضا الی وضع الشخصی وہو وضع الشیء الملحوظ بخصوصہ المعنی کوضع الانسان للحیوان الناطق ووضع الحروف
لمعانیہا والی الوضع النوعی وہو وضع الشیء الملحوظ مع اشیاء اخر بوجہ عام کوضع المشتقات والمرکبات والمجازات فان صیغۃ اسم
الفاعل مثلا وضعت لکل من لہ ماخذ الاشتقاق مثلا وکذا المرکب وضع لکل شیء رکب مع غیرہ والمجاز المستعار وضع
لکل شیء یشبہ الموضوع الحقیقی ایضا ینقسم الی وضع خاص للموضوع لہ الخاص کوضع الاعلام الشخصیۃ والی وضع العام للموضوع لہ العام کوضع اسماء
الاجناس والی وضع العام للموضوع لہ الخاص کوضع الحروف والضمائر واسماء الاشارات والموصولات وانہا والمرکبات والمجازات اتم الموضوع بہا مجہول علی المعنی الاخص
کما ہو المتبادر عند اطلاق الالفاظ باعتبار معانیہا المجازیۃ عن تعریفی المفرد والمرکب علی ان یکون الافراد والترکیب اصطلاحا باعتبار المعانی الحقیقۃ ویکون

Marfat.com

وصف الالفاظ بهما باعتبار المعانی المجازیة یجاز وبد مستفاد من حواشی میر الفتح وفیه زیادة تفصیل لایلیق بحال المبتدی

قوله ان ایدلیت شعری ای وجه تغییر القصد بالارادة مع تساوی هما فی الوضوح بل القصد اشهر من الارادة وقال جلال العلماء جری المصنف ههنا علی ما هو المشهور وانت خبیر بانه لاحاجة الی اعتبار القصد ههنا بعد اعتبار القصد فی اصل الدلالة علی ما تقدم من قول المصنف اوقد یراد اشارة الی اعتبار القصد فی الدلالة ولا یخفی علیک ان الترکیب انما یعرض اللفظ حین الاستعمال وقصد افادة المعانی الکثیرة فان الواضع ابتدأ انما وضع الالفاظ لمعانیها متفرقة والمرکب من حیث انه مرکب انما صار موضوعا بوضع الاخر کما صرح به شریف العلماء والاستعمال عبارة عن ذکر اللفظ وارادة المعنی فعلم من ههنا ان القصد معتبر فی الترکیب ولما کان الافراد عبارة عن عدم الترکیب کان بمعناه عدم القصد وان الترکیب والافراد لایجتمعان فی اللفظ فی حالة واحدة فلذا اعتبر المتاخرون القصد فی تعریفهما فثبت من ههنا ان ذکر القصد والارادة لیس ههنا علی انه معتبر فی الدلالة ولو قیل الارادة معتبرة فی الدلالة کما وهم جنح الی اعتبارها دائما الاکتفاء علی اعتبار الدلالة وعدمها فی الترکیب والافراد کما وقع فی عبارة المفتاح فغیر صحیح لانه یستلزم اجتماع الافراد والترکیب فی مثل عبد الله قائم وهو یستلزم اجتماع الاحکام المتنافیة لتنافی احکامها المعنویة کالافادة التامة وعدمها وللفظیة کالاعراب والبناء وصحة الاسناد الیه وعدمها وفی التصحیح تکلفات باردة ولا یکلف الله نفسا الا وسعها قوله دلالة جزء اللفظ الموضوع ان قیل لو اراد جزء معنی یلزم ان یکون مرکبا ولیس کذلک قلنا المراد بالقصد القصد الخارج علی قانون الوضع وقصد الدلالة جزء اللفظ علی جزء معناه علی خلاف قانون الوضع فان قیل حقیقة الشمس مثلا تدل علی الزمان الماضی فیصدق علیه انه تدل جزء اللفظ علی جزء معناه فیلزم ان یکون کلمة مع انه مفرد قلنا المقصود ان مجموع المادة والصورة علی مجموع المعنی لا دلالة الجزء علی الجزء والجواب بان المراد بالاجزاء المرتبة فی السمع اصعب من خرط القتاد لان تقیید الاجزاء بذلک القید مما لا دلیل علیه القصل المراد بالقصد اما القصد بالفعل وصلاحیته القصد فعلی الاول یدخل المرکبات قبل استعمالها والقصد الی معانیها فی تعریف المفرد علی الثانی یخرج مثل الحیوان الناطق علما من حیث المفرد لانه لم یقصد بجزء معناه الدلالة علی جزء معناه والجواب ان المراد صلاحیة القصد لدلالة الدال حین ما قصد بالدال فی ذلک المعنی والحیوان الناطق حین یقصد به الشخص المسمی لا یقصد بلفظ الحیوان والناطق مفهوماتهما المشهورة حتی یدخل فی المفرد قوله فالمرکب انما یتحقق فی امور اربعة لان مفهوم المرکب مقید ورفع المقید تحقق برفع القید او جمیع القیود وانتفاء القیود واحدها علة لانتفاء المجموع المعتبر فی المرکب وذلک یلزم منه تعدد العلل المستقلة لامر واحد بل تواردها ویمکن ان یقال بان المحال انما یکون فی علة الوجود دون غیرها لامتناع دلیل وعلم انهم جوزوا تعدد العلل المستقلة علی سبیل التبادل تنبیه التفصیل ان ههنا ثلث صور تواردها علی سبیل الاجتماع وعلی سبیل التعاقب وعلی سبیل التبادل والاختلاط اما صورة الاجتماع فهی انما هو فی الثالث ولکن الحق انه الیس بمحال ویمکن ان یجاب بان العلة التامة ههنا امر کلی ای واحد مطلقا وهو انتفاء المجموع من حیث المجموع فیتحقق فی عدة امور مما صدق علیه من انتفاء واحدها الیقینی انما قدم المرکب علی المفرد لان المرکب وجودا مفهوما مقدم والاعدام تعرف بالملکاتها قوله یصح السکوت علیه بان لا یحتاج الی ذکر المسند والمسند الیه قوله ان اجتمل العلم

138255

Marfat.com

اى ان تشتمل على الاسناد الذى هو الحكاية عن اتصاف المسند اليه بمسند فى الواقع مطابقا بالحكى عنه او لا فدخل الخبر المطابق لما
هو الصدق وعدمها هو الكذب فالخبر هو المركب التام الذى يحتمل الصدق والكذب فانقيل الخبر ان كان مطابقا للواقع فلم يحتمل الكذب وان لم يكن فلم يحتمل الصدق
فلا يصدق التعريف على شئ من الاخبار فالجواب بان المراد بالمعنى فى قولنا بان المراد احتمال المعنى له هو بحسب ان يقال الخبر يصدق ويكذب
فالجواب ان المراد باحتمال الصدق والكذب امكانهما بحسب نفس الامر بمعنى ان الخبر المجرد عن جميع الخصوصيات كصدق القابل والدليل القطعى
ولذا صرح جلال العلماء بكلمة او فى صدق الاحتمال لئلا يتوهم ورود ذلك حيث قال فى عبد اتمام الصادق والكاذب ومما علمت ان الخبر لابد له ان يكون حكاية
عن الواقع نظير الجواب عن المغالطة المشهورة المعروفة بالجذر الاصم وهى ان قول القابل كلامى هذا كاذب مشيرا الى نفس هذا الكلام ان كان صادقا
يلزم ان يكون كاذبا وان كان كاذبا يلزم ان يكون صادقا فخلاصة الجواب انه ليس بصادق ولا كاذب لانه ليس بخبر اذ لا حكاية فيه ولا بد للخبر من ان يكون حكاية عن
امر واقع كما عرفت فان قلت انه لو لم يكن جزء الكلام انشاء ضرورة انه مركب تام لكنه ليس بواحد فى شئ من اقسام الانشاء الجواب عنه لا يلزم من كونه غير داخل
فى تلك الاقسام الشهورة عدم كونه انشاء لجواز ان يكون للانشاء اقسام غير مشهورة وكان هذا الكلام منها وسيجئ لهذا الشبهة جواب آخر بزيادة تحقيق فى تعريف القضية
ان شاء الله تعالى فانتظرنى من المنتظرين قوله اى يكون من شانه ان يتصف بهما يعنى ان المراد احتمال الخبر بالصدق والكذب بالنظر الى نفسه وهو
غير نظر الى امر آخر كونه خبر مخبر صادق وكونه مقرونا بالدليل القطعى العقلى فلا يرد ان قولنا الله احد ومحمد رسول الله خبر لا يحتمل الكذب وقولنا السماء تحتنا والارض
فوقنا لا يحتمل الصدق ايضا اشارة الى ان المراد باحتمال الصدق والكذب امكانهما بحسب نفس الامر بمعنى ان الخبر المجرد عن جميع الخصوصيات
ولو فى ضمن فردين منها والحاصل ان كل خبر يمكن بحسب نوعه صدقه وكذبه معا ولو باعتبار افراد متعددة بخلاف الانشاء فلا يرد ان الخبر اما مطابق
فيكون صادقا دائما او غير مطابق فيكون كاذبا دائما فكيف يصح تكليف المخاطب بتحميل الصدق والكذب فانقلت ان المراد بالمعنى فى قولنا بان المراد
قوله بان يقال اى يلزم ان يكون الكلام الخبرى صادرا للمتكلم اشارة الى ان رجحان الخبر ان اتصف بالصدق والكذب لكن كل فرد من افراده يكون فى
نفس الامر اما متصفا بالصدق فقط او بالكذب فقط فاحفظ ولا تقعد بعيد الذكر مع القوم الضالين قوله او لم يحتملهما اى المركب التام الانشائى لم
يحتمل الصدق والكذب قوله لان الخبر الثانى قيد للاول المراد بالاول الخبر الثانى بحسب اللفظ فيشمل ما قدم فيه القيد على المقيد لفظا
نحو ما جاءنى عمرو فان الجار قيد لما قبلها فقط ولكنه قيد لو خر عنها قوله او قائم فى الدار اشارة الى ما اشتهر فيما بينهم من ان حصر المركب التقييدى فى الاضافى
والتوصيفى منقوض بامثال هذا المركب التقييدى وقد عرفت ان فى الحال مقيدا لا المركب تقييدى وله انهما والجواب ان مرادهم حصر المركب الكاتب والمكتب فى
الاضافى والتوصيفى مثل حيوان ناطق وعدم انحصر المركبات المذكورة فى المنقض منيت كلا بنية ولا كتبة نحوى اذ ربما يقبل ان كلمة فى كونها للظرفية المطلقة
تصير للتعليل بعتبر بالدار المغير بها فالخبر الثانى فى الدار قيد وتخصيص للخبر الاول فكيف يطبق الامثال بها على مثل هذا كلمة فى كونها حرفا لا تدل على معنا بها
بدون ضم كلمة اخرى معنا بها هى الظرفية الخبرية لا مطلق الظرفية خبرى لا كلى حتى يصح تقييده وتخصيصه بالدار وغيرها فالدار محصنة ومقومة لمعنا بها
فلا يكون جزء لها بعد الدار الا ان يقال ان معنا بها صار مقيدا بالدار فليس الخبر الثانى فى الدار قيدا للخبر الاول فالامثال مطابق بها فافهم وكن

من الشاكرين قوله على معناه المطابقي والتضمني خلا النقض بالفعل قوله بان لا يحتاج اي في اصل وضعه قوله بان يكون بحيث كلما تحققت
اه دفع لما يتوهم من ان الهيئة لا نسلم انها سبب الدلالة على هذا الازمنة لسببيتها متحققة في حين مجرد عن تلك الدلالة وحاصل الدفع اضافة الهيئة
الى ضمير العهد لا مطلق الهيئة سببا لتلك الدلالة بل الهيئة المعينة سببا لها وهي الهيئة المتحققة في مادة موضوعة متصرفة فيها الان المصرح في اللفظ
الموضوع المتصرف فيه وانما علم كون الهيئة سببا لتلك الدلالة بشهادة اختلاف الزمان عند اختلاف الهيئة وان اتحدت المادة كضرب ويضرب واتحاد الزمان
عند اتحاد الهيئة وان اختلفت المادة كضرب ونصر فاتضح فعلى هذا يلزم ان يكون الكلمة مركبة لدلالة مادتها على الحدث ودلالة هيئتها على الزمان فيكون ان
خبرها والا على خبر معناه فالجواب ما مر في قوله دلالة خبر منه والجواب بان المراد هيئة المسموعة وهي الالفاظ والحروف والهيئة مع المادة ليست
كذلك جواب بتقييد الاخبار بقيد لا دليل عليه كما مر فاخذ من هذا الجواب فانه قيد مع جدير بالحذف شديد قوله مثلا هيئة ضرب تصور بالامر الكلي
في الخبري والمراد بالهيئة صيغة الهيئة الحاصلة للحروف باعتبار تقديمها وتاخيرها وحركاتها وسكناتها وانما قيد حد الكلمة بها ليخرج ما يدل على الزمان
لا بالهيئة بل بجوهر مادته كالامس والغد قوله الملتئمة من الالتيام وهو الملصوق وبالفارسية پيوستگى قوله فلا يرد النقض بنحو حسن لا نه مهمل فالهيئة
فيه ليست في مادة موضوعة والفارضة يعني اذ افسرنا الدلالة بالهيئة بان يكون ذلك المفرد بحيث كلما تحققا الى آخره فلا يرد النقض المذكور فيما سبق
بنحو حسن لما مر نحو حجر لان مادته غير متصرف فيها وان كانت موضوعة قوله اي جعلي جمع تقسيم مطلق المفرد رجوعا ثانيا قوله لمطلق المفرد فيكون
قوله والبصران اتحد معناه معطوفا على قوله ان استقل فيكون تقسيما ثانيا للمفرد ويحتمل ان يكون معطوفا على قوله ان قصد بجزء منه الدلالة
على جزء المعنى في تقسيم مطلق الموضوع ولكن الاول اقرب لقطا لقرب المعطوف عليه والثاني للبعد للمعطوف عليه كما لا يخفى وقيل ما نقل المصرح
عن الشيخ في الشفاء انه جعل الاسم مقسما في هذا التقسيم يويد الثاني ولكن قال بعد هذا اعلم انا نعني بالاسم ههنا كل لفظ دال وانت تعلم
ان المركب الموضوع يعني الشخص كزيد الفاضل للايسمى عندهم ان المركبات التي تسمى حقائق واعتبار معانيها الحقيقة والمجاز
فالصواب ان يجعل هذا التقسيم للمفرد دون اللفظ الدال كما جعله الشيخ ولا الاسم فقط كما جعله تابعي تطرا الى ظاهر ما ذكره الشيخ والله يعلم
من جعل القسم فيما الى المعنى المتبادر من الاسم وغفل عن المعنى دون الاسم ههنا كما علمت قوله لا الاسم ولا المنوع كما وهم قوله وفيه بحث حاصله دعوى
بطلان هذا التقسيم بدليل انه يقتضي وحاصل الجواب منع ذلك الاقتصار لسنده انه لم لا يجوز ان يكون القسمة لمطلق المفرد فيكون بعض الاقسام
للمطلق وبعضها للمقيد فيكون جميع الاقسام راجعة الى المطلق قوله مع انهم لا يسمونها بهذه الاسامي وما كان هذا الكلام والا على امكان هذا التسمية وعدم وقوعها
قال على قد تحقق هذا يعني هذا التسمية ممتنعة لان كلا من الاسم والمشتق لا يكون دالا كليا فلم يتصف معنيهما بالكلية لا تصور المشتق والمشتق منه والعلم لا يكون الا جزئيا
فلم يتصف معناها بالجزئية كيف يتصور العلم فيه فان الجزئي لا علم من العلم والعام يستلزم نفي الخاص كما لا يخفى قوله قابل فيه وجه التامل قد مر مرارا
فيه قوله اي وحد معناه اشارة الى دفع ما يقال ان الاتحاد يكون بين الشيئين لا نه عبارة عن اشتراك الشيئين مثلا في امر هذا يقتضي ان يكون للعام
وحاصل الدفع ان المراد باتحاد المعنى ههنا كون المعنى متصفا بالوحدة اي واحدا بالعدد لان الاتحاد من الوجود الذي هو بالمعنى الذي يقصد

یستعمل فیہ وینظر الیہ من حیث ہو مفہوم منہ فلا یرد انہ یخرج من قولہ ان اتحد الاعلام المشترکۃ وکذا المتواطیات والمشککات المشترکۃ وقال فی الجواب
والجواب المشہور ہو ان المراد من المعنی المعنی المقسم الیہ ای ان قیس ای معنی واحد فہو اما علم او متواطی او مشکک وان قیس ای معان کثیرۃ فہو اما
مشترک او منقول او حقیقۃ او مجاز قولہ کالاسماء الاشارۃ علی رای المصنف اعلم ان ہذا التقسیم مبنی علی رای القائلین بان المضمرات واسماء الاشارات
موضوعۃ للمعانی الکلیۃ لکن بشرط استعمالہا فی جزئیات تلک المعانی فہی داخلۃ فی الکلی واما علی رای من قال انہا موضوعۃ بالوضع العام للمعانی الجزئیۃ
فہی خارجۃ عن اقسام القسمۃ الاولی لعدم کون معانیہا واحدۃ عن اقسام القسمۃ الثانیۃ ایضا قولہ الا یسمی علما فلا بد من قید الوضع لیخرج المضمرات
واسماء الاشارات قولہ وبہذا کلام آخر فی تقسیم المفرد باعتبار اتحاد معناہ الی العلم والمتواطی والمشکک نظر ظاہر وما خطر ببال فی الجواب
ہذا المقال ان المراد بالمعنی فی ہذا التقسیم المعنی المستعمل فیہ لکنہ فی القسمۃ الاولی متحقق فی المعنی الحقیقی لان کون اللفظ متحد المعنی لا یتصور الا
اذا کان ذلک المعنی موضوعا لہ بالوضع الحقیقی اذ لو کان مجازیا لکان معناہ کثیر الامتناع تحقق المعنی المجازی بدون الحقیقی فاسماء الاشارات مثلا داخلۃ فی
متحد المعنی لعرض الشخص عند استعمالہ فی جزئیاتہ ذلک المعنی لکن لا بالوضع فلا بد فی اخراجہا من التقیید بقولہ وضعا وانما قلنا ان المراد بالمعنی ذلک المعنی لان العین بالنظر الی الذہب والجاریۃ والباصرۃ وغیر
ذلک مشترک وبالقیاس الی الذہب فقط کلی متواطی کذا الاسد بالقیاس الی الحیوان المفترس والرجل الشجاع حقیقۃ ومجاز وبالقیاس الی الاول فقط کلی متواطی وبالقیاس
الی الاشارات علی رائہ قیاسی المفہوم الا انہ وصفت لہ مفہوم الشیء لا المفرد المذکور ہذا فکلیات متواطیات وبالقیاس الی کل فرد فرد
منہا فرد فی الاعلم ولا کلی فتقسیم متحد المعنی حاصر فکان الصواب ان یقول ان اتحد معناہ مع تشخص جزئی علی ما مر فافہم قولہ
حقیقۃ کما فی الحقیقۃ قولہ وتاویلا کما فی المجاز قولہ من فی متکثر المعنی اولا فی متکثر المعنی الا ان یتعدد المفہوم من اللفظ عند تعدد
الاستعمال قولہ ای یکون صدق ہذا المعنی الکلی کالانسان والشمس فان صدق کل واحد منہا فی افراده علی السویۃ من غیر تفاوت وانما
سمی ہذا الکلی متواطیا لکون افراده متواطئۃ فیہ والتواطؤ التوافق فالمعنی ان افراد الانسان متفاوتۃ فی صدقہ علیہا فان النطق الذی
ہو ادراک الکلیات ہو اقوی فی بعضہا من بعض والالم یکن التفاوت بین الذکی والغبی والرضیع والصبی العاقل مع ان الانسان
کلی متواطی بالاتفاق فانقلب المشہور ان تمسک بحری فی العرضی دون الذاتی والانسان ذاتی لافراده قلنا فلم لم تحد التفاوت
فی الذاتی والعرضی حکموا بذلک فاذا وجدوا فما المانع فی جریان التمسک فی الذاتی الغیر المفارق احاب عن ذلک قدوۃ السالکین زبدۃ
العارفین مولائی حضرت شاہ حجۃ الحق والملۃ والدین العلوی احمد ابادی قدس سرہ المورد بان المراد بالعلو ہہنا ادراک الکلیات ولا تفاوت

Marfat.com

الا فی الالات ای بالقوی الباطنة کالمتخیلة والمتصورین فی الصناعات المتفاوتین فی الالات انتهی **قوله** بالعلیة ای مقدما بالعلیة کالوجود فان الواجب علة للممکن فیکون صدقه علی الواجب مقدما علی صدقه علی الممکن بالعلیة وایضا اولی وانسب من صدقه علی الممکن لکون الوجود فی الواجب اتم منه فی الممکن لان وجوده تعالی مقتضی ذاته واثبت لاستحالة زواله وانفکاکه عنه تعالی بل هو عین الوجود وکما تحقق فی موضعه واقوی لکثرة آثاره بخلاف وجود الممکن **قوله** وغرضه غرضه من قوله وغرضه بقوله ان تفاوت الی قوله مثلا دفع لما یرد ان التشکیک لا ینحصر فی التفاوت بالاولیة والاولویة فما وجه انحصاره فیهما وحاصل الدفع ان ذکر الاولیة والاولویة علی طریق التمثیل لا بطریق التقیید حتی یرد وما یورد وانما سمی هذا النوع تشکیکا لانه یشکک الناظر ویوقعه فی الشک بان المتبوع علی تقدیر التشکیک فی الاولیة والاولویة من المشترک بناء علی تفاوتهما باحد الوجوه الاربعة **قوله** بالزیادة او النقصان او بالشدة والضعف والفرق بینهما بالاطلاق فان الاولین یطلقان فی الکمیات کالمقدار والعدد والثانیین یطلقان فی الکیفیات کالسواد والبیاض **قوله** ای الالفاظ ان کثر معناه المستعمل اشارة الی ان المراد بالمعنی فی هذا التقسیم هو المعنی المستعمل فیه مطلقا لا المستعمل فیه المتحقق فی الموضوع له تحقیقا کما فی القسم الاول ویمکن ان یقال ان المراد بالمعنی فی قوله فالاتحد معناه الموضوع له تحقیقا او بالضمیر فی قوله وان کثر الراجع الیه المستعمل فیه علی سبیل الاستخدام ثم اعلم ان ما ذکره المصنف هو المشهور بین المتاخرین وذکر العلامة الرازی فی شرح الرسالة الشمسیة ان المصنف لم یتعرض لقسم رابع وهو ما یکون معناه الموضوع له جزئیا حقیقیا کزید وعلی الثانی هو اما ان یمتنع نفس تصور مفهومه من حیث هو مفهوم من کثیرین کالواجب تعالی او لا یمتنع کالشمس والاول اما ان یمتنع تصور صدق مفهومه علی کثیرین کالواجب تعالی او لا یمتنع کالمفهوم من قولنا لا شریک له فی الوجود والثانی اما ان یمتنع تصور صدق مفهومه علی کثیرین بالفعل کالشمس او لا یمتنع کالمفهوم من قولنا لا ثانی له فی الوجود والاول

وحد یکون بلا الہ وہی الکلیات والمدرک لیس الا النفس والا یحیی انہ لو قال ای تحصیل عند العقل لکان احسن وابعد عن ما یرد فی تعریف العلم **قولہ** المستفاد من اللفظ ای من شانہ ان یستفاد من اللفظ باعتبار انہ من شانہ ان یفہم منہ یسمی مفہوما فلا یرد ان المفہوم قد یطلق علی ما حصل فی العقل من غیر ان یستفاد من اللفظ **قولہ** الفرض ہہنا بمعنی تجویز العقل وہو تردد الذہن بین احتمالہ ویہ بالفارسیہ بمعنی توانند بود ودون التقدیر کما فی مقدم الشرطیۃ یعنی ان یقال لو کان زید صادقا علی کثیرین فہو کلی وہو بالفارسیہ بمعنی اگر توانند بود فلا یرد ان فرض صدق مفہوم ما علی کثیرین لیس بممتنع لان فرض المحال وتقدیرہ لیس بمحال وانما اخذ الفرض فی تعریف الجزئی حیث قال ان امتنع فرض صدقہ علی کثیرین ولم یقل ان امتنع صدقہ علی کثیرین لئلا یدخل بعض الکلیات فی تعریف الجزئی کواجب الوجود فان صدقہ علی کثیرین ممتنع فی نفس الامر لکن فرض صدقہ علی کثیرین لیس بممتنع **قولہ** الا التقید الخ اعتبارا **قال المصنف** رحمہ اللہ امتنعت افرادہ ای جمیع افرادہ فی الخارج فان اضافۃ الجمع المضاف تفید الاستغراق کما مر فی قولہ وصعدا معارج الحق وانما قید بالامتناع بالخارج لان قولہ امتنعت افرادہ او امکنت تنبیہ وتقسیم اما التنبیہ فہو ان ما حسبوا ان الکلی لا بد وان یکون افرادہ موجودۃ فی الخارج وذلک لانہم لما سمعوا ان الکلی مشترک بین کثیرین تخیلوا الاشتراک بحسب الخارج فیہ فقیہ علی فساد ہذا الظن بحث عن امتناع افرادہ او عدمہ حتی یعلم ان مناط الکلیۃ ہو صلاحیۃ الاشتراک بین کثیرین بحسب العقل وامکان صدقہ علیہا بحسب مفہومہ واما التقسیم فہو ان الکلی بحسب وجودہ فی الخارج وعدمہ **قولہ** ای لم یمتنع افرادہ ای جمیع افرادہ فی الخارج ارکانت جمیع افرادہ ممکنۃ فی الخارج کالانسان والفرس وکان بعضہا ممکنا فی الخارج وبعضہا الاخر ممتنعا فی الخارج کالواجب فان بعض افرادہ وہو الباری عز شانہ ممکن بالامکان العام المقید بجانب الوجود وما سواہ ممتنع الوجود وانما عممناہ بعد التعمیم لان سلب الامتناع عن جمیع الافراد المستفاد من قولہ امکنت المقابل بقولہ امتنعت عام متحقق بامکان بعض وامتناع بعض اخر وبما حررنا اندفع الاعتراضان المشہوران الاول ان الامکان المفہوم من قولہ امکنت ان یرید بہ الامکان العام فلا یصح مقابلتہ مع الامتناع لانہ قسم من الامکان فکیف یصح مقابلتہ له وان یرید بہ الامکان الخاص فلا یکون الواجب قسما لہ بمطلوبہ لانہ مقابل بین الواجب والممکن فیلزم الواسطۃ بین الممتنع والممکن فلا یکون التقسیم حاصرا وجہ الاندفاع انا نرید بالامکان الامکان العام المقید بجانب الوجود فلا یرد ان الممتنع کذلک یکون امتناعہ قسما من الامکان ثم ان سلم لکن بالامکان الخاص المقید بجانب العدم والممکن بالامکان العام المقید بجانب الوجود عام من وجہ فلا مقابلۃ بین الواجب والممکن بالامکان الخاص المقید بجانب الوجود والثانی انہ یفہم من التقسیم الاول ان الواجب داخل فیما یمکن افرادہ وہو باطل انعقدت لئن لا یمکن تعدد افرادہ او یفہم من قولہ او امتناعہ ان الواجب یمتنع تعدد افرادہ فیفہم اولا ان تعدد افراد الواجب ممکن وثانیا وہو ممنوع بل من الاتناقض وجہ الاندفاع انما ارد نا بقولہ او امکنت المقابل بقولہ امتنعت افرادہ سلب الامتناع عن جمیع الافراد وہو متحقق بامکان جمیع الافراد بامکان بعض افرادہ یکون بعض افراد الواجب ممکنا فی الخارج وبعضہا الاخر ممتنعا فیصح صدقہ علی جمیع افرادہ تحلیلا صدقہ علی جمیع افراد الممکنۃ وامکان وجود بعضہا فی الخارج وامتناع وجود بعضہا فیہ امر اخر اصدہ بما لا یستلزمہ الاخر منہا **قولہ** کالعنقاء وجبل الیاقوت وبحر الزئبق وجبل الغمام طائر طویل العنق ذات قوائم طویلۃ یصاد بالمشرق ویجاء بالمغرب **قولہ** مع الثنائی ای مع ثنائی افرادہ فی الخارج وہو الاثنان

Marfat.com

فيه ان يكون في الخارج محصورة معدودة قوله كالكواكب الكواكب السيارة وانما غير الاسلوب اعتبارا بيان تناهي الافراد وكذ
مثال والاظهر لغير المتناهية والكلي السيارة مثال الافراد الغير المتناهية والكلي هو السبعة معلوم الباري تعالى وتغير الاسلو
عدم تناهي الافراد فالتعليل عدم التناهي بالطبل البرهان السلمي برهان التطبيق مثلا كل ما يتصف بالوجود يكون متناهيا بالبديهة حينئذ
معلومات الباري تعالى غير متناهية وكذا لعدم تناهي الاعداد انها لا تقف عند حد معين انها لا يصل الى يكون اكثر زيادة عليه وقد وران الكوا
الباري تعالى والنفس الناطقة مركبات تقييدية الكلام منها انما هو في المعاني المفردة والجواب انها صارت اسعارا علما لكعبة لا يلاحظ فيها ال
السيارة سبعة القمر والعطارد والزهرة والشمس والمريخ والمشتري والزحل قوله وكالنفس الناطقة على مذهب الحكماء القائلين بقد
التناسخ كارسطو واتباعه فانه اذا كان نوع الانسان قديما قد يكون لكل الابدان نفس فلم لا يكون النفوس الناطقة المعارفة عن الابدان غير
عند القائل بقدم العالم مع التناسخ كافلاطون فانها عنده متناهية كما لا يخفى وللام على الحكماء للعهد قال شريف العلماء رح والحاصل ان
معدوم في الخارج وهو قسمان ممتنع الوجود فيه وممكن الوجود فيه اما موجود غير متعدد الافراد وهو ايضا قسمان قال بحفيد اقسام الكلي في ستة انتهى و
يشكل بان لا يمكن وجود الواحد مع امتناع غيره ومع امكانه يمكن وجود الكثير المتناهي وغير المتناهي مع امتناعه ومع امكانه فلا بد من وجه الا
في قوله والكثير متناهي او عدمه في الجواب انه مجرد احتمال عقلي ومراد المصرح ليس بيان اقسام الكلي مطلقا بل مقصوده بيان اقسامه المحقق
في نفس الامر قال المصرح الكليان ان تفارقاه لما فرغ عن تعريف الكلي والجزئي شرع في بيان النسب بين الكليين لان بين النسب من
تتمة التعريف فيلائم الفتاح التوضيح تفات بموقفه النسب ولم يتعرض لبيان النسب بين الجزئيين اذ لا تعلق للقصر في الفن بالجزئي لانه لا يكون
كاسبا لكونه مبتدا لما مر ولم يذكر فيه الا ما بالاستطراد والتوضيح للكلي لان الاشياء تعرف باضدادها فان الاستقراء دل على ان بحال الجزئي قد يكون موصلا بعيدا الى التصديقات بخلاف تمام القضايا الشخصية قلت الكلام
في تصور الجزئي ذكر ات فلا يرد الاول لان الاستقراء دليل التمثيل استدل به على ان بحال الجزئي لا تصور الجزئي لا
الثاني فان تصور الجزئي يكون موصلا بعيدا الى التصديق لا الى التصور فلا حير لان الكلام في كسب التصورات قوله احدى النسب
الاربع اما التباين الجزئي فليس امرا متغايرا عنها كما ستعرف فلا يرد منع الحصر ويقال ان مقصد المصرح حصر انواع النسب والتباين
الجزئي جنس تحصل تحت احد النوعين التباين الكلي والعموم من وجه قوله فيها تباينان واعترض عليه بان اللاشيء واللاممكن
بالامكان العام اعني اللاممكن في الذهن ولا في الخارج لا يصدق ان على شيء اصلا في الخارج ولا في الذهن فان جعلتها متباينين
وجب ان يكون بين نقيضيهما تباين جزئي على ما سياتي وهو باطل لان الشيء والممكن يتساويان على ما لم يجعل من متصفين
فقد دخل في العامين متباينين فيجب تخصيص الدعوى بالكليات الصادقة في نفس الامر على شيء من اشياء غايرها و
كالانسان قوله كالانسان والحجر قال جلال العلماء كالانسان والحمار وان كان يكاد في زماننا ان يكون متصادقين خبرنا انهى

Marfat.com

بعض الانسان حمار ولیس ہذا الافی بلدۃ احمد نگر فلعل مرادہ ان یکاد فی زماننا متصادقین فی بلدۃ احمد نگر وقولہ علی الثانی لایکون اھ والمراد بالثانی ان یکون منہما صدق کلی ولما کان ہذا اعم من ان یکون منہما صدق کلی من جانب آخر ایضا اولا یکون بل یکون صدق کلی من جانب واحد فقط قال وعلی الثانی فاما ان یکون الصدق الکلی من الجانبین او لا یخفی علی المتفطن ان المحشی روح الشارح من ہذا البیان الی ان مراد المصرح بقولہ فان تصادقا کلیا مطلق الصدق الکلی سواء کان من جانب واحد او من جانبین لطریق یعلم بالتامل والتقریر علی ہذا المراد انہ عطف قولہ او من جانبین علی قولہ من جانب واحد وقولہ ای بالنسبۃ الخ توضیح للتشارک فقولہ ان تصادقا کلیا قید لتشارک المکلیات فی الصدق فاذا قید الصدق الکلی من الجانبین فلا حاجۃ الی قولہ من جانبین بعد قولہ ان تصادقا کلیا واشعار الی ہذا حلال لعلما بقولہ وقولہ من جانبین لیس ضروریا فی ہذا الشق اھ فانت علمت عموم المجاز ممنوع کما صرح بہ المصرح فی التلویح فتوجیہ کلامہ بحمل التصادق علی عموم المجاز توجیہ کلام بلا یرضی قائلہ قلت الخلاف انما ہو فی عموم المجاز بمعنی استعمال اللفظ فی المعنی الحقیقی والمجازی وہہنا لیس کذلک فان لفظ التصادق استعمل ہہنا فی المعنی المجازی وہو الکون فی ضمن الحقیقی فرد منہ وعموم المجاز بہذا المعنی جائز بلا خلاف وقد اجاب عنہ فی لک الامیر مولانا یوسف الکوشیخ رح بانہ یجوز ان تعتبر الکلیۃ اولا یکون من الجانبین او من جانب واحد ثم تقید التصادق بالکلی المقید کما یقال مثلہ فی العطف قبل الحکم لانہ قید تصادقہما معا کما ہو مورد قولہ فان تصادقا کلیا الخ فلا یکون للتشارک لا یکونہ کلیا ثم یکونہ من الجانبین او من جانب واحد کما یقال مثلہ فی الحکم قبل العطف حتی یکون قولہ من الجانبین مما لا حاجۃ الیہ ویکون قولہ او من جانب لا صحۃ لہ فیحتاج الی عموم المجاز فی التصادق الکلی فقولہ والا من وجہ کما سیجی المشتمل من کونہ خبریا او کلیا من الجانبین او لمن جانب ولعل ہذا اقرب مما ذکرہ فاعلم لکن اقرب فیکون ہذا توجیہا آخر فتامل انتہی قولہ کالحیوان والابیض فانہ لیس کل ما صدق علیہ الحیوان صدق علیہ الابیض کالفرس الاسود ولیس کل ما صدق علیہ الابیض صدق علیہ الحیوان کالقرطاس الابیض فقد یکون اذا صدق احدہما صدق علیہ الآخر کالفرس الابیض قولہ او من جانب واحد ای التصادق الکلیان من جانب واحد کلیا ومن آخر بیانا فالاول کالحیوان علی الانسان والثانی کالضاحک علی الانسان فالاول یصدق علی آخر خبریا اخص کالانسان علی الحیوان والثانی موجبتین کلیتین لان صدق الکل کالانسان علی افراد کل آخر کالناطق موجبۃ کلیۃ فصدق ہذا الکلی علی جمیع افراد ذلک الکلی موجبۃ کلیۃ اخری قولہ الی سالبتین کلیتین لان عدم صدق ہذا الکلی کالانسان علی جمیع افراد ہذا الکلی سالبۃ کلیۃ عدم صدق ہذا الکلی علی جمیع افراد ذلک الکلی سالبۃ کلیۃ ثانیۃ قولہ وکل موجبۃ کلیۃ لان صدق الاعم علی جمیع افراد الاخص موجبۃ کلیۃ وعدم صدق الاخص علی بعض افراد الاعم سالبۃ جزئیۃ قولہ وکل سالبۃ کلیۃ موضوعہا الاعم ومحمولہا الاخص لازمۃ لموجبۃ کلیۃ موضوعہا الاخص ومحمولہا الاعم قولہ الی موجبۃ جزئیۃ ای موجبتین جزئیتین لان صدق ہذا الکلی علی افراد ذلک الکلی خبریا موجبۃ جزئیۃ وصدق ہذا الکلی علی افراد ہذا الکلی خبریا موجبۃ جزئیۃ اخری الا ان یقال ان الموجبۃ الجزئیۃ لما کانت منعکسۃ الی الموجبۃ الجزئیۃ فیلزم من ذلک لا ان عکس القضیۃ لازمۃ لخلاف سالبۃ جزئیۃ فافہم عن نحو ما سالبتین جزئیتین

Marfat.com

قوله ای الکلیات التی لها افراد له فلا یرد منع بعض الکلیات التی هی اجناس للکلیات الفرضیة کالانسانی والا ممکن الموجود
قوله لا مصداق لها بالامر بها ولا خارجا والا لزم اجتماع النقیضین ای کل ما یکون فی الخارج او فی الذهن یکون شیئا ما موجودا
فی الخارج او فی الذهن فالممکن لها افراد اصلا لا اجناسا ولا انواعا ولا فصولا ولا اعراضا خاصة ولا عامة فلا تتعلق الغرض العلمی
بها وبهذا شک مشهود هو ان فی اندراج الکلیات الفرضیة التی هی لا شیء محض تحت الکلی مساواة الکلی مالا یمنع
التصور بوجه حصول صورته فی العقل ولو کانت کلیات لکانت اشیاء ولشیء انما یطلق علی الموجود لا المعدوم قبل ای شیء خودی بعد
التصور بالمعنی اللغوی شامل للموجود والمعدوم واللاشیء الا ممکن فتامل قوله غرض یعتد به اذ لا کمال فی احوال معرفة
المعدومات قوله وهو النوع فانقلت الحد التام المفید عین حقیقة افراده فتعریف النوع المستفاد من هنا لیس بما نفع قلت نعم اقسیم الکلیات
المفردة والحد التام المرکب قوله تمام المشترک المراد بتمام المشترک الجزء المشترک الذی لا یکون الجزء المشترک بین
الانواع خارجا عنه بل کل جزء مشترک بینها یکون اما نفس ذلک الجزء او جزء منه قوله ای المحمول شامل للکلی والجزئی الغیر الدائم لقید موصوف المقول علی الکلی ولذا قیل بجریان الجدل
فی الجزئی الغیر الدائم لتفصیل الانیاب حال المبتدی قیل الجنس یکون جزء الماهیة ولا صحیح حمل الجزء علی الکل فکیف یصح حمل الجنس
علی ماهیة قلت ان الجنس ثلث اعتبارات لشرط شیء ولا بشرط شیء ولشرط لا شیء فالحیوان مثلا اذا اخذ لشرط لا شیء ای جوهر احساسا
حساسا متحرکا بالارادة ولشرط ان لا یدخل فیه معنی غیر هذا مثل النطق والناطق فهو مادة وخبر عن الانسان ولیس
بمحمول علیه وان اخذ لا بشرط شیء بان یجوز ان یقترن بمعنی کالناطق ولا یقترن فهو جنس للانسان ومحمول علیه
باعتبار نفسه من حیث انه جنس منطقی وان اخذ بشرط شیء بان ضیف الیه آخر کالنطق فهو نوع فالحیوان من حیث انه خبر الانسان
غیر محمول علیه ومن حیث انه جنس مقول ومحمول علیه هذه الاعتبارات الثلث تجری فی کل کلی فالناطق اذا اخذ لا بشرط شیء
کان فصلا ومحمولا اذ بشرط لا شیء کذلک وبشرط شیء مطلق الخبر وبشرط شیء کان نوعا ومحمولا فانقلت الجنس المعرف بقولنا عاشرة والمراد منه
المطلق المنطقی او العقلی او لا سبیل الی احد منهما الاول فانه لیس بمحمول ولا خبر بل هما یعرضان حصانة فلانة الغیر المحمول والثانی فالغیر
فی المرکب من الجوهر والعرض لا یکون الا عرضا قلت نعم الجنس المنطقی باعتبار المعروض هو الکلی العقلی فانه محمول لا بمنع
بالمجاز لکونه مبهما قوله فان اه شرع یقول انه فان کان الجواب عن الاعتراض فی تقسیم الجنس بان التقسیم البعید لا یخفی ان المراد
الکان جوابا عن الماهیة وکل مشارک فی قسم الحیوان والانعیدة الجسم للکان اظهر واخصر قوله مع ذلک اه ای مع
الحقایق المختلفة المشارکة ایاها فی ذلک الجنس قوله ای الماهیة المقول اه یعنی ان المراد بالماهیة فی تعریف النوع الاضافی لیس
مطلقا وقوله فی جواب ما هو اخص من الدافع ما یدل ان تعریف النوع الاضافی بالماهیة المقول اه لیس بمانع لصدقه علی الشخص
الصنف الشخص لانه بالماهیة یحمل علیها وعلی غیرها الجنس جواب ما هو فانه وبالنوع عن ای هو الحیوان کذا الصنف

المقيد بصيد ع اى كالرومى والحبشى فانه اذا سئل عن الرومى انه من هو يكون الجواب بحيوان ولم يتعرض لاخراج الصفات التى تقيد بها قوله بالادلوية لانه يخرج النوع السافل بالقياس الى الاجناس العالية كما فى حواشى جلال العلماء قوله فلا يكون اى النوع الاضافى قوله الاكلية لانه يخرج الجزئى الحقيقى ليس بما هية مقولة فى جواب ما هو قوله ذاتيا لما تحتهما لان هو لا يكون جوابا الا عن الذاتى قوله خارجان عنها اى عن تلك الاجزاء بقيد الصفة لشمول بان الصفة انواعا دخلته ولا بد ولا ذاك فان كان الاول فلا وجه لاخراجه وان كان الثانى فلا حاجة فى اخراجه الى اعتبار قيد آخر لان قوله فى جواب ما هو يخرج الخاصة وان كان ثالثا فيلزم ان لا يكون الكليات منحصرة فى الخمس لان الصنف ليس بجنس ولا فصل ولا عرض عام بالضرورة فاذا لم يكن نوعا دخلته يكون عرضا عاما آخر سوى الخمس والحق ان الصنف خاصة غير شاملة لانه عبارة عن الماهية النوعية مع بعض الصفات والمركب من الذاتى والعرضى عرضى قوله واما يكون اى الصنف حقيقة كلية قوله نوعا حقيقيا مندرجا تحت جنس او لم يكن مندرجا تحته كما اشار اليه بقوله ويجوز ايضا تحقق الحقيقى بدون الاضافى فلا يرد ان يقال قوله واما يكون نوعا حقيقيا اه دين قوله ويجوز ايضا تحقق الحقيقى بدون الاضافى منافاة كما لا يخفى فتامل قوله وقد مثل اى النوع البسيط الذى لا جزء له قوله بالنقطة والعقل والوحدة فانها حقائق بسيطة لا جنس لها فلا يكون نوعا اضافيا قوله فيه نظر اى فى التمثيل بالنقطة وغيرها مناقشة اما فى النقطة فما سيأتى فى القول الآتى قوله وبالجملة اى حاصل كلام المصرح بعد قطع النظر عن المناقشة فى المثال ان بين النوع الاضافى والنوع الحقيقى عند عموم من وجه كما هو مذهب المتأخرين وما القدماء فقد ذهبوا الى ان النوع الاضافى اعم مطلقا من النوع الحقيقى والحاصل انه ان ثبت ان كل نوع له جنس فبينهما عموم مطلق وان جعل نوع بسيط لا جنس له فمن وجه وعلى الاول ذهب القدماء حتى الشيخ وعلى الثانى المتأخرون حتى المصرح قوله طرف الخط والنقطة عرض ذو وضع لا يقبل القسمة اصلا والخط عرض يقبل القسمة فى الطول فقط قوله طرف السطح وهو عرض يقبل القسمة فى الطول والعرض قوله طرف الجسم التعليمى وهو عرض مستدير فى الجهات الثلث فيكون قابلا للقسمة فى الطول والعرض والعمق قوله لا يقبل القسمة اصلا اى لا قطعا ولا كسرا ولا عقلا ولا وهما فانه اذا كان لها جنس فيكون نوعا حقيقيا لا اضافيا قوله فيه نظر اى وان سلم ان لها جنسا لكن لا نسلم انه اذا لم يكن لها جنس يجوز ان لا يكون لها خبر حقيقى ويكون لها خبر اعتقادى ولكن الحق ان التركيب الذهنى يستلزم التركيب الخارجى فلا يجوز ان لا يكون لها خبر حقيقى لان المصداق الحملى والاصل فى الحمل ان يكون بين امرين متحدين بحسب الوجود متغايرين بحسب المفهوم ولا يكفى الاتحاد فى الوجود والتغاير فى المفهوم بل لا بد من اتحاد الموضوع والحيثية لو احدة لا يكون منشأ لانتزاع المفهومات المتعددة والا لصح حمل كل شىء على كل شىء كما فى حواشى المدقق الشريف وقال الشيخ فى التعليقات الحد لا جزء له والحد فيه لا يكون الا خبرا وذلك كله ظاهر ملا انه يصح ان يحد الشىء بما يحد به اشياء متعددة بالنوع كما فى مقام الجنس بما يقوم به انواع متعددة وما فى الادراك فان الجنس ساذج فى الغاية والفصل يناسب الصورة انتهى حاصل ما ذكره جلال العلماء

Marfat.com

لا تتوقف على اثبات الامر الاول ان النقطة نوع حقيقي واما على ان النقطة ليست بنوع اضافي اما الاول فلاتفاق افراد هاهنا في الحقيقة فيكون نوعا اخيرا
كثيرين متفقين بالحقيقة وما بهذا شانه يكون نوعا حقيقيا واما الثاني فلو جميع ما تحته بسيطة فلا يكون لها جزء فلا يكون لها جنس فلا يكون نوعا اضافيا وما يتبعها ان النقطة
لا تدخل تحت مقولة من المقولات الا على انه لا وجود لها في الخارج فلا يكون العرض حالا لها وان سلمنا انها عرض موجود فلا نسلم ان العرض حال في الجسم
او في حسا الملاقية بحيث لا يجوز ان يكون العرض عارضا له وكلا الامرين ممنوع اما الاول فلانا لا نسلم ان افراد النقطة متفقة في الحقيقة بجواز ان يكون افراد ها متفقة
الحقيقة بل يجوز ان يكون لكل منها نوع منحصر في فرد كما ذهب بعضهم في العقول العشرة ولو سلم اتفاقها في الحقيقة فيجوز ان تكون حقيقتها شيئا آخر غير النقطة واما ثانيا
فلان الجسم البسيط الحاجة اما ان يكون متناهيا او غير متناهي فان كان الاول فكون النقطة بسيطا مسلم ولكن لا يجدي نفعا في اثبات المطلوب لجواز ان لا يكون لها اجزاء خارجية بل يكون لها
اجزاء ذهنية فيكون لها جنس التقاطع يكون نوعا اضافيا وان كان الثاني فتكون النقطة بسيطا بهذا المعنى ايضا لجواز ان لا يكون لها اجزاء ذهنية ايضا لما مر فتوجه
النقطة لا تدخل تحت مقولة من المقولات الا على انه لا تكون النقطة جنسا عاليا بجواز ان لا يكون لها جنس مفرد وهو الجنس المفرد هو الذي لا يكون اعم الاجناس والا لكان
الاجناس كلها متحققة بالحقيقة الواحدة هذا ما قاله المصنف رح ثم الاجناس ترتيبا اشارة الى ان كلا من الاجناس والانواع على ثلثة اقسام عال وسافل ومتوسط وجه
المغايرة في الاجناس السافل في الانواع ان جنسية الشيء انما هي بالقياس الى ما تحته فلا يكون جنس الشيء الا ما هو فوقه وهكذا في الجنس الاجناس لا يكون الا فوق
الكل وفي النوعية الاضافية انما هي بالنسبة الى ما فوقه لان ما ذكر اما على الاندراج مع نوع تحت الجنس على عكسه فلا يكون نوع الشيء الا ما هو تحته وهكذا في نوع
الانواع تحت الكل فجنس الاجناس ونوع الانواع عام العوام خاص الخواص والذباب في العوام تصاعد وفي الخواص تنازل وانما قلنا النوعية الاضافية
لان الترتيب يجري في النوع الحقيقي قيل لو قال ثم الاجناس ترتيبا العاليه يسمى جنس الاجناس والانواع الى السافل ونوع الانواع الكفى اولى الترتيب
الى العالي يتضمن معنى التصاعد والترتيب الى السافل تضمن معنى التنازل فلا حاجة الى ذكر قوله تصاعد وتنازلا وجوابه بان العلو والسفل كما يعتبر بحسب
الحقيقة بمعنى ان لا يكون اعلى وسافل منها لغيره بحسب الاضافة بان يكون اعلى بالنسبة الى بعض وسافل بالنسبة الى بعض آخر ولا شك في ان الترتيب المراد
الاضافي لا يجري الا على كون الترتيب على سبيل التنازل فلا يرد ما ذكر قوله
وانما الى جنس لا جنس فوقه يعني لا بد من الانتهاء والا لتركب الماهية من مقولات لا تتناهى فيتوقف تعقل كل منها على احضار كلها وهو غير متناهية دفعة محال بالضرورة فيلزم ان لا يكون حقيقة من الحقائق معلومة وبطلانه اظهر من ان يخفى قوله وهو اما بالعلو
اجناس فيكون جنس الاجناس قوله الى ان ينتهي الى نوع الانواع لانه لان الترتيب في الانواع الاضافية لا يجري الا باعتبار الحمل من الكل يكون نوعا للكل فوق نوع
الانواع متوسطة الى قوله الانواع متوسطة اعلم انه لما جرى عادة المنطقيين على ان يجعلوا الجوهر الجسم النامي الحساس بالنوع السافل بالانسان وكان تحت الجوهر ثلثة اجناس بالنوع السافل
نوع الانواع لانه تحته ثلثة انواع ولما كان متوسطا بين السافل من الوجه الذي ذكرناه على احد التفسيرين فوق الواحد
قال المصنف ومنها متوسطات الى آخره لانه لا شيء مما تحته جنس العالي ولا فيما فوقه السافل لا سيما فيما بعده قوله جنس الاجناس لان كل ما يكون نوعا للكل فوق نوع
الانواع متوسطة الى قوله الانواع متوسطة اعلم انه لما جرى عادة المنطقيين على ان يجعلوا الجوهر الجسم النامي الحساس بالنوع السافل بالانسان وكان تحت الجوهر ثلثة اجناس بالنوع السافل
نوع الانواع لانه تحته ثلثة انواع ولما كان متوسطا بين السافل من الوجه الذي ذكرناه على احد التفسيرين فوق الواحد
قال المصنف ومنها متوسطات الى آخره لانه لا شيء مما تحته جنس العالي ولا فيما فوقه السافل لا سيما فيما بعده قوله جنس الاجناس لان كل ما يكون نوعا للكل فوق نوع
الانواع متوسطة الى قوله الانواع متوسطة اعلم انه لما جرى عادة المنطقيين على ان يجعلوا الجوهر الجسم النامي الحساس بالنوع السافل بالانسان وكان تحت الجوهر ثلثة اجناس بالنوع السافل
نوع الانواع لانه تحته ثلثة انواع ولما كان متوسطا بين السافل من الوجه الذي ذكرناه على احد التفسيرين فوق الواحد
قال المصنف ومنها متوسطات الى آخره لانه لا شيء مما تحته جنس العالي ولا فيما فوقه السافل لا سيما فيما بعده قوله جنس الاجناس لان كل ما يكون نوعا للكل فوق نوع

Marfat.com

فيرجع بعيد فالبعيد جنس عال ويقال ايضا جنس الاجناس مطلقا وذلك لماهيته نوع الانواع وانما كان نوعها لانه نوع واحد يحمل الكل قوله
كالنوع العالي كالجسم فانه جنس متوسط لان فوقه جنس وهو الجوهر وتحته جنس وهو الجسم النامي وليس نوعا متوسطا لانه ليس فوقه نوع بل فوقه جنس عال قوله كالجنس
السافل كالحيوان فانه متوسط لان فوقه نوع وهو الجسم النامي وتحته نوع وهو الانسان وليس بجنس متوسط لانه وان كان فوقه جنس لكن ليس تحته جنس بل تحته نوع شامل
قوله كالجسم النامي لان فوقه جنس وتحته ايضا جنس وهما نوعان ايضا فيكون جنسا متوسطا ونوعا متوسطا ايضا قوله ثم اعلم ان المصنف لم يتعرض في جواب السائل
الشمسية وغيره جعلوا مراتب الاجناس الى الانواع اربعا بجعل الجنس المفرد والنوع المفرد قسما رابعا لم يتعرض المصنف للجنس المفرد والنوع المفرد قوله والمفرد الخ مبنا
او نوعا ليس داخلا في سلسلة الترتيب لان الجنس المفرد هو الجنس الذي لا يكون فوقه وتحته جنس والنوع المفرد هو النوع الذي لا يكون فوقه وتحته نوع قوله
والمعدوم متصور وجوده اي وجود المفرد جنسا او نوعا وقد يقال في تمثيل الجنس المفرد انه كالعقل على تقدير ان لا يكون الجوهر جنسا له فانه ليس اعم من جنس
اذ ليس تحته الا العقول العشرة وهي انواع ولا اخص منه اذ ليس فوقه الا الجوهر وقد فرضنا انه ليس جنسا والنوع المفرد مثل العقل على تقدير ان يكون الجوهر جنسا له
فان العقل تحته العقول العشرة وهي في حقيقة العقل متفقة فهو لا يكون اعم من نوع آخر اذ ليس تحته نوع بل اشخاص ولا اخص اذ ليس فوقه نوع بل جنس وهو الجوهر
على ذلك التقدير فهو نوع مفرد ومن ههنا يعلم عدم تصور وجود الجنس المفرد والنوع المفرد قوله اذ قد عرفت هذا اي المعنى الذي وضع له كلمة اي قوله
الانسان اي شيء هو في قوته الانسان مبتدأ اول واي شيء مبتدأ ثان وهو خبره والجملة خبر المبتدأ الاول وقوله في ذاته موضع الحال عن هو اما على التأويل
او مبني على خلاف سيأتي النحاة حيث قال اكثر هم الحال ما بين الفاعل او المفعول فيها ولون للمبتدأ والخبر ما صرحا فلا بد ان يعتبر هو مفعولا لفعل عن التميز
اي تميز معتبرا او ملاحظا في ذاته ومن قال الحال ما بين الفاعل او المفعول وغيرهما كالمبتدأ والخبر فتجويز الحال من الخبر بلا تأويل فلا حاجة حينئذ قوله
بانه حيوان ناطق اي بالحد التام قوله اعني يلزم اه اي كما يلزم وقوع الحد التام في جواب اي شيء مع انه لا يقع في جواب اي شيء بل
يقع في جواب هو قوله هذا اتمام مسئلة الامام الرازي في هذا المقام اه ويبغي تقرير الامكان ان يقال من اي شيء هو في الامكان ما يميز تميزا ما
يخرج الفصل البعيد عن التعريف قوله فصل الامكان ما يميز الخ اي الجملة فصد في التعريف على الجنس والحد التام والا فهذا يشير قوله وبهذا يخرج الجنس البعيد
قوله هذا جواب الخ اي عن اعتراض مولانا قطب الدين الرازي اه قوله على انه مطلب ما ميز اه وحاصل الجواب اختيار الشق الثاني يعني ان المراد
بالتميز في الجملة لكن لا مطلقا بل التميز الذي لا يكون لازما في جواب ما هو والمعقول في جواب ما هو الحد التام وكذا الجنس وان يتميز كل واحد منهما ليس لازما في
الجملة لكنه معقول في جواب ما هو الحقيقي فلا يرد ان المعقول في جواب اي شيء بحسب اصطلاح ارباب المعقول وصحة وقوعهما في جواب اي شيء بحسب اللغة لا يضر لان كلامنا في
مصطلح قوله مسلكا اخر في وضع الامكان المذكور قوله اذ قد لا يفيد لاحظة يعني الفصل وحال السائل ارطالبا بانه علم الجنس بعد لازم مطلب فصلا قوله والتعريف
بسئلا عن المطلوب الذي في جواب الامام الرازي وهو ان الجواب بما ان ارباب المعقول اصطلحوا كذا ولا مشاحة في الاصطلاح فتعين الجواب بالذاتي ما في جواب ما هو
قوله الى التعريف بالفصل قوله كناية عن الجنس المعلوم انما كان الكناية لتعذر الاخبار عن الجنس في كل شيء في موضع منها كناية عما يشمل الاجناس كلها قوله في ذلك الجنس وضع المظهر موضع

المضمر بعد المرجع **قوله** بجذافيرها اى باسرها وتمامها وبجوانبه جمع جذفور كعصفور وعصافير كذا فى القاموس **قوله** اى مع ما اه تقويم الفصل للجنس
عبارة عن رفع الابهام الواقع فيه وحاصل المراد من كون الفصل علة للجنس والمراد من عدم تحصيل الجنس كونه مبهما فان الصورة الجسمية اذا حصلت عند العقل ودنى انها
اى شئ هل هو انسان او فرس او بقرا الى غير ذلك ثم اذا انضم اليها صورة الفصل يحصل صورة مطابقة لتمام الماهية وتجرد العقل انه فى الصورة التى يدركها بالذات
بالذات الجسمية والخيالية تلتفت الى ان هذه الماهية انواعها فاذا حصلت فيه الصورة ! المطابقة لها انتهت سلسلة الصور فالصورة الجسمية ليست تامة محصلة بل هى
غير محصلة بكمالها صورة الفصل وبهذا المعنى علة الاتحصيل ورفع ازالة الابهام وتخليف مراتب التكميل ورفع الابهام بخلاف مراتب الاجناس فان
الجنس العالى فيه ابهام عظيم واذا انضم معه فصل قليل ابهامه ثم بقى ابهام ويزداد الكمال بانضمام فصل فصل الى النوع الحقيقى مثاله اذا تصور من جسم جوهر
انه موضوع فقد حصل فى العقل صورة الجوهر وبقى التردد فى انها هل يطابق المادة والصورة او العقل او النفس او الجسم او غير ذلك فاذا انضم اليها
وجود ثلثة حصل صورة الجسم النامى فينتفع ذلك الابهام العظيم ويبقى التردد فى انها هل يطابق النباتات او الجمادات او الحيوانات ثم اذا اقترن بها الفصل النامى
انتفع ذلك الابهام وهكذا الى النوع الاخير فقد تبين من هذا البيان ان ماهية الجنس غير محصلة وماهية النوع محصلة وينبغى ان يعلم ان المراد بان ماهية النوع
محصلة فى العقل وماهية الجنس غير محصلة حيث لا يحتاج فى ارتفاع ابهامها الى انضمام كلى آخر بخلاف ماهية الجنس فان النوع لا يبقى له
تحصل منتظرا الا بالاشارة فقط بخلاف الجنس فانه لا بد له من تحصل ما حتى يقبل التحصل بالاشارة كما فى الحواشى القديمة لجلال العلماء على شرح
التجريد فلا يرد ان ماهية النوع ايضا غير محصلة لكونها مبهمة شائعة فى افرادها محتاجة فى رفع ابهامها وتشيعها الى التشخص لانا نقول بل علمت ان الفصل علة
خارجية بوجود الجنس فى الخارج اذ ليس للجنس وجود مغاير لوجود الفصل فى الخارج حتى تتصور منهما علية وليس الفصل الا علة لوجود الجنس فى الذهن ولا لم
يعقل الجنس عند من فصل من الفصول بل الفصل علة بصفة من صفات الجنس فى الذهن وهو اليقين وزوال الابهام ثم اعلم انه لا يجوز ان يكون شئ
واحد فصلان قريبان لان الفصل القريب هو الذى يحصل الجنس ويحصله بحيث لا يحتاج فى تحصيله الى امر آخر فلو كان الفصل الواحد كذلك متعددا
فان كل واحد يحصل ما حصله الجنس فلا يكون فصلا قريبا ما وان حصل به فلا يكون لما عداه دخل فى التحصيل فلا يكون فصلا قريبا هذا بخلاف
المتحرك بالارادة فصلان قريبان للحيوان قلت قد يوخذ الفصل من مبادى متعددة فحينئذ يكون الفصل مجموعها كما ان المهاجر الفصل التام قد يكون مركبا
واحد يوخذ منه كالناطق فذلك المبدء هو الفصل فى الحقيقة ولكن لما لم يكن الفصل الحقيقى معلوما بماهيته بل باجنبى خوطب بما يشتمل على تلك المبادى
بوضع مكانه ويطلق عليه اسم الفصل تسامحا بمعنى ما يدل على المبدء الحقيقى الا بعرض وقولى لانه يشتق اسم من ذلك العرض كالناطق يشتق من النطق
يدل على مبدء فصل الانسان وهو النفس الناطقة وقولى ويحمل على الانسان وعلى النفس الناطقة يشتق اسم من ذلك العرض كالناطق يشتق من النطق بالنسبة الى مبدء فصل الانسان وهو النفس الناطقة
ويحمل على الانسان وعلى النفس الناطقة وقولى وعلى كل واحد منهما عرضان والتباين بينهما تقدم احدهما على الاخر فقد يشتق اسم عن كل واحد منهما
ويحمل عليهما قائما مقام الفصل الحقيقى كالحساس المتحرك بالارادة فان مبدء الفصل الحقيقى هو النفس الحيوانية التى هى
تقدم احدهما على الاخر فاشتق عن كل منهما للفصل الحقيقى اسم وجعل كل واحد منهما قائما مقام الفصل الحيوانى الذى لتمام الحيوان او احد المعدود

فلما ظهر من ههنا انهم متسامحون فی اطلاق الفصل علی الناطق الذی یمیز بہ الانسان عن الحساس والمتحرک بالارادة کالحیوان انه ما یشکل
ان الادراک مثلا من العوارض الذاتیة فلا یجوز ان یکون فصلا لان الانسان جوهر فالمرکب من الجوهر والعرض لیس بجوهر وخلاصة الدفع ان
مرادهم بالناطق الناطق فصل الانسان والحساس والمتحرک بالارادة فصلان للحیوان ان ابدل الناطق فصل وان ابدل الحساس والمتحرک بالارادة
فصل ویطلقون اسم الفصل علیها مجازا ولا یخفی انه قد قیل ان الاحساس متقدم علی الحرکة بالارادة لان الاحساس ادراک والحرکة
بالارادة متوقفة علیه وعن العکس والذی ذهب قوم الی خلو بعض الحیوانات عن الحرکة الارادیة کالدودة فقد جوزوا انفکاک الادراک
عن الحرکة الارادیة فیها ولم یذهب احد الی جواز انفکاک الحرکة الارادیة من الادراک فی شیء من الحیوانات وقیل لیس کل ادراک متقدما
علی الحرکة الارادیة بل بعضه فکذا بعض الحرکة متقدمة علی الادراک اذ ربما یتحرک انسان الی شیء لیدرکه ثم الحرکة الارادیة متوقفة
علی الادراک مطلقا لا علی الاحساس فلم یظهر لاحدهما تقدم علی الاخر واذا ثبت ان الفصل یکون علة للجنس فیتفرع علیه ان الفصل
الواحد بالنسبة الی النوع الواحد لا یکون جنسا له باعتبار اخر لان الفصل لو کان جنسا للجنس کان الفصل معلولا لذلک الجنس المعلول له فیکون
المعلول علة بعلة فیلزم الدور وفیه ما فیه وبالجملة قد ظهر من ههنا فساد ما قال بعضهم ان الناطق بالقیاس الی انواع الحیوان فصل الانسان و
الملک جنس له والحیوان بالعکس فانقلبت الناطق بمعنی ادراک الکلیات لیس مختصا بالانسان لان الباری عز شانه یدرک الکلیات
وکذا سائر المجردات کالعقول والنفوس المتکملة لها ایضا فلا یصح کونه فصلا قریبا للانسان لما تقرر عندهم ان الفصل القریب لابد ان یکون مختصا
بالماهیة التی هو فصل لها ولو سلم ان الفصل القریب لا یجب ان یکون مختصا بتلک الماهیة فجعله فصلا للانسان لیس الا ان جعله جنسا له
بل یجوز ان یجعل الحیوان فصلا والناطق جنسا فان کلا واحد منهما مشترک بین ماهیة الانسان وغیرها قلت قد علمت انفا ان اطلاق
الفصل علی الناطق انما هو علی المسامحة او المجاز ولیس الفصل حقیقة الا ما هو مبدأ النطق اعنی الادراک ولا شک ان ذلک المبدأ مختص بماهیة
الانسان وقد یجاب عن ذلک المبدأ فلا اشکال وقد اجاب بعض المحققین بان المراد بالناطق فی تعریف الانسان من یتکلم بالحروف والصوت
وانه مختص بالانسان لان المتکلم بالحروف والصوت کالباری عز شانه والملک بما ینتزع عنه الحروف والصوت کسائر
الحیوانات ومتکلم بالحروف والصوت آو من الانسان واما الملایکة التی هی العقول المجردة عندهم والنفوس الفلکیة لیس لها تکلم ونطق اصلا ولا تخفی
ان هذا الجواب مبنی ان یسلم ان التکلم بهذا المعنی مما طبعت الکلام فی ابتداء الطاعة لامر الاخوان من ذوی الافهام وارجو من الناظرین حسن القبول ان کان صوابا
والا فاصبلا حادان لا یکونوا غضبانا **قوله** اللام للاستغراق ای کل من المتقوم الفاعلی والسافل **قوله** واعلم ان المراد بالعالی ههنا ما یکون
بکل عال فهو متقوم لکل سافل من ذلک الفاعلی **قوله** ای کلما یصدق العالی نوعا او جنسا فالسافل
ههنا ما هو المذکور بعد العالی اعنی الجنس العالی والنوع السافل **قوله** ای کلما یصدق السافل نوعا او جنسا فالعالی
ههنا ما هو المذکور قبل السافل اعنی الجنس العالی والنوع العالی **قوله** ای لا یجب ان یکون بعض ما یکون مقوما للفاعلی فان الجماد متقوم للسافل فهو الانسان ومتقوم للعالی

Marfat.com

ايضا وهو الحيوان دائما كان الحاس مقوما للانسان بلا مرا ان كل مقوم للمعاني مقوم للمسافل قوله كل مقوم فصلا قريبا او بعيدا فلا يرد انه ان اريد بالمقوم
المقسم القريب فلا شئ من المقوم القريب للمسافل مقوم للمعاني وان اريد المقسم البعيد يمنع كل مقوم بعيد للمسافل مقوم للمعاني قوله والا عكس اى كليا معنى هذا ايضا رفع الايجاب الكلي
فيجوز ان يكون بعض مقسم المعاني مقسما المسافل فان الناطق بانضمامه الى الجوهر يوجد انواعا وعدما مقسم للجسم مع ذلك مقسم للحيوان ايضا قوله اى الكلي
الخارج وفيه تنبيه على ان تذكير الضمير نظرا الى الخاصة بالكلي فانها كلي رابع من الكليات الخمس قوله نوعية وجنسية اشارة الى ان المصرح باختيار الحقيقة على النوع
لئلا يخرج خاصة الجنس فاختار مذهب المحمودون البعض فان الخاصة عندهم لا يكون الا للنوع فان الخاصة عندهم هو الخارج المقول على ما تحت حقيقة نوعية
فالماشي عندهم عرض عام لكونه مقولا على ما تحت حقايق مختلفة وهي الانواع المختلفة فان الماشي عندهم بالنظر الى الحيوان خاصة وبالنظر الى الانسان عرض عام ولا مشاحة
لتغاير الجهتين وبعض المحققين حصصوا الحقيقة بهما بالنوع عند قطع عدم القرينة على التقييد تبادر الاطلاق والى ما ذكرنا اشار بقوله فافهم ولا تكن من الغافلين قوله تقال على
حقيقة الانسان الخ جملة معللة يقال ان العرض العام لا يقع في الجواب اصلا فكيف يكون مقوما لا لانا نقول المقول بمعنى المحمول لا بمعنى الواقع في الجواب فلا يلزم
من عدم وقوعه في الجواب ان لا يكون محمولا لما بينهما من الفرق الجلي وهو ان الواقع في الجواب لا يكون الا مقولا بمعنى المحمول وقد لا يقع فهو اعم من الواقع
في الجواب كما لا يخفى قوله اى كل واحد اشارة الى ان التنوين في كل عوض عن المضاف اليه وهو الواحد قوله وبالجملة خبر مقدم لقوله الكلي الذي الى قوله يدوم
فالمعنى ان هذا الكلام مشتمل بجملته ما في المتن من قوله كلمتهما الى قوله يدوم فافهم واحفظ فانه لا بد منه للمبتدئين قوله عن معروضه سواء كان ما هيته بحيث
هي هي اي موجودة هنا او خارجيا ولهذا قيد المحشي حيث اختار المعروض على الماهية كما اختار المصرح الشيء على الماهية قوله اى لازم اه ولما قال
المصرح ان امتنع انفكاكه عن الشيء ولم يقل من الماهية سلك المحشي على مسلكه حيث قال ولا اما ان يستحيل انفكاكه عن معروضه ولم يقل من الماهية
ثم قال احدهما انه اي لازم الشيء ولم يقل لازم الماهية وانما لم يقل المصرح عن الماهية لئلا يلزم الامران بحسب الظاهر احدهما خروج لوازم الوجود وثانيهما
ان يلزم من تقسيم اللازم الى لازم الماهية والى لازم الوجود تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره والمشهور تقسيم لازم الماهية الموجودة مطلقا الى قسام
لازم الماهية من حيث هي هي اي لازم الماهية بحسب كلا وجوده لازم الماهية الموجودة في الخارج ولازم الماهية الموجودة في الذهن ولا يخفى ان المراد
بالشيء هو الماهية الموجودة لانها ما يصادق الوجود ومساويه في المصدق ومستلزم له وبهذا يقول ان الشيء يساوي الوجود لعدم انقطع
عموم المصادقة وشمولها للترادف والمساواة فتقسيم المصرح يرجع الى التقسيم المشهور الا انه احصر حيث عبر القسمين الآخرين بعبارة واحدة
وبهذا شك مشهود وهو انه ليس التلازم بين الشيئين بنفسه الدليل على هذا المدعى ان لزوم شيء لشيء مغاير لهما كما هو نسبة بينهما فتغاير الشيئين
لامكان تعقل اللزوم بدون الملزومين فتقول ان ذلك اللزوم لا يخلو اما ان يكون لازما لاحد المتلازمين او لا يكون لازما على الاول يتسلسل
اللزومات وعلى الثاني يكون اللزوم ممكن الارتفاع وامكان ارتفاع اللزوم يستلزم جواز الانفكاك بين اللازم والملزوم الذين فرضنا الملازمة
بينهما والجواب باختيار الشق الاول ومنع امتناع ذلك اليه لان اللزوم امر اعتباري لا حقيقي والتسلسل في الامور الاعتبارية ليس بمحال بل
جايز فان الواحد يلزم كونه نصف الاثنين وثلث الثلثة وربع الاربعة وهلم جرا فقيل انه عبارة عن مجموع امور غير متحققة وحدة وكثرة بعد

Marfat.com

حاکمة متباعة سواکان فی الامور الاعتباریة او الحقیقیة تعلقت لا معنی بجواز فی الامور الاعتباریة تسلسل الی غیر النهایة بل ان التسلسل لا یتحقق فی الامور الاعتباریة
لان تحققها لیس الا بحسب اعتبار العقل فیذهب سلسلتها الی ان تغیر العقل ولکن لا یقول علی الاعتبارات الغیر المتناهیة فینقطع السلسلة بحسب انقطاع الاعتبار
فقولهم التسلسل فیها لیس بمحال صادق لعدم الموضوع لا الوجود وسلب المحال عنه **قوله** ای بخصوص وجوده الخارجی او الذهنی اشارة الی ان المراد بالوجود
المعرف باللام فی قوله والوجود الخاص الخارجی او الذهنی لا الوجود مطلقا فالقسم الاول عنی لازم الماهیة الیه لازم لها بالنظر الی کلی موجود یه **قوله** وهذا
القسم ای لازم الشیء بالنظر الی وجوده الخاص **قوله** کزوجیة الاربعة فان الاربعة زوج سواکانت فی الذهن او فی الخارج بخلاف الاحراق للنار والکلیة بحقیقة
الانسان فانها لیست بمعقولة ثانیا لان کلیة الانسان تتعقل بعد تعقل الانسان والمراد بالمعقولات الاولی ما یتصور ویحاذی بها امر فی الخارج کالانسان والحیوان مثلا
فانه یتصور اولا ویحاذی به امر فی الخارج والمراد بالمعقولات الثانیة ما یتصور ثانیا ولا یحاذی به امر فی الخارج کالحکم علی الانسان بانه کلی فانه یتصور بعد تصور الانسان وکذا کون الحیوان کلیا یتصور
بعد تصور الحیوان ولا یوجد ما یحاذی فی الخارج لان کل ما یوجد فی الخارج فهو جزئی **قوله** والثانی ای التقسیم الثانی **قوله** والبین له
معنیان رفع لما یتوهم ان اللازم له معنی واحد مردد بین ما یلزم تصوره من تصور الملزوم وبین ما یلزم من تصور الملزوم والغیر البین ایضا
معنی واحد وهو ما لا یکون کذلک بان لا یکون متصفا بامر من شقی التردید لیس کذلک بل للبین معنیان الاول الشق الاول والثانی الشق
الثانی وکذا الغیر البین له معنیان الاول ما یخالف الشق الاول والثانی ما یخالف الشق الثانی والمصرح لما کان بصدد اختصار
جمع بین المعنیین لکل منهما اختصارا فی العبارة **قوله** المعنی الاخص لا یخفی **قوله** والنسبة بینهما الخ اشارة الی انه لابد من تقدیر تصور النسبة
فی عبارة المتن ضرورة ان تصور الطرفین فقط غیر کاف فی الجزم بالملزوم منهما بل لابد من تصور النسبة ایضا ای الملزوم ایجابا او سلبا وذلک ان تقول لا حاجة
الیه لجواز ان یکون تصور الطرفین فی البین بالمعنی الثانی مستلزما للتصور النسبة ایضا ویمکن ان یقال ایضا ان قوله او من تصورهما الجزم بامر اعم
او عن تصور اللازم والملزوم بالملزوم ولا شک ان تصور الملزوم اللازم من حیث انه ملزوم یستلزم الملزوم وتصور النسبة ایضا فح قوله والنسبة الخ
بینهما بینة علی انه یفهم من کلام المصرح تصور النسبة ایضا من غیر احتیاج الی تقدیر والمراد من لزوم الجزم من تصور اللازم والملزوم عدم توقفه
علی الوسط وغیره کالحدس والتجربة ولا یخفی ان هذا انما یتصور فی الاولیات مثل الکل اعظم من الجزء والاربعة زوج والوسط ما یقع بعد قولنا
لانه سوا کان حد الوسط او غیره فیکون الوسط اعم من الحد الاوسط فقید خل القیاس الاقترانی والاستثنائی جمیعا والوسط عند المصنف محمول
علی الموضوع الذی هو اسم ان الداخل علیها لام الاستدلال علی ثبوت شیء لشیء او سلبه عنه کما یقال العالم حادث لانه متغیر فیشکل بالاشکال
الثلثة فی القیاس الاستثنائی الا ان الاشکال الثلثة راجعة الی الشکل الاول **قوله** لمعنی الاعم یصدق البین بالمعنی الثانی علی
کل ما یصدق علیه البین بالمعنی الاول فان کل ما یلزم تصوره من تصور الملزوم یکون بحیث یلزم من تصوره وتصور ملزومه النسبة
بینهما الجزم بالملزوم بعض ما یصدق علیه البین بالمعنی الثانی فانه قد یمنع ظاهر الجزم بالملزوم یلزم تصوره من تصور ملزومه ویکون الجزم بالملزوم موقوفا علی فیصیر بینهما عموم

Marfat.com

من وجه لا مطلق نعم ان المعنى الثانى انما يكون اعم والاول اخص اذا اعتبر فى الاول ما اعتبر فى الثانى وكون تصورهما مع النسبة
كافيا فى الجزم باللزوم مع انهم لم يعتبروه فى الاول كما ذكره جلال العلماء رح **قوله الجزم باللزوم اه** اى لا يلزم الجزم باللزوم بل يكون الجزم موقوفا على
آخر واعلم ان غير البين بالمعنى الاعم اخص من غير البين بالمعنى الاخص لان نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم كما مر **قوله** فانها دائمة للفلك
اشارة الى ان هذا التقسيم مبنى على قولهم الدائمة مطلقا من الضرورية ولا يخفى ان عموم الدائمة من الضرورية انما هو بحسب النظر الى محرد مفهوم
القضايا فان العقل فى بادى النظر يحكم بجواز انفكاك الدوام من الضرورة وليس من وظائف هذا الفن بناء الكلام على الاصول الدقيقة المذكورة
فى الحكمة فليس فيه نظر الى ضرورة وجود المعلول لوجود علته فليس المراد بالضرورة الامتناع الانفكاك الماخوذ فى اللازم هو الضرورة بالمعنى الاخص
الضرورة التى منشاءها الذات بل مطلق الضرورة ولهذا جعل غير البين البناء الى الوسط من اللازم والا فالضرورة ليست من الذات فان
دوام الشى للشى لا ينحل عن الضرورة فانه ممتنع الانفكاك بوجود علته فان المعلول واجب الوجود ما دام علته بوجوده لكن بالغير لا بالذات
فلا يصح تقسيم المفارق الى الدائم والزايل فانقلت المراد بالانفكاك المعتبر فى تعريف المفارق هو الانفكاك عن الضرورة التى
يكون منشاءها الذات ان الانفكاك عن الضرورة بالمعنى الاعم اى الاعم من ان يكون منشاءها الذات لما مر فيكون مطلق الانفكاك عن الضرورة ماخوذا
فى المفارق قلنا قد زلت فيه اقدام الناظرين **قال الشارح المصرح** مفهوم الكلى اى مفهوم لفظ الكلى من غير اعتبار تقييده بمادة من المواد
هذا المفهوم ينفع موضوعا للمسايل المنطقية التى يبحث من المعقولات الثانية من حيث الايصال فهذا المفهوم هو الكلى المنطقى وانما اوجب انما هو
جعله عنوان الموضوع فى المسائل بان يوخذ مفهوم الكلى من حيث هو بلا اشارة الى مادة مخصوصة ويورد عليه احكام ليكون
تلك الاحكام عامة شاملة لجميع ما صدق عليه مفهوم الكلى ولذا سمى منطقيا للنسبة اليه وانما تعرض الشارح المصرح بايراد الفرق بين الكليات
الثلث بوجود الطبع ههنا بعد ذكر الكليات الخمس الجرى عادتهم بهذا وحاصل الكلام فى هذا المقام انك اذا قلت الحيوان كلى فانك
تريد بالحيوان من حيث هو هو مفهوم الكلى من غير اشارة الى مادة من المواد اعنى مالا يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه والحيوان
بهذا المعنى كلى فالاول هو الكلى الطبعى والثانى هو الكلى المنطقى والثالث هو الكلى العقلى ولفظ الكلى موضوع لكل امر من هذه الامور
الثلثة بوضع على حدة فيكون مشتركا بينها بالاشتراك اللفظى وفى عبارة المتن اشارة الى هذا الان قوله يسمى كليا منطقيا اه يدل على ان
لفظ الكلى بحسب ذاته مع قطع النظر عن الاضافة الى المنطقى موضوع للكلى الطبعى وانما يسمى الكلى المنطقى كليا منطقيا بالاضافة الى
المنطقى وهذا معنى قولهم ان الكلى المنطقى كلى بحسب الوضع الاول ثم الكلى الطبعى كلى لانه يصلح لمعروضية الكلية وعدم منع تصوره عن وقوع الشركة بين كثيرين وهى
مجرد اما الكلى المنطقى فهو ليس بكلى بالنسبة الى موضوعاته فان الانسان مثلا كلى طبعى وموضوعاته زيد وعمرو وبكر والكلى المنطقى لا يصدق
على تلك الموضوعات فالكلى المنطقى ليس بكلى بالقياس الى زيد وعمرو وبكر بان يكون هو افراده بل كلى بالنسبة الى موضوعاته وهى
مفهوم الانسان والفرس والبقر وغير ذلك واما الكلى العقلى فهو ليس بكلى اصلا لانه لا فرد له وما قيل ان الانسان الكلى مثلا
على افراده الانسان الرومى والانسان الحبشى مثلا وهم لما ذكره الشيخ نور الدين احمد آبادى من ان الكلى العقلى اعتبارى مخص والكلى

انما یحمل علی انواعه لا علی انواع موضوعه والرومی الکلی مثلا لیس بفرد من الانسان الکلی المرکب من الموضوع المجهول لان الکلی من حیث انه
صادق علی الانسان لا یصدق علی ما تحته فالکلی الصادق علی الرومی غیر الصادق علی الانسان با عتبار فلا یکون لهذا المجموع
اعتبارین اعنی الرومی الکلی موجود الانسان الکلی وتوضیحه ان الکلی انما یصدق علی الانسان با عتبار ان نفس تصوره لا یمنع وقوع
الشرکة بین کثیرین وهی افراده الشخصیة والکلی انما یصدق علی الرومی با عتبار ان نفس تصوره لا یمنع وقوع الشرکة بین افراده لا با عتبار
ان الرومی فرد الانسان الذی یصدق علیه الکلی کما یظهر بادنی تامل قوله یسمی کلیا طبعیا لانه طبیعة من الطبایع ای حقیقة من الحقایق ادلانه
موجود فی الطبیعة ای فی الخارج کما اشار الیه بقوله بوجوده فی الطبایع یعنی فی الخارج فالطبیعة لفظ مشترک فی الحقیقة الخارج
قوله اذ لا وجود له الا فی العقل لما یجی قوله فان اعتبار الجزء فی الخارج یستلزم اعتباره فیه فلا وجود للکل من حیث هو هو
الا فی العقل قوله من حیث هو انسان الذی یعرضه الکلیة یعنی ان الماهیة المعروضة الکلیة من حیث هی هی من غیر عروض الکلیة
لان الماهیة مع عروض الکلیة لیس موجودة بالضرورة لان کل موجود فی الخارج مشخص ولا شی من المشخص مشترک بین کثیرین فی
الخارج قوله بوجود افراده یعنی موجود بعین وجود افراده فان حقیقة الانسان مثلا حین اقتران العوارض الخارجیة عنها موجودة فی
الخارج فیکون تلک الحقیقة من حیث ذاتیاتها التی متحدة معها موجودة فی الخارج والا یلزم تفارقها عن نفسها وتلک الحقیقة لکن لا بشرط شی منها التعرض لها الجزئیة ویکون افراده حینئذ یعلم من هنا ان مرادهم بوجود الکلی الطبعی ان فی الخارج امرا ذا حصل فی الذهن ولوحظ
لا بشرط شی یعرضه الکلیة لان فی الخارج امر الیصدق علیه الکلیة فی الخارج لان کل موجود فی الخارج مشخص لا یمکن اشتراکه بین
کثیرین فیه وایضا قد ظهر ههنا ان ما هو اثنان فی الذهن موجود فی الخارج بوجود واحد لانه لیس فی الخارج الا الطبیعة المخلوطة المتحدة
بالعوارض المخصوصة بوجود واحد شخصی ثم العقل یعتبر تلک الطبیعة من حیث هی هی مع قطع النظر عن العوارض فی تحصیل
اثنان الطبیعة المخصصة والمخلوطة وهما متغایران فی الذهن متحدان فی الوجود فلیس لتلک الطبیعة فی الخارج سوی وجود الشخص
فثبت ان الکلی الطبعی موجود بعین افراده وتفصیل هذا المرام لا یسعه هذا المقام سیما فی بدء الایام قوله والاول مذهب جمهور الحکماء واستدل
علی المدعی مع ما علیه مذکور فی المطولات قوله فمعنی وجود الکلی الطبعی ای فی الخارج هو ان فراده ای ما یصدق هو علیه موجودة فی الخارج
قوله فیه تامل اشارة الی ان اتصاف الشی بالصفات المتعاقبة وجود الشی الواحد فی الازمنة المتعددة انما هو فی الواحد الشخصی والکلی
الطبعی لیس کذلک قوله وتحقیق الحق اه وقد ذکرت بهذا الاثناء ما کان التماشی والتجرید یناسبا للمقام والحال
المحتشی عن ذلک المقال فلنسلک مسلکه بذلک المنوال قوله هو البحث عنه وعن الحجة لانها موضوعا المنطق قوله عن بایا یترکب من
المعرف علی الاستحسان وعند القصد الی الاکلاع بکنه المعرف للمرکب والافادات المعرف لا یقتضی التراکیب الا تحفظ ان المصدر
قائل وهو ملاحظة المعقول ولم یقل وهو ترتیب امور معلومة ثم یجری عن ظاهر کلامه ان کلام المصرح من الکلیات الخمس

Marfat.com

المعرف ولیکن ذلک فان النوع فیهما لایکون جزء منه ولذا قالوا ان ذکره استطرادی وما سواه نوعان مایترکب منه المعرف بالاتفاق
وهو الجنس والفصل والخاصة ومایترکب منه بالاختلاف وهو العرض العام کما سیری وان تاملت اوفی تامل علمت ان قوله
بعد الفراغ عن بیان مایترکب منه لایستلزم ذلک فافهم **قوله** یحمل علی الشی اشارة الی ان المقول فی الجواب معنی المحمول
لانه متعد بعلی ولایخفی ان المقصود والاصلی من المعرف بالکسر تصور المعرف بالکسر علی وجه یکون منطبقا علی المعرف بالفتح انطباقا
بالذات کما فی تصوره بالکنه او بالعرض کما فی تصوره بالوجه هذا لاینافی الحمل بل لابد من الحمل حتی یحصل التصدیق بثبوته والالما کان مساویا
للملاحظة لکن ذلک الحمل لیس مقصودا بالذات بل بالعرض ولذا قالوا ان ذکر المعرف لیس ضروری فی التعریف وانما یذکر لاحصاره حتی
یجری الحمل التعریف علیه لیفید الاتحاد بوجه ما واعلم ان قوله لافادة تصوره فصل المعرف بالفتح عن سائر المحمولات التی یحمل علی الموضوعات لافادتها
ثبوت صفة من الصفات لموضوعاتها فانقیل الافادة صفة تقابل القول فالتعریف لیس بجامع لخروج المعرف الذی یحصل الانسان نفسه
لا لغیره لان افادة نفسه توجب اتحاد الفاعل والقابل وهو باطل قلنا لیس المراد بالافادة ههنا ما هو صفة القابل سواء کانت
صفة القول او المبدء الفیاض لکونه مفیدا حقیقیا وقیل ان ملاحظة التغایر الاعتباری کافیة فی نفی البطلان کما فی معالجة
الطبیب لنفسه فافهم قال استاذی مولانا احمد بن سلیمان الاحمدآبادی غفر الله ذنوبه اعلم ان الغرض من التعریف ما یحصل
صورة لم تکن حاصلة فی الذهن او تعیین صورة من بین الصور الحاصلة فیه والاول هو التعریف الحقیقی والثانی هو التعریف
اللفظی ثم التعریف الحقیقی اما ان یکون وجود معرفه معلوما اولا والاول التعریف بحسب الحقیقة والثانی التعریف بحسب الرسم
وکل واحد منهما انکان بالذاتیات فمحدد حقیقی او رسم تام او ناقص والا فرسم حقیقی او اسمی فکذلک ومثال الحد الاسمی والرسم الاسمی
تعریف الغضفار الغیر المعلوم وجودها بالحیوان الکذائی او بالطائر الکذائی ومثال التعریف اللفظی تعریف الغضنفر بالاسد وقد ظهر
من هذا ان التعریف الاسمی مقابل للتعریف اللفظی وقد اخطأ التفتازانی فی تصانیفه مثل المطول والتلویح وشرح الشرح للعضدی
من حیث جعل الاسمی واخلا فی اللفظی ومنشأ الخطاء ان الاسمی یقع فی مقابل الحقیقی واللفظی ایضا فی مقابلته فزعم ان کلا من الحقیقتین
بمعنی واحد فجعل اللفظی شاملا للاسمی وغیره لما ان اللفظی قد یکون بلفظ اشهر بخلاف الاسمی فانه یکون بتفصیل المدلول وقد عرفت
ان الحقیقی معنیین باعتبار احدهما هو مقابل للتعریف اللفظی وباعتبار المعنی الاخر مقابل للتعریف الاسمی ولیس کلا الحقیقتین
بمعنی واحد حتی یصح ما زعمه فافهم انتهی **قوله** اما بالکنه وح یکون المقصود بالذات هو الاطلاع علی جمیع الذاتیات لا الامتیاز عن
جمیع عدا المعرف وانکان هذا الاطلاع مستلزما لذلک الامتیاز **قوله** او بوجه ممتاز وح یکون القصد الی هذا الامتیاز
وان لم یعتبر القصد فاقول ان التقیید مانعة الخلو فلا یرد ان الاول مستلزم للثانی فلا یصح المقابلة لیرد ان هذا المقابلة غیر صحیحة فلا جرم
ان کنت متقبلا فتقبل ثم اعلم ان هذا الترديد مبنی علی اشتراط التمایز بین المعرف والمعرف واما عند عدم الاشتراط وجواز التعریف

Marfat.com

بالاعم فالمراد بالتصور فی تعریف مطلق المعرف التصور بوجه ما سواء کان بوجه یمتاز عن جمیع ما عداه او عن بعضه بخلاف التصور فی المعرف الخاص
ای الحد التام هو التصور بوجه یمتاز عن جمیع ما عداه فافهم **قوله** وکذا الحال فی الاعم من وجه ای من المعرف **قوله** واما الاخص ای من المعرف
قوله اعنی مطلقا ای لا من وجه فان الاخص من وجه یکون الاعم من وجه بالبتة وقد عرفت حاله فاترک خیاله **قوله** ان یتصور ای تصور الاخص الاعم
فی ضمن تصوره **قوله** بالکنه ان تصورت الاخص بکنهه کما اذا تصورت الانسان بالحیوان الناطق المتصور بحیوانیته وناطقیته **قوله** او بوجه
عن جمیع ما عداه ان تصورت الاخص بکنهه المتصور بها کما اذا تصورت الانسان بالحیوان الناطق المتصور بالماشی الکاتب **قوله** او بحد او برسم
ای بالکنه او بالوجه المذکور **قوله** اقل وجودا فی العقل فان وجود الخاص فی العقل مستلزم لوجود العام بدون العکس لا یخفی علیک ان
الاستلزام انما هو اذا کان العام ذاتیا للخاص ویکون الخاص معقولا بالکنه والا فلا واذا کان الاخص اقل وجودا فی العقل یکون اخفی
نظرا الیه وههنا شک مشهور وهو انه یلزم حینئذ ان لا یصح تعریف المعرف بقوله ما یقال علیه وعلی غیره کالحیوان الناطق بدون العکس الکلی والجواب ان المراد بالاخص الذی لا یصح التعریف الا به من المعرف بحسب
الحمل المتعارف بان لا یصدق المعرف بالکسر علی جمیع افراد المعرف بالفتح کالانسان فی تعریف الحیوان والمعرف ههنا اعنی ما یقال
علیه وعلی غیره لیس کذلک لانه یصدق علی جمیع افراد المعرف وتفصیله وتحقیقه فی حواشی جلال العلما **قوله** ان یکون اعرف من المعرف فی
العقل لیفید معرفته **قوله** وقد علم منه جواب عما یقال کما لا یجوز ان یکون المعرف اعم ولا اخص کذلک لا یجوز ان یکون مساویا للمعرف فلم لم یقل فلا یصح
بالاعم والاخص من المباین وحاصل الجواب واضح **قوله** لا اخفی المراد بالاخفی ما یکون متبینة عند العقل بعد مرتبة المعرف ویکون المعرف ابین
الی العقل منه وذلک کتعریف النار بانه جسم کالنفس فان النار سابق الی الفهم من النفس **قوله** ولا مساویا ای لا مساویا له فی الظهور بان یکون
کل واحد منهما مع العلم بالاخر والجهل بالاخر کتعریف الحرکة بالتی یکون فیما فی المرتبة الواحدة من العلم والجهل فمن علم احدهما
علم الاخر ومن جهل احدهما جهل الاخر والمعرف یجب ان یکون اقدم منه لانه علة المعرفة والمعرف والعلة تکون متقدمة علی المعلول **قوله**
کان فصلا قریبا لان الذاتی غیر الفصل لا یکون مساویا للمعرف کما لا یخفی **قوله** کان خاصة لا محالة لان العرض المساوی
لیس بخاصة **قوله** یسمی حدا لان الحد فی اللغة المنع وهذا المعرف ایضا یمنع دخول غیر المعرف فیه **قوله** رسما ای یسمی رسما لان الرسم
هو الاثر وخاصة لانه اثر من آثاره ولما کان هذا التعریف بخاصة المعرف یسمی رسما **قوله** وفیه ابحاث ای فی تحصیل
کلا منهم تحقیقات یطول الکلام بذکرها وهذا الشرح لا یحتمله المناسب بحال المبتدی لا یسعها وتحقیق الاول انه کیف یصح
التصور بالفعل فی ذاته وعرضیاته ویوصف بعضها مع بعض ویقدم بعضها علی بعض والثانی بیان انه ای وقت
یعرف بالحد التام وأخواته بالنظر الی الطالب والثالث بیان مراتب جهاته الاربع فی افادة الذاتیات والتمییز عما عداه کما
او نقصانا ویمکن ان یقال فیه اعتراضات الاول ان الحد التام کالحیوان الناطق للانسان لا یجوز حمله علی معرفه وهو الانسان

Marfat.com

لان الحمل يقتضي التغاير والحد التام عين المحدود فكيف يكون قسما من المعرف الذي اخذ الحمل فيه والجواب ان مصحح الحمل هو التغاير من وجه في التعقل مع الاتحاد في الوجود ولا شك ان بين الانسان والحيوان الناطق تغايرا بالاجمال والتفصيل في التعقل مع الاتحاد في الوجود الثاني ان من يعلم الفرق بين الحدس والفكر بانه لابد في الفكر من حركتين حركة الذهن لتحصيل المبادي وحركة لترتيبها بخلاف الحدس وانتفاء الحركة الثانية لازم فيه سواء وجدت الحركة الاولى اولا لجواز ستح المبادي والمطلوب معا في الذهن من غير تقدم شوق وطلب واما انتقال الذهن من المبادي المرتبة الى المطلوب فليس بحركة لانه آني الوجود ولازمان فيه لايخفى عليك ان المعرف لابد ان يكون مركبا لتجري فيه الحركة الثانية وهي الترتيب الذي يقتضي التركيب فكيف يكون الفصل القريب وحده والخاصة وحدها من اقسام المعرف والجواب ان هذا مبني على ما ذهب اليه المصنف من جواز التعريف بالمفرد ولهذا قال وهو ملاحظة المعقول لا ملاحظة المعقولات مع صحته وسيوافيك ما يقتضي الى كثير ذلك الفرق الثالث ان هذا التقسيم غير حاصر لخروج التعريف بالاعم عند جوازه الا ان يقال ان المعرف المذكور لا يشمله فلا يضر الخروج لغرض والذي / الواجب تعريف المعرف بما يشمل جميع الاقسام والامر فيه بين هذا ولعل عند غيري احسن من هذا **قوله** قالوا الغرض من التعريف اه جملة معللة لعدم الاعتبار اي المنطقيون لم يعتبروا التعريف بالعرض العام فانهم قالوا الغرض من التعريف احد الامرين وكلاهما منتف ههنا فالتعريف به عبث **قوله** والظاهر ان غرضهم اه دفع لما يقال انا لانسلم ان الغرض العام لايفيد شيئا منهما بسند ان الكل من الطائر والوجود عرض عام للخفاش لوجود الطيران فيه وفي سائر الطيور ووجود الولادة فيه وفي الانسان والفرس مثلا مع ان مجموعهما من حيث هو يميزه عن جميع ما عداه وحاصل الدفع ان كل واحد منهما عرض عام لايصح التعريف بانفراده واما المجموع من حيث هو مجموع خاصة متناولة فهو بهذه الحيثية ليس بعرض عام بل خاصة غايته ما في الباب انه خاصة مركبة يصح التعريف بها كما صرح به بعض المتاخرين **قوله** انه يجوز التعريف بالذاتي الاعم او قد يكون المقصود التمييز لا الشيء عن بعض ما عداه والاعم سواء كان ذاتيا او عرضيا بل الاخص ايضا في افادة هذا التمييز يكون كافيا **قوله** فيكون حدا ناقصا اعلم ان الناقص ههنا ليس على المعنى المذكور سابقا بل على معنى يشمل التعريف بجنس حده وقس عليه قوله فيكون رسما ناقصا **قوله** او بالعرض العام فيه اشارة الى ان الاعم في قوله وقد اجيز في الناقص ان يكون اعم اعم **قوله** بل جوز اي المتقدمون **قوله** التعريف بالعرض الاخص لافادته التمييز عن بعض ما عداه ووجه التخصيص بالعرض الاخص ان الذاتي الاخص لا تصور **قوله** كتعريف الحيوان بالضاحك او الناطق لان كلا منهما عرض خارج عن حقيقة الحيوان فلا تغفل **قوله** لكن المصنف لم يعتد به يعني لما جوز المتقدمون التعريف بالعرض الاخص كان على المصنف ان يقول وقد اجيز في الناقص ان يكون اعم واخص لكنه لما كان قائلا بجواز التعريف بالاعم

Marfat.com

لاعلى سبيل الرضاء والاختيار اشار اليه بكلمة التمريض حيث قال وقد اجيز اه ولما لم يكن قابلا بالتعريف الرضى الاخص ولم يكن
قولهم في جوازه معتدا به عنده لم ينظر اليه وتركه وجعله مطروح النظر كان لم يكن شيئا مذكورا **قوله** ان زعم انه تعريف بالاخفى لما مر بلاحفاظ من ان
الاخص اقل وجودا في العقل من الاعم وان اردت ان تجعل تعريف المصنف شاملا لجميع التعريفات فعليك بالتعميم والتقييد اما الاول فعنى
التصور في قوله لافادة التصور بان يكون بالكنه او بوجه يمتاز عن جميع ما عداه او بعض ما عداه واما الثاني فعنى الاستراط اي يشترط
في المحد التام ان يكون مساويا اه لكنه لا يخلو عن تكلف كما لا يخفى على المتكلف قال المصنف تفسير مدلول اللفظ اي تصويره من حيث انه معناه
فليس المقصود من التعريف اللفظي افادة ان هذا اللفظ موضوع لهذا المعنى وكلامه صريح في ان التعريف اللفظي من المطالب
التصورية لا التصديقية كما ذهب اليه شريف العلماء فتوضيحه ان المقصود من التعريف اللفظي تصوير معنى اللفظ من حيث انه معناه اي جعله
ممتازا من بين المعاني المخزونة باضافته الى اللفظ المخصوص لا من حيث انه وضع هذا اللفظ المخصوص لذلك المعنى حتى يكون البحث لغويا نعم
ان التعريف اللفظي يفيد امرين احدهما احضار معنى اللفظ والثاني التصديق بان هذا اللفظ موضوع لهذا المعنى فان اورد في العلوم اللغوية فالمقصود
منه بالذات التصديق المذكور وبالعرض التصور اذ نظر ارباب تلك العلوم مقصور على الالفاظ وحيث كان بحثا لغويا ومن المطالب التصديقية
وان اورد في العلوم العقلية فالمقصود منه بالذات التصور والانتقال وبالعرض التصديق على ما تقتضيه طبيعة هذه العلوم
وحيث كان تعريفا لفظيا ومن المطالب التصورية فالنزاع في التعريف اللفظي نزاع لفظي **قوله** تعيين معنى اللفظ
اي تصويره في المدركة من حيث انه معناه وتمييزه من بين المعاني المعلومة المخزونة باضافته الى اللفظ المخصوص
قوله فليس فيه اه اشارة الى الفارق بين التعريف اللفظي والتعريف الحقيقي ومنشأ الفرق كون معنى اللفظ من المعاني
المخزونة المعلومة من حيث وجدانها في التعريف اللفظي استحضارا وفي الحقيقي استحصالا **قوله** فافهم لدقته
قال المصنف فصل التصديقات القضية وانت تعلم ان المقصود في المنطق ترجمة الموصل الى التصور وهو المعرف ومعرفة
الموصل الى التصديق وهو الحجة فلما فرغ عن بيان الاول شرع في بيان الثاني وهو قسمان قريب وهو الحجة لانه موصل الى
التصديق بلا واسطة وبعيد وهو القضية لكونها جزء الحجة وتقدمها التوقف القريب عليها لتركبه منها **قوله** القول في عرف اهل الفن
آه وضع لما يتوهم من شهرة القول في اللفظ من ان تعريف القضية بهذا مختص بالقضية الملفوظة يعني نعم ان القول بحسب اللغة
مختص باللفظ وبهذا اشتهر فيه لكنه في اصطلاح المنطقيين شامل للملفوظ والمعقول **قوله** وبهذا المعنى لا يتوقف آه وضع للاعتراض
المشهور على تعريف القضية بلزوم الدور بان الصدق والكذب هو مطابقة الخبر للواقع وعدم مطابقته له والقضية والخبر
متحدان فان توقف القضية على الصدق والكذب المتوقفين على الخبر وهذا هو الدور وحاصل الدفع ان معرفتها نفس
المطابقة للواقع او اللامطابقة فلا دور فالتعليل فاعل المطابقة واللامطابقة انما هو الخبر فالدور باق قلنا لا نسلم انحصر الخبر بانها في

Marfat.com

فی غیر الخبر ایضا فان التصور قد یطابق الصورة وقد لا یطابقه کما بین من ان سلمناه فنقول ان فاعلهما فی الحقیقة النسبة لان المطابقة اولا و بالذات للنسبة وثانیا و بالعرض للخبر اشتمالا علیها ویعلم من تعریف القضیة انها لابد وان یکون حکایة عن المحکی عنه وعلیه مدار حل شبهة جند سالاصم ان تامل **قوله** علی معرفة الخبر والقضیة اشارة الی ترادفهما وتوقف لزوم الدور علیه **قوله** لانه وضع وعین سواء کان مبتدا او فاعلا **قوله** حمل محمولا الموضوعه ای شیئیه بالامر المحمول علی غیره فیسمی محمولا یعنی کما ان الحمل علی ذاته بعد ثبوتها و وجودها لک المحکوم به انما یثبت بعد ثبوت المحکوم علیه لان ثبوت المحکوم به فرع ثبوت المحکوم علیه مثلا والحمل بالکسر بار برپشت یا بر سر داشتن **قوله** علی النسبة الحکمیة ای علی النسبة التی هی مورد الحکم والاذعان لانه لم یسم اللفظ الدال علی نسبة تربط المحمول بالموضوع والنسبة ما لم یعتبر معها الوقوع واللا وقوع لم تکن رابطة ولفظ هو رابطة الایجاب ولم تعتبر رابطة السلب استفادة بها مع وجود حرف السلب **قوله** لدلالتها علی النسبة اه اقول هذا الدلالة لا یستلزم کون الدال اداة کیف فان الکلمات ای الافعال تدل تضمنا ولیست باداة نعم کون النسبة مدلولا مطابقیا للدال یستلزم کونه اداة فیمکن ان یقال ان مراد المصرح بقوله الدال علی النسبة ای ان الدال علی النسبة مطابقة او تضمنا یسمی ذلک الدال رابطة فان کان والا فعلیها مطابقة بان یکون النسبة تمام ما وضع له فالدال الرابطة اداة والا فلا فلفظة هو رابطة واداة معا والافعال الناقصة روابط ولیست بادوات ولکن کلام شارح المطالع صریح فی ان کلا منهما اداة وهو ان الرابطة اداة لدلالتها علی النسبة الحکمیة وهی غیر مستقلة لکنها قد تکون فی صورة الکلمة وقد تکون فی صورة الاسم والاولی تسمی رابطة زمانیة والاخری غیر زمانیة انتهی فلعل الوجه انهم نظروا الی ان اللفظ هو الدال علی ذات الموضوع بحسب الوضع لانه یرجع الی الدلالة علی النسبة الحکمیة فصار رابطا واداة ولا یجری فی الافعال قال **قال المصرح** وقد اعتبر لها هو کانه جواب عما یقال علی کون الدال علی النسبة رابطة واداة ممنوع بسند ان هو فی زید هو قائم یدل علی النسبة ولیس باداة لانه اسم فاجاب بقوله وقد اعتبر لها ای الدلالة علی النسبة لفظة هو مثلا یعنی ان فی اصل الوضع لیس باداة ثم بالنقل والاستعارة ان دل علی المعنی الذی هی معنی حرفی فلا ضیر **قوله** ندل علی اقتران النسبة الحکمیة باحد الازمنة الثلاثة صفة کاشفة تامة مقام المعرف **قوله** وذکر الفارابی اعلم ان الاستعارة لابد لها من المستعیر والمستعار منه والمعجر والاستعارة تشترک فی بیان کل منها فالقوم الناقلون هم المستعیر والمستعار کلمة هو بین والمستعار منه هو الاسم لعدم وجدانهم الرابطة غیر زمانیة او کلام العرب **قوله** هی الافعال الناقصة ولیس المراد منها جمیعها کما یتراءی من ظاهر کان وسیکون وسائر مشتقاتها فاللام علی الافعال للعهد **قوله** استعارة وجواب لما ولا ینبغی ان یعد ان الاستعارة انما هی للرابطة الغیر الزمانیة **قوله** قد یذکر وضع تمامهم ان من الاسماء المشتقة من الافعال الناقصة ما وضع للرابطة زمانیة

Marfat.com

وانت تعلم ان اسم الفاعل والمفعول انما موضوع للزمان لهذا قالوا انه حقيقة وانكنت فی ریب مما قلنا فانظر فی جامع الفیوض منبع الفیوض فی الحال والاستقبال لا تختار کما هو التحقیق نعم المراد بالاقتران فی الفعل اقتران الحدث بامد الازمنة فی الفهم وسلب هذا الاقتران معتبر فی الاسم وبهذا الحدث مسلوب عن الافعال الناقصة فلیس یتوقف دلالتها الا علی الزمان وبعد اللتیا والتی لا شیب کون الاسماء المشتقة من الافعال الناقصة رابطة غیر زمانیة فانقیل لا وجود الرابطة الغیر الزمانیة اسما مشتقة من الافعال ناقصة فلا حاجة لهم الی الاشارة بلفظ هو ونحوه قیل اسماء المشتقة من الافعال الناقصة ای الوجودیة قلیل الاستعمال فی الربط **قوله** نحو کائن وموجود صریح فی ان المراد بالافعال الناقصة الافعال الوجودیة منها لا مطلقا **قوله** دامیرس بضم الاول وفتح الثانی وسکون الیاء التحتانیة اسم رجل ومعنی المثالین زید قائم ابوه وامیرس شاعر ابوه **قوله** ای وانلم یکن الحکم فیها ای فی القضیة **قوله** سواء کان الحکم فیها ای فی القضیة الشرطیة اشارة الی ما اختاره المنطقیون من ان الحکم فی الشرطیة بین المقدم والتالی یکون بالاتصال الخ وما اوانفاقا فی المتصلة وبالمنافاة عناد او اتفاقا فی المنفصلة صدقها وکذبها تابعان لهذا الحکم للواقع وعدم مطابقته دون ما زعم به اهل العربیة من ان الحکم فی الجزاء والشرط قید له وههنا تفصیل وتحقیق فی المطولات **قوله** علی تقدیر اخری ای علی تقدیر نسبة اخری سواء کانت النسبتان نسبتین اولیتین او مختلفتین کما یجی الامثلة فی تحقیق الشرطیة المتصلة انشاء الله تعالی **قوله** او نفی ذلک الثبوت مجرور معطوف علی ثبوت نسبة ای او اکان الحکم فی القضیة الشرطیة نفی ثبوت نسبة علی تقدیر نسبة اخری مثل لیس اذا کانت الشمس طالعة فالنهار موجود ولیس اذا لم یکن الشمس طالعة لم یکن اللیل موجودا ولیس اذا کانت الشمس طالعة لم یکن النهار موجودا ولیس اذا لم یکن الشمس طالعة فاللیل موجود وقس علی هذا باقی الامثلة فعلی الاول وهو الحکم بثبوت نسبة علی تقدیر اخری القضیة الشرطیة متصلة موجبة وعلی الثانی وهو الحکم بنفی ثبوت نسبة علی تقدیر اخری متصلة سالبة **قوله** او بالمنافاة عطف علی قوله بثبوت نسبة ای او اکان الحکم فی القضیة بالمنافاة بین النسبتین مثل العدد اما زوج واما فرد او سلب تلک المنافاة مثل لیس العدد اما زوج واما منقسما الی المتساویین **قوله** دایر بین النفی والاثبات منقه کاشقه لفظا وعلة معنی لکون الحصر عقلیا **قوله** فاستقرا الی لعدم کونه دایرا بین النفی والاثبات لعدم جواز قولنا القضیة الشرطیة ان کان الحکم فیها بثبوت نسبة علی تقدیر اخری او نفی ذلک الثبوت فمتصلة والا فمنفصلة لان نفی الاول لا یستلزم عقلا کون الحکم فیها بالمنافاة لغیر جواز ان یکون الحکم فیها بامر غیر المنافاة لکن لم توجد بالاستقراء الا الحکم بالمنافاة کما قال شریف العلماء واعلم ان انقسام القضیة الی الحملیة والشرطیة حصر عقلی واما انقسام الشرطیة الی المتصلة والمنفصلة فلیس کذلک لان الشرطیة طرفاها القضیة من الفعل والنسبة بین القضیتین لا یمکن ان یکون بحمل احدیهما علی الاخری بل لا بد ان یکون بینهما نسبة غیر الحمل فلا یخلو اما ان یکون النسبة الاتصال والانفصال بحیث ان کان یوجه آخر فهذه متمة استقرائیة او لم یوجد فی العلوم المتداولة الا علی هذین الوجهین. **قوله** باعتبار الموضوع والتقسیم السابق ای تقسیم القضیة الی الحملیة والشرطیة کان باعتبار الحکم فیها **قوله** هذا لفظ آه ای لکون هذا التقسیم باعتبار حال الموضوع لوحظ فی تتمة الاقسام حال الموضوع اشعارا الی ان المنظور فی التقسیم

Marfat.com

حال الموضوع لا غير **قوله** ان الموضوع اما جزئي حقيقي واما الحيوان فلا يكون جزئيا حقيقيا ومثل قولنا هذا زيد معناه هذا المسمى
بزيد فلا تغفل **قوله** على نفس حقيقة هذا الكلي مثل الانسان نوع والحيوان جنس **قوله** والثاني طبيعة لان الحكم فيها على نفس طبيعة الموضوع
دون افراده **قوله** والثالث محصورة حصر افرادها كلا او بعضا **قوله** والرابع مهملة لان بيان كميته اوراد موضوعها مهمل ومتروك فيها واعلم ان كلامه على
ما اختاره من ان الحكم في الطبيعة على نفس طبيعة الموضوع في المحصورة والمهملة على افراده والمحققون لما ردوا ان المحكوم عليه في الحقيقة ليس
الا الامر الحاصل في النفس قالوا ان الموضوع في كل من الطبيعة والمحصورة والمهملة هو الامر الذهني اي نفس الحقيقة والفرق ان نفس الحقيقة الماخوذة
من حيث ان يحكم عليها بما لا يتعدى الى افرادها موضوع الطبيعة ومن حيث ان يحكم عليها بما يتعدى الى افرادها موضوع المحصورة ومن
حيث انها اخذت من حيث هي هي بلا زيادة شرط موضوع المهملة ولكن لا يخفى انه يمكن ان يحكم عليها بما لا يتعدى الحكم على
افرادها مثل الانسان نوع فيلزم ان يكون مهملة ومن ههنا يلزم هدم قصر التلازم بين المهملة والجزئية الا ان يخصص امر التلازم
بما اذا حكم عليها بامر يصلح تعديته الى افرادها وذهب بعضهم الى ان مثل قولنا الحيوان جنس قضية عامة لان الموضوع فيها
هو الطبيعة لقيد العموم فان الحيوان من حيث انه عام موصوف بالجنسية وكذا الحال في قولنا الانسان نوع لان الانسان لقيد العموم موصوف بالنوعية وهو
مثل الطبيعة مثل قولنا الانسان حيوان ناطق وعرفوها بالكل قضية يكون محمولها تمام ماهية موضوعها وقال شريف العلماء والحق ان تلك القضايا
ايضا طبيعية اه وهذا هو المناسب في هذا المقام والزيادة تقتضي طول الكلام المثمر للغرابة والابرام **قوله** ما يفيد معناها في اي لغة كانت
كما يقال في الفارسية هر انسان حيوان است وقوع النكرة تحت النفي **قوله** ما يفيد معناها كالنكرة في الاثبات مثل الانسان حيوان **قوله**
وهو السالبة الجزئية ليس بعض مثل ليس بعض الحيوان بانسان وبعض الحيوان ليس بانسان وليس كل حيوان انسان والفرق بين هذه الاشياء بين
في الفطلي شرح الشمسية فمن اراد الاطلاع عليه فليرجع اليه **قال المصنف** وملازم الجزئية وقع لما يرد على القوم بناء على ما تقرر عندهم من ان القضايا
المعتبرة في العلوم منحصرة ايضا في الاربع المذكورة انحصر ممنوع بسند ان المهملة تقع كبرى القياس فصارت معتبرة ايضا وحاصل الدفع ان الجزئية
للمهملة متلازمتان متساويتان في الصدق والمهملة مندرجة تحت الجزئية فهم الحصر واليه اشار المحشي بقوله واعلم ان القضايا المعتبرة
في العلوم آه مع افادة ان الشخصية معتبرة في ضمن المحصورات والا لم يعتبر بخصوصها ايضا والى وجه عدم اعتبار الطبيعية في العلوم ليتم الحصر بلا مرية
واعتبار القضايا في العلوم وعدم اعتبارها فيها باعتبار صحة وقوعها كبرى القياس وعدم صحة هذا الوقوع وانما قلنا كبرى القياس
لان مسائل العلوم هي كبريات الشكل الاول والا فالطبيعية تقع صغرى الشكل الاول وانت تعلم ان الصغرى لا اختصاص لها بالعلوم **قوله**
وذلك اي انحصار القضايا المعتبرة في المحصورات الاربع **قوله** متلازمتان اي متساويتان في الصدق **قوله**
او كلما صدق الحكم على افراد الموضوع في الجملة هذا مفاد المهملة **قوله** صدق على بعض افراده هذا مفاد الجزئية فثبت بهذا ان
الجزئية لازمة للمهملة صدقا **قوله** وبالعكس فثبت منه ان المهملة لازمة للجزئية صدقا فثبت من هذين الاثنين التلازم بين

Marfat.com

المهملة الجزئية صدقا **قوله** فالمهملة مندرجة تحت الجزئية فاندفع ما اورد علينا من ان انحصار القضايا المعتبرة في العلوم في المحصورات الاربعة
ممنوع لان المهملة ايضا معتبرة لوقوعها جزء القياس والشخصية لا يبحث عنها بخصوصها اي بالذات والاستقلال اي بالنظر الى انها شخصية
لان مفادها معرفة احوال موضوعاتها وهي الجزئيات الغير المتناهية انا فانا فلا اثبات لاحوالها ولا كمال للنفس الناطقة
في معرفة احوالها فانا اذا عرفنا من زيد قائم انه على صفة القيام هو لا يستمر على هذه الحالة بعينها بل يصير ملك الصفة جهلا بعد زمان وانما
قال بخصوصها لانها مبحوثة في ضمن المحصورات فالحاصل ان الشخصية يبحث عنها بخصوصها لا يبحث عنها فيها فهي بهذه الحيثية مندرجة
في ضمن البحث عن المحصورات وبتلك الحيثية غير معتبرة في العلوم ولا يبحث عنها فيها فلا قدح بحصر هم القضايا المعتبرة في
العلوم في المحصورات بالشخصية لانها مبحوثة في ضمن المحصورات لان الحكم فيها على الافراد فقولنا كل انسان حيوان في قوة
زيد انسان وعمر انسان وبكر انسان مثلا فالحاصل ان الشخصية قد تقوم مقام الكلية فيصير كبرى الشكل الاول نحو هذا زيد حيوان
فهذا حيوان فليبحث عنها بخصوصها ايضا نعم ان الطبيعية لا يبحث عنها اصلا لا بخصوصها ولا في ضمن شيء من المحصورات
قلنا ان الشخصية لا تقوم مقام الكلية ظاهرا وباطنا بل انما تقوم مقامها في الظاهر لان المحمول في هذا زيد بحسب الظاهر زيد واما
بحسب الحقيقة فالمحمول هو مسمى بزيد لان الجزئي لا يقع محمولا بل يكون موضوع الكبرى وهو اسمى بزيد وهو ليس بجزئي
فهي تصلح لكبروية الشكل الاول فليس قولنا زيد حيوان شخصية في الحقيقة فالشخصية لا يبحث عنها بخصوصها فانتفت لازم صلاحيتها
لكبروية الشكل الاول لامكان المناقشة في كليتها قلنا المراد بزيد في زيد حيوان الذي سمي من افراد الانسان بزيد فقال
قوله من حيث نفس مفهوميها اي بقطع النظر عن افرادها **قوله** كما هو اي ذلك المفهوم **قوله** غير موجودة في الخارج
جزء لان الطبيعة الكلية من حيث هي هي معروض الكلي المنطقي وقد علمت ان معروضه كلي عقلي لا وجود له في الخارج
قوله فلا كمال في معرفة احوالها اذ كمال الانسان بالحكمة وهي علم احوال اعيان الموجودات على ما هي عليه بقدر
الطاقة البشرية واعيان الموجودات هي الموجودة في الخارج **قوله** فانحصرت القضايا فذلك الكلام المسوق في اثبات
المرام **قوله** اي في صدقها لا في ذواتها اي ليس كل ذوات القضية الحملية الموجبة موقوفة على وجود موضوعها اذ قد
يقال زيد قايم حين عدمه فهو حملية لكنه كاذب **قوله** وذلك لان الحكم في الموجبة فرع ثبوت شيء لشيء وثبوت
شيء لشيء فرع لثبوت المثبت له ولا يخفى انا نقدح عليه بورود النقض بالوجود لان الفرعية بحسبه يوجب
ان يكون لكل احد وجودات غير متناهية بعضها فوق بعض فالواجب ان يقول فرع ثبوت المثبت له او مستلزم لثبوته
بل لو اقتصر على الاستلزام لكان شاملا للقضايا كلها لان الثبوت الاعم في نفسه قد يكون على سبيل الفرعية مثل الماء
حارة وقد يكون على سبيل المعية مثل النار موجود وقد يكون مقدما على ثبوت الموضوع مثل الهيولى مصورة فان الهيولى ما لم يكن ذات

Marfat.com

ذات صورة لم توجد بالاستلزام ليشمل الجميع ولهذا اجلال العلماء رحمهم اعرض عن الفرعية وتشبث بالاستلزام فاعلم ان ثبوت شئ لشئ
مستلزم لثبوت المثبت له في ظرف الاثبات حال الاثبات ضرورة ان مالا ثبوت له هيهنا لم يثبت له شئ اصلا فان ما ليس بموجود ليس شيئا
من الاشياء حتى يصدق عليه غير نفسه فيما حال الاثبات لان الايجاب يستدعي وجود الموضوع في ظرف الاثبات حال ثبوت
المحمول فيه لا حال الحكم الا ترى ان الموضوع قد يكون معدوما حال الحكم مع صحة الايجاب كقولك زيد يوجد غدا فان الحكم يصدق
اذا يوجد غدا واما وجود الموضوع في الذهن اي تصوره فكل من الموجبة والسالبة متساوي الاقدام اي لا مزية في كليهما لكن حال الحكم
لا مطلقا فان الحكم سواء كان ايجابا او سلبا لا تصور الا على المقصود **قوله** المعتبرة اي في العلوم وهي المحصورات الاربعة **قوله**
محققا او مقدرا **قوله** مقدرا اي مفروضا فالحكم في كل من الخارجية والحقيقية على الموضوع الموجود في الخارج لكن في الاولى على المحقق
وفي الثانية على المقدر وانما سميت الحقيقية على الاول خارجية لان الحكم فيها على الموضوع الموجود في الخارج وعلى الثاني حقيقية لان القضايا
المستعملة في العلوم عند عدم القرينة حقيقية في الحكم على افراد الموضوع الموجودة في الخارج سواء كانت محققة او مقدرة **قوله** انما اعتبروه
اي الحكم على الموضوع الموجود في الخارج مقدرا في الافراد الممكنة للموضوع لا الممتنعة فلا يرد ان الحكم على الافراد المفروضة للموضوع يوجب كذب الموجبة
الكلية حقيقة لانا نفرض في كل انسان حيوان ان الحجر والحمار والشجر من افراد الانسان لان صدق الكلي على افراده ليس بمعتبر بحسب نفس الامر بل
بحسب مجرد الفرض فيكون الحكم بالحيوانية عليها على افراده التي فرضناها انسانا كاذبا **قوله** كافراد اللاشئ وشريك الباري فانه لا مصداق لهما
لا ذهنا ولا خارجا فان كل ما كان في الذهن او الخارج فهو شئ فيه فلا يصدق عليه اللاشئ وكذا شريك الباري تعالى لامحال والمحال من حيث انه
محال ليس له صورة في العقل فهو معدوم ذهنا كما هو معدوم خارجا وانما قلنا ان المحال ليس له صورة في العقل ايضا لانه لو كان له صورة في الذهن
لكان موجودا في الذهن وكل موجود في الذهن حقيقة موجود في نفس الامر فلو كان موجودا في الذهن لكان موجودا في نفس الامر والمفروض
القضية بالوصف العنواني كما يقال عليه **قوله** اي في كلما لو وجد ولم يرد ان شريك الباري تعالى لا وجود له في الخارج لما مر آنفا **قوله** فهو موصوف
في الذهن بالامتناع مطلقا في نفس الامر فلا يرد ان الحكم بالامتناع انما هو على الموجود في الذهن المفروض اتصافه بالمحمول بوجود شريك الباري تعالى واجتماع
النقيضين في نفس الامر ليس ممتنعا دائما على الموضوع الموجود في الذهن المفروض اتصافه وشريك الباري تعالى غير صحيح اذ لا منافاة بين فرض شئ
موجودا وبين الحكم عليه بالامتناع في نفس الامر وقس عليه اجتماع النقيضين المحال وامثاله ولا بد لك من تدقيق النظر في امثال هذه القضايا فان
اتصاف ذات الموضوع بالوصف العنواني بالامكان عند الفارابي وبالفعل عند الشيخ وقد علمت انه لا وجود لشريك الباري تعالى فلا اجتماع
النقيضين اصلا فضلا عن اتصافهما بالوصف العنواني بالامكان او بالفعل قبل اتصاف ذات الموضوع في استقبال الزمان بالامكان او بالفعل المفروض كما ان وجودها الذهني فرضي على الافراد المفروضة المقدرة الوجود كما في قولنا كل جسم عنصري من المتأخرين
فالعنصري ماتصور بعنوان شريك الباري بفرض صدقه عليه ممتنع في نفس الامر وقس عليه اجتماع النقيضين محال والمجهول المطلق يمتنع الحكم عليه وامثالها

Marfat.com

وانكنت مشتاقا الى ما لا عين رات ولا اذن سمعت من معنى الصانع واما الموضوع بالامكان او بالفعل فانظر فان كشف
عنك غطاء ركن عن محبوبك فى تحقيق قوله ولا تكن من المتكلمين انشاء الله تعالى وقال بعض المحققين ان مسئلة القضايا غير معتبرة فى
العلوم الحكمية فلا يبحث الفارابى والشيخ عنها فالقضية المستعملة فى العلوم الحقيقية والخارجية فوضعوا لها واستخرجوا احكامها ولم
يلتفتوا الى ما سواها وتعميم القواعد انما هو بقدر الطاقة البشرية فان الانسان لا يطيق على وضع قاعدة عامة يمكن ادراج
امثال هذه القضايا الى موضوعاتها متمنعة الوجود فيها مع انه لا حاجة لهم اليها فى الحكمة الباحثة عن احوال اعيان الموجودات
ومن اراد الخوض فى هذه المسئلة فعليه السفر الى ما فوق صدر **قوله** ف خارج بل فى الذهن ان كانت لها افراد ذهنية بالفرض
والتقدير **قوله** اى من الموضوع اه اشارة الى ان التنوين فى قوله من جزء للتنكير مثل كل لا حى جماد وكل جماد لا حى
وكل لا عالم **قوله** اسمى محصلة لان طرفيها موجودان محصلان لم يدخل النفى والسلب فى مفهوم طرف من طرفيها سواء كانت
موجبة مثل زيد كاتب او سالبة مثل زيد ليس بكاتب ولم يذكر المصنف حمليتها لانها بعد الانحصار فيها معلومة بالالتزام لكنه
يعلم من بيان المعدولة ان ههنا قضية لا يكون حرف السلب جزءا من جزء محمولها نعم لا يعلم ان هذا القسم يسمى محصلة او لا فاذا كان الحصول فى
مقابلة العدم يعلم انه يسمى باسم يعتبر فيه الحصول والوجود وهذا القدر كاف فى معرفة اسمه **قوله** يسمى مادية القضية اعلم ان المادة
لفظ مشترك بين الطرفين والكيفية الثابتة فى نفس الامر لان كلا منها جزء القضية المركبة وعنصر لها وقال بعضهم ان مادة القضية هى
كيفية النسبة فى نفس الامر والية ذهب شارح المطالع وانما سميت تلك الكيفية مادة القضية لان مادة الشئ هى التركب
الذى منه ويكون اصلا له ومادة القضية ان كان اصلها الموضوع والمحمول والنسبة ولكن الاشرف من هذه الاجزاء الثلثة هو النسبة
وتلك الكيفية الثابتة فى نفس الامر لازمة لها فسميت تلك الكيفية مادة تسمية للازم الجزء الاشرف باسم الكل وايضا
لما كان مدار صدق القضية وكذبها على مطابقة الجهة الكيفية الثابتة فى نفس الامر وعدمها صار تلك الكيفية بمنزلة المادة
فاطلق اسم المادة عليها اطلاقا **قوله** يسمى جهة القضية لانها تدل على جهة النسبة حالها وبعضهم صرحوا بان جهة القضية هى
تلك الكيفية فقسمة الدال عليها جهة من باب تسمية الدال باسم المدلول فان قيل قد علم من هذا البيان ان جهة القضية لا بد ان يكون
خارجة عن الطرفين لان النسبة كيف لانها تدل على كيفية النسبة بين الموضوع والمحمول فلا يكون محمولة قلنا يلزم ان لا يكون الامكان
والامتناع والوجوب جهات لانها تقع محمولات فى مثل الله واجب والانسان ممكن وشريك البارى ممتنع قلنا نعم
المحمول فى هذه القضايا حقيقة هو الموجود فان معنى الله واجب الله موجود بالوجوب وقس عليه **قوله** كقولنا كل انسان مجبر بالضرورة
لو قال كل انسان كاتب بالضرورة لكان اولى لان كاتبيته ليس الا عدم مطابقة الجهة المذكورة فيه لكيفية النفس الامرية بخلاف
ما ذكر كما لا يخفى **قوله** والوقت اى بوقت معين او غير معين من جملتها وقات موجود الموضوع فعدم تقييد الضرورة بالوقت اصلا

امكان والا فالضرورة فى الضرورية المطلقة مقيدة بجميع اوقات وجود الموضوع فى الحقيقة **قوله** ما دام الوصف العنوانى
ثابتا لذات الموضوع اعلم ان ما يصدق عليه مسمى ذات الموضوع [illegible] عبر عنه بعنوانه ووصف العنوانى فما يصدق عليه الكاتب فى كل كاتب
متحرك الاصابع يسمى ذات الموضوع والكتابة [illegible] بملاك الاثبات بها باتفاق الكاتب منها يسمى الوصف العنوانى وهو اما عين حقيقة
الموضوع مثل كل انسان حيوان او خارج [illegible] كل حيوان متحرك الاصابع خارج عنها مثل كل كاتب متحرك الاصابع واتصاف ذات الموضوع
بذلك الوصف العنوانى عقد الحمل واتصافها بوصف المحمول عقد الحمل وتمة هذا المرام سيأتى فى تحقيق قوله ولا عكس للممكنتين انشاء الله تعالى
قوله وقت البديع وان عبارت از چهار مين خانه نتوان كرد كه اكب بيكديگر چنانچه يكى در حمل باشد دوم در شرط ان **قوله** كل انسان
متنفس بالضرورة وقتا ما وهو زمان انبساط النفس كما ان عدم التنفس يكون وقت انقباض النفس **قوله** هى استحالة انفكاكه عنه حتى
فيكون دائما بالبتة **قوله** ان لم يكن مستحيلا فالدوام قد يكون مع الضرورة وقد لا يكون فهو اعم مطلقا من الضرورة وصدقا منهما عموم وخصوص
مطلقا **قوله** يفهمون من المعنى اى عدم انفكاك نسبة المحمول الى الموضوع عنه ما دام الوصف العنوانى ثابتا له **قوله** من القضية السالبة
بل من الموجبة ايضا وانما لم يقل من الموجبة والسالبة لان هذا المعنى انما هو فى جميع مواد السالبة ودون الموجبة فى بعضها مثل كل كاتب
متحرك الاصابع وكل نائم معطل الحواس فان اهل العرف يفهمون ان تحرك الاصابع ثابت للكاتب دائما ما دام كاتبا والتعطل
للنائم ثابت له دائما ما دام نائما دون بعض كقولنا كل كاتب انسان فانهم لا يفهمون منه ان الانسانية ثابتة للكاتب
دائما ما دام كاتبا بل يصرح بقولنا دائما ما دام كاتبا فلو قال من السالبة والموجبة ليتوهم فهم العرف ذلك المعنى فى جميع
مواد الموجبة لان الاحكام المؤدية فى هذا الفن كليات فمعنى قوله من القضية السالبة بل من الموجبة ايضا من جميع مواد القضية السالبة
ومن بعض مواد الموجبة فهو ان هذا الحكم الخ ولما كان منشأ وهذه من القضية ما فهمه اهل العرف نسبت الى العرف وسميت عرفية
قوله هى ما يكون حقيقتها اى مفهومها **قوله** كما مر من الموجهات الثمانية اى من امثلتها **قوله** العبارة مستقلة دالة بالمطابقة على
ذلك الجزء بل العبارة مشيرة اليه بنوع اشارة **قوله** سواء كان [illegible] اللفظ تركيبى الى اللفظ الدال على ذلك الجزء تركيب ما
لا يمل بحسب اللغة على سلب النسبة المذكورة بحسب اللغة بل بحسب اصطلاحهم وان لم يكن [illegible] كان الخاص بحسب اللغة لا يدل
على سلب النسبة المذكورة بالامكان العام بل بحسب الاصطلاح **قوله** والعبرة بالايجاب والسلب فى رفع لما استشكله المعلم من ان القضية
المركبة لما كانت مركبة من الايجاب والسلب فكانت كاحدى الشكل فهى ليست بموجبة ولا سالبة فانحصار
القضية فيهما باطل فانقيل اطلاق الموجبة والسالبة على القضية المركبة باعتبار الجزء الاول اما على سبيل الحقيقة او على
طريق المجاز لا سبيل الى الثانى لان قسمة القضية الى الموجبة والسالبة حصر عقلى فلا بد ان يكون كل قضية داخلة
فى احد القسمين على الحقيقة ولا سبيل الى الاول ايضا لان كون القضية المركبة داخلة فى الموجبة او السالبة على سبيل الحقيقة

ظاہر البطلان لاستحالۃ دخول المرکب من قضیتین فی احدہما ای ایصال (فسلم الاستحالۃ بسندان الزوج یستلزم الفرد مع ان المرکب
منہما داخل فی الفرد لانا نقول ان کل عدد مرکب من الوحدات ولیس بخاص جزء من عدد آخر فان العشرۃ مثلا مرکب
من عشرۃ وحدات لا من سبعۃ وحدۃ وثلثۃ مثلا وکذا الخمسۃ مرکب من خمس وحدات لا من اربعۃ وواحد مثلا فالجواب ان
القضیۃ المقیدۃ باللاودوام واللاضرورۃ قضیۃ واحدۃ فی الحقیقۃ لعدم ترکیب فی القضیتین لقضیتین حقیقۃ فان کانت
موجبۃ فموجبۃ وان کانت سالبۃ فسالبۃ اما معنی ان المقید مع قیدہ امر واحد ولہذا قالوا لا عبرۃ بہ واما اطلاق القضیۃ
المرکبۃ علی تلک القضیۃ المقیدۃ فعلی سبیل المجاز والحاصل ان القضیۃ المرکبۃ موجبۃ بجہۃ اللاودوام واللاضرورۃ التی یفہم
منہما قضیۃ اخری بالالتزام علی المذہب الصحیح فلا ترکیب ہناک لفظا من قضیتین حقیقۃ فافہم وکن من الشاکرین **قولہ**
انما تحصل تقیید قضیۃ بسیطۃ مذکورۃ کما یدل علیہ قولہ وقد تقید العامتان اہ **قولہ** ومعنی اللاودوام ای معناہ المطابقی
قولہ فیکون نقیضہا ای نقیض تلک النسبۃ واقعا فی زمان من الازمنۃ وہذا ہو المطابقۃ العامۃ المخالفۃ للاصل فی الکیف
فہذا النقیض لازم للمعنی المذکور اللاودوام فضمیر قولہ نقیضہا راجع الی النسبۃ لا الی الدوام فافہم واستقم ولا تنظر الی ما قیل ای قیل **قولہ**
فیکون لا اللاودوام **قولہ** اشارۃ الی قضیۃ مطلقۃ عامۃ لانہ اذا ارتفع الدوام بادام الذات یکون نقیض ذلک الدوام
واقعا البتۃ لامتناع ارتفاع النقیضین ونقیض الدائمۃ المطلقۃ العامۃ علی ما مر وفی الاشارۃ اشارۃ الی ان فہمہ تہ لالتزام
لا بالمطابقۃ وفی قولہ اشارۃ الی ان الاشارۃ بعم القبیلتین ای الالتزام والمطابقۃ ولہذا قال المصنف رحمہ اللہ
فیما سیاتی وہذہ مرکبات لان اللاودوام اشارۃ الی مطلقۃ عامۃ واللاضرورۃ الی ممکنۃ عامۃ مع ان اللاضرورۃ
لیدل علی الممکنۃ العامۃ مطابقۃ بل التزاما لان معنی اللاضرورۃ معنی افرادی ناقص ومعنی الممکنۃ العامۃ معنی ترکیبی تام
وایضا معناہ کیفیۃ النسبۃ المقیدۃ بہا الامکان العام المقصود بہ کیفیۃ النسبۃ المخالفۃ بہا وکیف لا ولو کان
معناہا ممکنۃ عامۃ صریحۃ لکانت المرکبۃ المحکوم علیہا قضیتین بالفعل لا قضیۃ واحدۃ مرکبۃ والحق ان معنی
اللاضرورۃ سلبیۃ عدم ضرورۃ ایجابیۃ او سلبیۃ الافراد موضوعہا کلا او بعضا وہذا المعنی یستلزم
امکان النسبۃ السلبیۃ الکلیۃ او الجزئیۃ علی الاول وامکان النسبۃ الایجابیۃ الکلیۃ او الجزئیۃ علی الثانی وکل من ہذین
الامکانین ممکنۃ عامۃ موافقۃ لذلک النسبۃ فی الکلیۃ والجزئیۃ ومخالفۃ لہا فی الایجاب والسلب فلفظ الاشارۃ اشارۃ
الی المطلقۃ العامۃ والممکنۃ علی نہج واحد فافہم **قولہ** معنی اللاضرورۃ الذاتیۃ ان ہذہ النسبۃ اہ فہذہ النسبۃ المذکورۃ عین
معنی الممکنۃ العامۃ لان الممکنۃ العامۃ لازمۃ لتلک النسبۃ المسطورۃ فاللاضرورۃ تدل علی الممکنۃ العامۃ مطابقۃ لا الت
ولہذا لم یات بلفظ الاشارۃ بعمومہا کما مر تقابل حالا **قولہ** فیکون ہذا ای اللاضرورۃ حکما بالامکان العام

Marfat.com

ماعرفت انفا من ان اللادوام واللاضرورة متساويتان قدام فى الدلالة اما على المطلقة العامة والممكنة العامة فلاحاجة الى القول
باشتراك لفظ الاشارة حتى يرد ان لفظ الاشارة ليس مشتركا بين الدلالتين بسبب الظاهر او المتبادر منها هو الدلالة الغير
الصريحة كما ان المتبادر من المعنى هو المعنى المطابقى فكان على المصنف رحمه الله على ذلك ان يورد بدل الاشارة
لفظا آخر **قوله** انما قيد اللادوام بالذاتى فى بعض النسخ دون بعض قال لان التقييد باللادوام الوصفى فى الجميع غير صحيح
لانه فى البعض غير صحيح وفى البعض صحيح غير معتبر **قوله** ضرورة ثنائى يعنى ان فى العامتين اى المشروطة العامة
والعرفية العامة دواما وصفيا فلو قيدنا باللادوام الوصفى لزم اجتماع النقيضين بخلاف اللادوام الذاتى فانه لا منافاة
بين الدوام بحسب الوصف وعدم الدوام بحسب الذات وانت تعلم ان فى المشروطة العامة ضرورة وصفية وهى
اخص من الدوام الوصفى فيكون فيها دوام وصفى البتة كما فى العرفية العامة فلا يضر انه ليس فى المشروطة الدوام بحسب الوصف
قوله نعم يمكن ايجاب لما بعده **قوله** الوقتيتين المطلقتين اى الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة **قوله** باللادوام الوصفى
ايضا اى كما يمكن تقييدهما باللادوام الذاتى كما مر **قوله** غير معتبر عندهم فى الحجة وعدم التفاتهم اليه **قوله** واعلم انه كما يصح
غرضه من هذا الكلام تفصيل القضايا الصحيحة والغير الصحيحة المعتبرة وغير المعتبرة بعد التقييد باللادوام واللاضرورة
وطلقها **قوله** من تلك القيود الاربعة وهى اللادوام الذاتى والوصفى واللاضرورة الوصفية والذاتية **قوله** ستة عشر
لانها الحاصل من ضرب الاربعة فى الاربعة **قوله** ثلثة منها غير صحيحة وهى المشروطة العامة المقيدة باللادوام الوصفى واللاضرورة
الوصفية والعرفية العامة المقيدة باللادوام الوصفى **قوله** بل يجرى الاشارة فى العكس المستوى الى بعض آخر وهو الحينية الممكنة
العامة الحينية المطلقة **قوله** ويمكن تركيبات كثيرة اخرى لان كيفية البتة غير منحصرة فى الضرورة والدوام واللاضرورة واللادوام
ثم الدوام ثلثة ازلى ذاتى ووصفى واللاضرورة اربعة اى الامكان مقول بالاشتراك على اربعة معان الامكان العامى
والامكان الخاصى والامكان الاخص والامكان الاستقبالى وتعريف كل منها فى شرح المطالع **قوله** لكن البتة بعد التبيين فانا من علم
ان النسبة المحمول الى الموضوع كيفيات اى جهات يقدر على استخراج اى قدر شاء من القضايا البسيطة والمركبة لا سوى ما ذكر
قوله بامكان الطرف الموافق بان يوجد الطرف الموافق ممكنة عامة وكذا امكان الطرف المقابل بان يوجد الطرف
المقابل ممكنة عامة **قوله** بيان ذلك اى بيان المخالفة فى الايجاب والسلب **قوله** فى بيان معنى اللادوام
فان معناهما يفضى المخالفة فى الكيف لاصل القضية كما لا يخفى **قوله** موجبتين مثل ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
قوله او سلبيتين مثل ان لم تكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا **قوله** او مختلفتين مثل ان كانت الشمس طالعة فلم يكن الليل موجودا
وان لم تكن الشمس طالعة فالليل موجود **قوله** بسلب اتصال النسبتين سواء كانتا موجبتين او سلبيتين او

Marfat.com

مختلفتين مثل ليس البتة كل ما كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا وليس البتة كلما لم يكن الشمس طالعة لم يكن الليل موجودا وليس البتة كلما لم
يكن النهار موجودا **قوله** بالاتصال اى باتصال السببين متعلق بالعلاقة ومثل عليه قوله ليس هناك اتصال بالعلاقة
مثال الموجبة كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ومثال السالبة ليس كلما كانت الشمس طالعة فالليل موجود **قوله** سواء لم يكن
لان انتشار المقيد قد يحصل بانتشار القيد والمقيد جميعا وقد لا يحصل بانتشار القيد فقط مثال الاول الذى البتة كلما كانت الشمس
طالعة فالليل موجود ومثال الثانى ليس البتة كلما كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا فانه وان كان بين نطق الانسان
ونهق الحمار اتصال اتفاقى لكن لا علاقة فان نطق الانسان ليس علة مثلا لنهق الحمار **قوله** بمجرد الاتصال فى الاتفاقية
الموجبة **قوله** او نفيه اى نفى الاتصال فى الاتفاقية السالبة **قوله** من غير ان يكون متعلق بالمجرد والنفى هنا على التنازع
قوله كان الفرس ناهقا انت تعلم ان الفرس لا يكون ناهقا فلا اتصال بين نطق الانسان ونهق الفرس **قوله**
وهى امر كالعلية والتضايف **قوله** يستصحب اى يستلزم ويطلب المقدم مصاحبة التالى مع نفسه **قوله** وبالجملة
انكان هذا العدد زوجا فليس مفرد وانكان فردا فليس بزوج ومثل عليه سائر امثلة الشرطية المنفصلة **قوله** وبالجملة
بان يكون السلب ماخوذا فيهما مثل هذا الشئ اما لا شجر واما لا حجر فهى شرطية منفصلة فى مادة مانعة الخلو **قوله**
مختلفتين مثل هذا الشئ اما حجر واما ليس بحجر **قوله** وانكان سلب تنافيهما مثل ليس هذا العدد اما زوج واما منقسم
المتساويين **قوله** فالمنفصلة الحقيقية الموجبة ما حكم فيها وانما سميت هذه القضية حقيقية لتنافى الجزئين وانفصالهما بان
لا يجتمعا فى الصدق والكذب فلما كان التنافى فيهما على حقيقة سميت حقيقية **قوله** فى الصدق والكذب يشير الى ان قولنا صدقا
وكذبا منصوب على الظرفية **قوله** نحو هذا الشئ مثال الموجبة واما مثال السالبة فمثل ليس هذا الانسان اما حيوانا واما
اسود **قوله** نحو اما ان يكون زيد فى البحر واما ان لا يغرق مثال الموجبة ولا منافاة بين كون زيد فى البحر
وعدم غرقه لاجتماعهما فى الصدق بان يكون فى الفلك مثلا لكن المنافاة انما هى فى الكذب وكذب زيد فى البحر
انه لا يكون فى البحر وكذب ان لا يغرق انه يغرق ولا يمكن اجتماعهما اى لا يمكن اجتماع غرق زيد وعدم كونه فى الماء
لان الغرق الحقيقى انما يكون فى الماء لا فى الارض او فى امر آخر ومثال السالبة مثل ليس اما ان يكون هذا الشئ شجرا او
حجرا ولا منافاة بين كذب الشجر الا فى الشجر واللا حجر **قوله** اى لا فى الكذب يعنى ان سلب المفهوم من قوله فقط اما راجع
الى ذات الكذب او الى النظر الى تنافى الكذب وسلب النظر الى تنافى الكذب لا ينافى كون التنافى فى الكذب
هناك فيصدق مانعة الجمع بهذا المعنى الاخر مثل هذا العدد اما زوج واما فرد عند عدم النظر الى التنافى فى الكذب
فى مادة الحقيقية وفى ما سواها مثل هذا الشئ اما حجر واما شجر بخلاف مانعة الجمع بالمعنى الاول فانها لا يصدق فى

Marfat.com

مادة الحقيقة بل الاثنانية فيه في الكذب اصلا فمانعة الجمع بمعنى الاخص اعم بمعنى الاول اخص وعكس عليه قوله او كذبا فقط اي لا في الصدق او مع قطع النظر عن الصدق **قوله** حتى اذا تبع الانسان فيكون هناك مانعة الجمع فقط **قوله** ان الاجتماع فيكون هناك مانعة الجمع والحقيقة ايضا اذ الاثنانية مع قطع النظر عن الاثنانية في الكذب فافهم **قوله** في الصدق كما في الحبشي الكاتب **قوله** او في الكذب كما في الرومي اللا كاتب **قوله** لما ان قضية ام ان تقادير استثنائية كافراد الحمليات فان حكم انفصالا او انفصالا على تقدير معين فشخصية والا فان من كمية التقادير كلا او بعضا تحصورة كلية او جزئية والا فمهملة **قوله** ولا تعقل الطبيعية ههنا الى آخره في الشرطية اذ الطبيعة لان الحكم في الشرطية اما باتصال المقدم بالتالي او نفي هذا الاتصال واما بالانفصال والتنافي بينهما او نفي هذا الانفصال فليس الحكم فيها على نفس الطبيعة حتى تصدق فيها الطبيعية **قال المصنف** رحمه الله على جميع تقادير المقدم والتقادير هي الاحوال والاوضاع والقضية كانت او فرضية ممكنة الاجتماع للمقدم بحيث لا يصادم اللازوم والعناد فمعنى كلما كان زيد انسانا كان حيوانا ان الحيوانية في كل وقت وعلى كل وضع ممكن ان تجتمع مع انسانية زيد فالتقادير وان استحالت في انفسها لكن لا بد ان يكون اجتماعها مع المقدم ممكنا والا لم يصدق كلية اذا المقدم لو فرض مع عدم التالي مثلا واستلزامه له فلو استلزم التالي ايضا لاستلزم النقيضين وانه محال توضيحه ان امكان الاجتماع لو لم يعتبر بان اعتبر جميع الاوضاع ممكنة الاجتماع او لم يصدق تلك الشرطية كلية ان الاوضاع الملقة عدم التالي او عدم لزوم التالي والمقدم اذا فرض على شيء من هذين الوضعين استلزم عدم التالي لاعدم لزوم التالي فلا يكون التالي لازما له على هذا الوضع والا لكان المقدم على هذا الوضع مستلزما للنقيضين وانه محال فبعض الاوضاع لا يكون التالي لازما للمقدم فلا يكون التالي لازما على جميع الاوضاع وهو مفهوم الكلية فلا يصدق الشرطية كلية ثم ان الحكم في الباقية الكلية يكون على جميع الاوضاع الواقعية فافهم **قوله** سورها في المتصلة الموجبة اعلم ان سور المتصلة الموجبة الكلية كلما وسورها في المهملة ما في معناها بالفارسية كالت والمنفصلة كذلك دائما ابدا ونحوها وسورها في المهملات ليس البتة بحساب والسلب الجزئيين فيهما قد يكون وقد لا يكون وسور المتصلة الموجبة الجزئية گاهي كه منفصلة وصورتها ليس دائما واداة المهملات المتصلة ان ولو واذ واذا والشرطية مطلقا ان لم يذكر فيها الجهة وموجبة ان ذكرت جهة اللزوم او العناد او الاتفاق كقولك بالضرورة كلما كان اب فهو ولد ما او اتفاقا او بالضرورة دائما اما ان يكون اب او ليس بولد ما او اتفاقا او بالضرورة **قوله** مطلقا اي لا معينا ولا غير معين **قوله** ولا تعتني بالقضية الخ اعلم ان كلام المصنف رحمه الله ههنا يدل على ان المانع من تعلق الحكم باطراف الشرطية هو اداة الشرط لا غير فمجرد حذف الاداة يحصل الحكم وتصير طرفاها قضايا بالفعل وفيه نظر لان اطراف الشرطية قد تكون بديهي الكذب كقولنا ان كان زيد حمارا كان ناهقا فبديهة كذبها ايضا مانعة من تعلق الحكم بها ولو سلم فلا يكفي ارتفاع ذلك المانع بل لا بد في تعلق الحكم بينهما من امر آخر غير ارتفاع المانع

المذكور كتوجيه العقل وحاصل الدفع انا لانسلم ان سوق كلامه يدل على ما ذكر لانه يدل على انه لو وضع ادوات الشرط يكون اطراف
الشرطية مركبات تامة يصح السكوت عليها ويحتمل الصدق والكذب اى تصير كذلك اما على ما كانت عليه سواء كانت صادقة او كاذبة نعم لو دل كلامه
على انه بعد وضع ادوات الشرط تعلق الحكم والاذعان باطرافها لورد ما اورد **قال** رح فصل اى هذا فصل مفصول عن الكلام
السابق فى بيان التناقض اعلم ان القضية كما يتوقف عليها [illegible] يتوقف عليها فشرع فى تعريف التناقض
المستلزم لمعرفة النقيض فقال التناقض اختلاف القضيتين **قوله** قيد بالقضيتين اى قيد المصدر حمد الله الاختلاف بالقضيتين جواب عما قيل ما وجه
تقييد الاختلاف بينهما ولم لم تقل اختلاف الشيئين ليعم المفردات اى التصورات ايضا فاجاب عنه بامرين الاول انه بيان للواقع لان
التناقض مختص بالقضايا فلا يجرى فى المفردات على ما قيل اى على المذهب الضعيف والثانى ان التناقض يجرى فى المفردات كما يجرى فى القضايا
فكان الغالب عدم التقييد ولكن لما كان الكلام فى تناقض القضايا لان الغرض متعلق به دون غيره قيد الاختلاف بالقضيتين ليكون تعريفا لما
هو المقصود لا شاملا له ولغيره والحاصل ان المعرف خاص هو تناقض القضايا فلا بد من التقييد فاللام فى قوله التناقض للعهد اى التناقض
الذى من احكام القضايا اختلاف القضيتين الخ وتعريف تناقض المفردات يعرف بالمقايسة على تناقض القضيتين بعد العلم بان نقيض كل شئ رفعه
وان الصدق والكذب فى المفردات باعتبار احتمل فصل التناقض فى المفردات بانه اختلافهما بالايجاب والسلب بمثل ما يقتضى لذاته حمل احدهما على
شئ عدم حمل الاخر عليه فلا يرد ما اورده ابو الفتح رح من ان المفهومات الاصطلاحية كيف يعرف بالمقايسة ثم اعلم انهم اختلفوا فى ان التناقض
اما مختص بالقضايا او يجرى فى المفردات ايضا ولا يخفى على المتامل ان من قال ان التناقض لا يجرى فى المفردات يقول ان
التناقض عبارة عن تمانع النسبتين وانت تعلم ان التناقض بهذا المعنى لا يتصور بين المفردين ولا يقول به من له ادنى مسكة وبهذا المعنى
اشتهر فى ما بينهم لا تناقض للتصورات ومن قال انه يجرى فى المفردات ايضا يقول ان نقيض كل شئ رفعه ولهذا قالوا ان نقيض المساوى
مساو يان الى سائر ما ذكر فى بيان النسب بين الكليات وعكس النقيض اخذ نقيض الموضوع محمولا وبالعكس ولا نكير يجرى بهذا المعنى
كل من له ادنى فهم وقال شريف العلماء ان التناقض قد يقال بان يلاحظ مفهوم فى نفسه يدخل عليه النفى فيكون نقيضا لمعنى
العدول وقد يوخذ ان يلاحظ النسبة التى ترفع تلك النسبة فيكون نقيضا له بمعنى السلب فالتناقض كون احد الامرين رفعا
للاخر وهو بهذا المعنى لا يختص بالقضايا بل يتاتى فى التصورات ايضا فالتناقض حقيقى بين المفردات ومقيد وقضية فكل امرين سواء كانا
مفردين او قضيتين او مختلفتين اذا كان احدهما رفعا للاخر فهما نقيضان اى يكون كل واحد منهما نقيضا للاخر ومن بهذا يظهر
امور اربعة منها ان التناقض من الطرف المشتركة وهى المعقولة بالنسبة الى الذهن المعقولة بالنسبة الى الاولى كالابوة ثم انه يكون احدهما
رفعا للاخر اعم من ان يكون صريحا او ضمنا فيشمل ان نقيض زيد عمرو ولكن فى المفردين باعتبار احتمل اجتماعهما وارتفاعهما باعتبار
وفى القضيتين باعتبار الصدق والكذب فلا يرد ان التناقض بين المفردين راجع الى التناقض بين القضيتين لتضمن الاحكام

باعتباره وفی القضیتین باعتبار الصدق والکذب فلا یرد ان التناقض من المفردین راجع الی التناقض بین القضیتین لتضمنه
الاحکام باعتبار صدق احدهما علی الاخر والثانی الصدق کل شئ نقیضا فالسلب نقیض الایجاب وهو نقیض السلب لان
للایجاب نقیضا وهو السلب لاعکس کما قیل والثالث ان لکل شئ نقیضا واحدا لانقیضین فصیر وان الایجاب
نقیض السلب لانه رفع السلب وایضا لو لم یکن الایجاب نقیضا لجاز ان یکون للسلب نقیضان واجاب عنه مولانا قطب الدین
الشیرازی رحمه الله فی حواشیه علی شرح التجرید ان الایجاب لیس نقیضا للسلب بل لازم لنقیضه اعنی سلب السلب
وهذا الجواب لیس بصواب لانه یبطل حینئذ التعریف المذکور للتناقض حیث اعتبر فیه الاختلاف بین القضیتین بالایجاب
والسلب یلزم ایضا ان لا یکون التناقض نسبة مذکورة ضرورة ان نقیض الایجاب سلب السلب ونقیض السلب سلب
السلب فهلم جرا من غیر انعکاس فهذا الجواب خارق الاجماع وافضل المتاخرین مولانا عبد الحکیم رحمه الله اجاب بانه
حیث قال اقول لا شبهة علی عاقل ان النسبة بین الشیئین فی نفس الامر اما بالثبوت او بالسلب لان التصدیق
بان الشی اما ان یکون او لا یکون بدیهی اولی ولیس فی نفس الامر نسبة بین الشیئین هی سلب السلب وانما هو مجرد
اعتبار عقلی یعبر عن النسبة الایجابیة بما یلازمه فلا مغایرة بین الایجاب وسلب السلب فی نفس الامر لاتحادهما فی
الصدق علیه وانما هی ای المغایرة فی العقل فلا یلزم ان یکون الشی واحد نقیضان وهذا معنی ما قال مولانا قطب الدین
الشیرازی رح فی بحث نسبة الطبیعات فی شرح المطالع ان سلب السلب ضرورة الایجاب عین ضرورة الایجاب
یعنی عینیتهما فی نفس الامر لا من حیث المفهوم لان سلب ضرورة الایجاب نقیض ضرورة الایجاب فیکون ضرورة الایجاب
ایضا نقیضا له لان التناقض من الجانبین فلو کان سلب سلب ضرورة الایجاب مغایرا لضرورة الایجاب یلزم ان یکون
الشی واحد نقیضان وهذا معنی قولهم نقیض کل شی رفعه واذا کان الرفع نقیضا له یکون ذلک الشی الموجود ایضا
نقیضا له وهذا هو المستفاد من تعریف التناقض لان اختلافهما بالایجاب والسلب الذی یقتضی لذاته صدق احدهما
وکذب الاخری انما یتحقق اذا کان السلب فعالا ذلک الایجاب بعینه لانتفاء الواسطة بینهما وتکون المغایرة بینهما بالذات
انتهی والقاضی محب الله صاحب المسلم سعد الی ما قاله جلال العلماء فی الجواب حاصله ان السلب لا یضاف حقیقة
الا الی الوجود کما هو المتبادر من مقابلة شی مع الشی فی قولهم نقیض کل شی رفعه ثم انه قد یضاف الی الوجود فی
نفسه کما فی المفردات وتارة الی الوجود لغیره کما فی القضایا فالسلب المضاف الی السلب ای سلب السلب
معناه سلب وجود السلب فی نفسه وجود السلب ای قوة الموجبة السالبة الموضوع اذا اخذ وجود السلب فی نفسه وفی قوة الموجبة
السالبة المحمول اذا اخذ وجود السلب لغیره فسلب السلب الذی هو قضیة سالبة انما نقیض الموجبة السالبة الموضوع علی الاول وانما نقیض الموجبة

Marfat.com

السالبة المحمول على الثانى وليس نقيضا للسالبة المحصلة فثبت ان السلب المحصل نقيضا واحدا هو الايجاب لا غير وللاورد القاضى فانه
وان اخذ هذا الجواب من جلال العلماء لكنه لم يقتصر على الموجبة السالبة المحمول كما جلال العلماء فقصر الجواب عليها حيث قال ان السلب
ان اخذ بمعنى رفع الايجاب فنقيضه الايجاب وليس سلب المحصلة نقيضا له لانه فى قوة السالبة المحمول وهى لا يكون نقيضا
للسالبة وان اخذ بمعنى ثبوت السلب يكون فى قوة الموجبة السالبة المحمول فيكون نقيضه سلب المحمول وهو السلب الذى هو فى قوة السالبة
السالبة المحمول ولا يكون الايجاب نقيضا له فافهم فانه معركة الآراء والامر الرابع ان النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان بخلاف
الضدين فانهما لا يجتمعان ولكن يرتفعان وعليه اعتراض مشهور وهو انا اذا اخذنا جميع المفهومات بحيث لا يشذ عنه شئ ورفع جميع المفهوم
من حيث المجموع نقيض جميع المفهومات وذلك الرفع المذكور داخل فى الجميع لاخذه بحيث لا يشذ عنه شئ من المفهومات فيلزم ان يكون الخبر
نقيض الكل وهو محال ضرورة ان النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان والكل يجتمعان اولا يوجد الكل بدون الجزء وهذا يعترض على تغاير النسبة
للمنتسبين بانا لا نسلم ان النسبة تكون مغايرة عنهما اذ لو كانت مغايرة لكانت خارجة مما اخذ جميع الطرف بحيث لا يشذ عنه شئ من
الطرف فكان بين الكل والجزء نسبة وهى داخلة فى الكل للاخذ المذكور فيلزم كون الشئ الواحد داخلا وخارجا وهو محال والجواب
ان اعتبار المفهومات والطرف لا يقف عند حد وعدم الزيادة بالاخذ المذكور يقتضى الوقوف الى حد فاخذ جميع المفهومات والطرف
كذلك اعتبار للمتنافيين وهو محال فجاز ان يستلزم محالا آخر **قوله** على تأويل وانما اتى بكلمة التمريض اشارة الى ضعفه والطرف قد
علمت انفا ان التمريض لفظى فان القائل بعدم جريان التناقض بين المفردات يقول انه بمعنى التمانع الذى هو عبارة
عن كون الشيئين بحيث ينافى صدق كل واحد منهما صدق الآخر ولا يصور ذلك الا فيما اعتبر النسبة فلا تحقق بين المفردات اجماعا
نعم لو ثبت انه اخذ التناقض بالمعنى الخاص ونفاه مطلقا بين المفردات لكان قوله ضعيفا بل باطلا والله اعلم بالحق والصواب
قوله فانهما قد يصدقان معا واعلم انهم قد اخرجوا القضايا الذهنية والغير المتعارفة عن التناقض وعن العكوس البتة
فلا يرد انه يصدق بعض النوع انسان ولا كذب بعض النوع ليس بانسان اذ الجزئية المذكورة ليست بمتعارفة
اذ الانسان لا يصدق على النوع مبدأ حملى على الجزئيات فافهم واحفظ **قوله** يلزم من كذب كل من القضيتين صدق الآخر
قيل كذب لا شئ من الانسان بحمار صادق معا مع انه لا يصدق نقيضه اعنى بعض الانسان غير حمار بالفعل اى باحد الازمنة والا فيلزم
الدور ان يكون هذا الجواب ان الفعل وقوع النسبة لا يذكر هاهنا وسلم فيجوز ان يكون الزمان طرفا لوقوعه **قوله** فقد علم ان القضيتين
لو كانتا محصورتين كما هو المشهور للاوائل شارح حيث سد باب الايراد قيل ورودوه وهو ان قوله لا بد من الاختلاف فى الكم مع
لوجود التناقض بين زيد قائم وزيد ليس بقائم اى بين الشخصيات مع ان الاختلاف فى الكم ليس بموجود يعنى ان الاختلاف
فى الكم شرط فى التناقض بين المحصورات لا مطلقا **قوله** اى يشترط فى التناقض اشارة الى ان ما قد يستعمل فى الاكثر قد

فی الشرطیۃ وہہنا مستعمل فی الثانی والی ان الاختلاف فی الکم والکیف شرطی مطلق التناقض ثم الاختلاف فی الکیف شرط
فی الجمیع والاختلاف فی الکم شرطی فی نوع منہ وہو التناقض بین المحصورتین فلا یرد التناقض بین المخصوصتین مع دون
الاختلاف فی الکم **قولہ** ثم ان کانت القضیتان محصورتین ومافی حکمہما وہو المہملۃ **قال المصنف** والا فیما عدا الاولیۃ والمتصلۃ
لم یحصر ما عداہما فی الثمانیۃ فلا یرد انہ لا تناقض بالاختلاف لا فی الکیف ولا فی الکم والمفعولیۃ فی التمییز مثلا نحو زید رام ای بالسہم لا احمد نکری وزید لیس
برام ای بالسہم لا ورنگ آبادی والنجار عامل ای لک مر السلطان والنجار لیس بعامل ای الامر غیرہ ونحو زید ضارب ای لعمرو وزید لیس بضارب
ای لبکر ونحو عندی عشرون ای درہما ولیس عندی عشرون ای دینارا فلا بد من الاتحاد فیما عدا الثمانیۃ ولہذا قال بعض المحققین انہ لا بد لتحقق التناقض
من وحدۃ النسبۃ الحکمیۃ فان نفی الوحدۃ مسلم للوحدات الثمانیۃ وغیرہا وان لا یخفی علی الذکی ان ادراج ما عدا الثمانیۃ مما ذکر اتفاقی وحدۃ المحمول ممکن
کما اورج الفارابی بعضا منہا فی بعض منہا ثم بین فانقیل الشی کما یحمل علی نفسہ کما یقال الشی شی لک یحمل علی نقیضہ اعنی اللاشی
فاجتمع النقیضان اعنی الشی واللاشی قلنا اتحاد ونحو الحمل الفیصل شرط فی تحقق التناقض وحمل الشی علی نفسہ حمل اولی وعلی اللاشی حمل
متعارف فلم یوجد شرط التناقض وحمل الاولی حمل الشی علی نفسہ کحمل الانسان علی نفسہ لانہ اول الحمل والحمل المتعارف حمل الشی
علی افرادہ کحمل الانسان علی زید وعمرو وبکر وغیر ذلک **قولہ** ہو قضیۃ حکم فیہا بسلب تلک الضرورۃ لان اثبات الضروریۃ فی الواجب
المخالف وبلہا فی ذلک الواجب مما تناقضان **قولہ** وسلب کل ضرورۃ ای سواء کانت ضرورۃ الایجاب او ضرورۃ السلب **قولہ**
امکان السلب ای السالبۃ الممکنۃ العامۃ **قولہ** امکان الایجاب ای الموجبۃ الممکنۃ العامۃ **قولہ** وقد عرفت فی شرح قولہ وہذہ بسائط
قولہ انہ یلزمہ فعلیۃ الطرف المقابل ای المطلقۃ العامۃ المخالفۃ للدائمۃ فی الکیف واعلم ان بین دوام النسبۃ وبین فعلیۃ الطرف المقابل لہا ملازمۃ
لا انہا لازم عام لہ فلا یرد ان النقیض الصریح للدوام ہو سلب الدوام وفعلیۃ الطرف المقابل لازم لسلب الدوام
علی ما علمتم ووجود اللازم لا یستلزم وجود الملزوم فلم لا یجوز ان یکون فعلیۃ الطرف المقابل لا یستلزم سلب الدوام فکیف تکون فعلیۃ
الطرف المقابل نقیضا للدوام **قولہ** ولما لم یکن لنقیضہا ای للنقیض الصریح للدائمۃ وہو اللادوام **قولہ** مفہوم
محصل ای قضیۃ ممتازۃ موضوعۃ للدلالۃ علی اللادوام قالوا مجازا ان نقیض الدائمۃ ہو المطلقۃ العامۃ بجعل اللازم بمنزلۃ
الملزوم وتسمیۃ اللازم باسم الملزوم **قولہ** کنسبۃ الممکنۃ العامۃ الی الضروریۃ ای کنسبۃ الممکنۃ النقیض الصریح للمشروطۃ العامۃ
قولہ بحسب الوصف متعلق بضرورۃ الایجاب الموافق **قولہ** کنسبۃ المطلقۃ العامۃ الی الدائمۃ یعنی کما ان المطلقۃ العامۃ لازمۃ لنقیض الدائمۃ
لا نقیض صریح لہا **قولہ** فالمعلوم تعریض جواب دخل مقدر تقریرہ واضح **قولہ** اذ لا تعلق بذلک غرض لانہ لا تفاوت بین لعل لانا اذا علمنا
ان شیئا کذا شی فقد علمنا ان نقیض الضرورۃ فی وقت معین او غیر معین سلب تلک الضرورۃ ای الامکان الطرف المقابل فی وقت معین او وقتا ما
قولہ انما یکون رفع احد جزئی الاعلی التعیین فان رفع المرکب یحصل برفع احد جزئیہ وتارۃ فرفع کلیہما فرفع احد جزئیہ لا علی التعیین سواء کان

Marfat.com

فی ضمن رفع الجزئین او برفع وحدہ لازم لرفع المرکب **قولہ** فنقیض قولنا مبتدا و قولہ قضیۃ منفصلۃ خبرہ **قولہ** یمکن من
استخراج تفاصیل نقایض المرکبات بان تحلل القضیۃ المرکبۃ الی بسایطہا و یوخذ نقیض کل قضیۃ بسیطۃ ثم تجعل النقیضان قضیۃ منفصلۃ بایان
حرف التردید وہو کلمۃ اما **قال المصنف** ولکن فی الجزئیۃ دفع للتوہم الناشی من قولہ وللمرکبۃ من انہا وقعت مطلقۃ غیر مقیدۃ بالکلیۃ ومطلقات العلوم
کلیات فیتوہم ان المفہوم المردد نقیض للمرکبۃ الجزئیۃ ایضا **قولہ** ولہا ای الکلیتان ای نقیض الجزئیۃ الکلیۃ **قولہ** او قد تکذب المرکبۃ
کقولنا بعض الحیوان انسان بالفعل لا وانما ای لیس بعض الحیوان بانسان بالفعل ضرورۃ ان بعض الحیوان انسان وانما وبعضہ لیس بانسان وانما **قولہ**
وبما فوقنا لا شیء من الحیوان بانسان وایما قولنا کل حیوان انسان وانما وکذا بہما ظاہر لانہ یلزم فی الاول سلب الاخص عن جمیع افراد الاعم وفی
الثانی حمل الاخص علی کل افراد الاعم وکلاہما باطل **قولہ** ان توضع افراد الموضوع کلہا ای تجعل القضیۃ کلیۃ **قولہ** ای افراد الموضوع یعنی ان التسور عرض
عن المضاف الیہ **قال المصنف** العکس المستوی ویقال لہ العکس المستقیم ایضا تبدیل طرفی القضیۃ والمراد بالتبدیل التبدیل المعنوی الذی لغیر المعنی
ولہذا قال والعکس للمنفصلۃ اذ المعاندۃ من الطرفین تبقی علی حالہا ویمکن ان یراد بالعکس المنفی العکس المعتد بہ ای لا عکس معتد بہ للمنفصلات فلا یرد انہ
ان عنی التبدیل الحقیقی لم ینعکس الحملیات اذ موضوعہا الذات ومحمولہا المفہوم وان عنی الذکری لانعکس المنفصلات واعلم ان المراد بالقضیۃ القضیۃ
المتعارفۃ وہی التی یکون فیہا حمل الکلی علی جزئیاتہ فخرجت القضایا الغیر المتعارفۃ فلا یرد ان بعض الانسان لیس بصادق عند من جوز الحمل الجزئی والتقسیم
عکسہ علیہ وایضا بعض النوع انسان صادق وعکسہ کاذب وکذا الصدق لا شیء من الانسان بنوع مع کذب عکسہ وہو لا شیء من النوع بانسان
لصدق نقیضہ وہو بعض النوع انسان والقاضی صاحب المسلم وہب الکذب بعض النوع انسان مستدلا بان نجد لنا لا شیء من النوع
بانسان صادق وہو عکس ما ینا قضہ وہو لا شیء من النوع بانسان وقال السر فیہ ان المعتبر للحمل المتعارف صدق مفہوم المحمول لا نفس مفہومہ
قال المصنف طرفی القضیۃ ای جعل احد طرفیہا مکان الطرف الاخر والاخر مکانہ وہذا اولی من الموضوع والمحمول کما ذکر بعضہم لشمولہ عکس المتصلات
واعلم انہ لا عکس للمنفصلات لعدم الفائدۃ اذ المعاندۃ بین الطرفین تبقی علی حالہا سواء قدم الطرف الاخر او لا کما ذکرنا ولما علمت ان المراد بالتبدیل
التبدیل المعنوی الذی لغیر المعنی فاعلم ان الطرف الاول والثانی من القضیۃ ہو ذات الموضوع ووصف المحمول ففی العکس یکون ذات المحمول موضوعا
ووصف الموضوع محمولا لان ذات الموضوع یکون محمولا ووصف المحمول یکون موضوعا فافہم ولا تکن من الغافلین **قولہ** یعنی ان الاصل
لو فرض صدقہ یعنی لیس المراد بالصدق ہہنا الصدق فی نفس الامر بل ما ہو شامل لہ وللصدق الفرضی فلو فرض صدق کل انسان حجر یلزم صدق بعض
الحجر انسان بلا ریبۃ وانما اعتبر بقاء الصدق فی العکس لان لزوم الاصل فیستحیل ان یکون اللزوم صادقا واللازم کاذبا وانما لم یشترط بقاء الکذب
بجواز لزوم الصادق الکاذب فان قولنا کل حیوان انسان کاذب مع صدق عکسہ وہو قولنا بعض الانسان حیوان **قال المصنف** رح
والکیف ای بقائہ لانہم تصفحوا القضایا فلم یجدوہا فی الاکثر بعد التبدیل الا صادقۃ لازمۃ موافقۃ فی الکیف **قولہ** یعنی ان الموجبۃ سواء کانت
کلیۃ اشار الی ان اللام فی قولہ والموجبۃ للاستغراق فقولہ والموجبۃ انما ینعکس جزئیۃ قضیۃ کلیۃ ای کل موجبۃ ینعکس جزئیۃ ولا ینعکس کلیۃ **قولہ** انما ینعکس الخ

Marfat.com

الی الموجبة الجزئیة لا الی الموجبة الکلیة اشارة الی ان کلمة انما للحصر له جزء ان ثبوتی وسلبی اما الثبوتی فهو ان کل موجبة تنعکس الی موجبة جزئیة
واما السلبی فهو ان کل موجبة لا تنعکس الی موجبة کلیة **قوله اما** صدق الموجبة الجزئیة فی عکس الموجبة جزئیة او کلیة یعنی اما الجزء الثبوتی للحصر المذکور فغیر محتاج الی الدلیل
لانه ضروری **قوله** ضرورة انه اذا صدق آ فتنبیه علیه لازالة الانخفاء فلا اشکال **قوله** وجه انخفاء ان العکس لابد وان یکون موافقا لاصله فی الصدق وبقائه بعد تغایر القضیة
الاصلیة یحمل الطرف الاول منادیا لعکس مستعد فیفیض نوع انخفاء **قوله** علی ما صدق علیه ای علی فرد ما صدق علیه الموضوع کلا ای صدقا کلیا فیکون
قیدا علی ذلک الفرد فی ضمن صدقه علی جمیع افراده کما فی الکلیة مثل کل انسان حیوان او بعضا ای صدقا جزئیا کما فی الجزئیة مثل بعض الانسان
حیوان **قوله** یصدق الموضوع والمحمول فی هذا الفرد فیکون هذا الفرد هو الموضوع فیکون المحمول صادقا علی ذلک الفرد فی الجملة البتة ای سواء
صدق علی جمیع الافراد اولا فلو حمل ذلک المحمول الصادق علی فرد الموضوع فی الجملة موضوعا وجعل الموضوع محمولا وقیل فی کل
انسان حیوان بعض الحیوان انسان لکان صادقا فظهر صدق الموجبة الجزئیة فی عکس الموجبة مطلقا وهذا هو المطلوب فالقیل لا یلزم ان
الموجبة سواء کانت کلیة او جزئیة تنعکس الی موجبة جزئیة لصدق ان کل شیء کان شیئا ما صادق وعکسه کاذب وهو بعض الشیء کان شیئا وکذا کل
ملک علی السریر وکل ما فی الحائط وکل ما کان مستقبلا صادق مع کذب عکسها ای بعض السریر علی الملک وبعض الحائط فی وتد وبعض المستقبل کان
ماضیا قلنا النسبة فی هذه القضایا هی محمولة بکلمة کان مستعلقات الظروف محمولات لا روابط فعکوسها هذه القضایا ای بعض من کان شیئا ما هو
بعض من علی السریر ملک وبعض ما فی الحائط وتد وبعض من کان مستقبلا ماض لا ملک القضایا والحاصل ان العکس من شرطه جعل الموضوع بکلیته ای
بمتعلقاته وجزئیاته محمولا وکذا المحمول بجمیع جزئیاته موضوعا فکلمة کان من جزئیات المحمول فی هذه القضایا فصار معها موضوعا فی العکس فالغلط انما نشأ من العهد عن
طریق العکس فافهم واحفظ وکن من الشاکرین **قوله** اما عدم صدق الکلیة هذا هو الجزء السلبی من الحصر المذکور **قوله** وقس علیه الحال
فی الشرطیات ای المتصلة اللزومیة فقولنا کلما کان هذا انسانا کان حیوانا ینعکس الی قولنا قد یکون اذا کان هذا حیوانا کان انسانا
اذ لو انعکس الی الکلیة لزم استلزام الاعم للاخص وهو باطل واما بیان صدق الجزئیة یوضح بادنی تامل واعلم انه لا عکس للسالبة الجزئیة ولا
للاتفاقیات ولا للمنفصلات **قوله** بیان للجزء السلبی ودلیل **قوله** واما الایجاب فبدیهی ولهذا لم یتعرض لبیانه واثباته بالدلیل **قوله**
صدق قولنا بعض الحیوان انسان بالفعل حین هو حیوان قیل یکفی فی عکس الضروریة الدائمة المطلقة العامة فقط فالجنسیة زائدة
علی الحاجة اقول الحکم فی الدلیل فی المثال المذکور علی افراد الانسان بوصف الجنسیة والحکم فی عکس ذلک المثال علی افراد الحیوان بوصف
الانسانیة فلو لم یکن جنسیة مطلقة لکان مخالفة للاصل لانه یجوز فی العکس ان یکون ذات الموضوع وهو الحیوان عن الوصف العنوانی وهو الحیوانیة
وان لم تصور فی المثال المذکور **قوله** فهو ای التقیض اذا ضم مع الاصل بان جعل صغری للشکل الاول لانتج بذلک التقیض کبراه
الکلیة بکذا بالضرورة او دائما کل انسان حیوان لاشیء من الحیوان بانسان ما دام حیوانا ینتج لاشیء من الانسان بانسان ما بالضرورة
او دائما ویلزم سلب الشیء عن نفسه وهو محال مخصوص هذه النتیجة من حیث الجهة بعد العلم بحقائق نتائج المختلطات واضح **قوله** صدقه

Marfat.com

العامتان ضرورة وجود الجزء عند وجود الكل **قوله** صدقت فی عکسها الحینیة المطلقة ضرورة ان العکس لازم وجود الملزوم یستلزم وجود
اللازم ویسمی اللازم للعام لازما للخاص **قوله** واما اللادوام یعنی لیس بدوام اللادوام وادوام العکس لادوام وادوام الاصل ان لو کان کک لکفی فی بیانه مثل ما قال فی
بیان انعکاسها الی الحینیة المطلقة فمرادهم من الحینیة المطلقة اللادائمة عکس المشروطة الخاصة مثلا منها من حیث هی هی مجموعها هذا المرکب لا ان الجزء
الاول من العکس عکس الجزء الاول من الاصل والثانی من الثانی وانما قلنا ان هذا اللادوام ادیم عکس لادوام وادوام الاصل فی
المثال الآتی اشارة الی مطلقة عامة سالبة کلیة فلو کان لادوام وادوام العکس فی ذلک المثال عکسا لادوام وادوام الاصل لکان لادوام وادوام العکس اشارة الی سالبة کلیة مطلقة
عامة وهذا ان السالبة الکلیة تنعکس کنفسها وهو اشارة الی سالبة جزئیة مطلقة عامة فظهر من ههنا انه لا ملاحظة حینئذ الی المجموع یعنی ان هذا المجموع عکس ذلک و
لا ملاحظة الی الاخر فافهم **قوله** اعلم ان صدق وصف الموضوع علی ذاته فی القضایا المعتبرة فی العلوم اعلم ان محصل مفهوم القضیة یرجع الی عقدین عقد
الوضع وهو اتصاف ذات الموضوع بوصف العنوانی وعقد الحمل وهو اتصاف ذات الموضوع بوصف المحمول والاول ترکیب تقییدی یوضع
کلی والثانی ترکیب خبری فعند تحقق القضیة یکون ثلثة اشیاء ذات الموضوع وصدق المحمول علی ذاته وصدق وصف المحمول علی ذات
ذات الموضوع فاذا صدق وصف الموضوع علی ذاته یکون هناک نسبة وصف الی ذاته وقد علمت فیما سبق ان نسبة شیء علی ذاته الی شیء لا بد ان یکون
بکیفیة بکیفیة فی نفس الامر ثم ابو نصر الفارابی ذهب الی ان تلک الکیفیة فی عقد الوضع الامکان ای امکان صدق العنوان علی ذات الموضوع فقط
وذهب الشیخ بوعلی سینا الموجز عن الفارابی الی ان تلک الکیفیة امکان ذلک الصدق مع الفعل بحسب الفرض فعلی هذین المذهبین تنعکس الممکنتان
ممکنة عامة ضرورة ان امکان صدق احد الوصفین علی ما یمکن صدق الاخر علیه یستلزم امکان صدق الاخر علی ما یمکن صدقه علیه والعلم
ما هو الظاهر من کلام الشیخ من ان تلک الکیفیة امکان ذلک الصدق مع الفعل بحسب نفس الامر فیهما لا تنعکسان اصلا کما سیجیء فی
الشرح فلیس عدم انعکاسهما علی رای الشیخ مطلقا کما هو المشهور بین القوم علی ما ای من دون ای ثم مراد الفارابی بان صدق
عنوان الموضوع علی ذاته بالامکان هو الامکان فی نفس الامر ومراده بهذا الامکان انه نفس الامری هو ان لا یکون الموضوع
بنفس مفهومه آبیا عن الصدق علیه وان امتنع ذلک بالنظر الی کون الفرد محالا فی الواقع فالمعتبر عنده صدق عنوان
الموضوع علیه بحسب نفس الامر بالنظر الی نفس المفهوم لا الواقع والخارج والدلیل یشتمل نحو کل شریک الباری ممتنع فان الامکان
بهذا المعنی لا یقتضی امکان وجود الفرد فلا اشکال علی الفارابی بخروج امثال هذه القضیة والشیخ لما وجد بحسب
الفارابی منافیا للعرف واللغة فان الاسود اذا اطلق لم یفهم منه عرفا ولغة شیء لم یتصف بالسواد ازلا وابدا وان امکن
الاتصاف به اعتبر صدق عنوان الموضوع علی ذاته بالفعل ای فی احد الازمنة الثلثة فی الوجود الخارجی وفی الفرض الذهنی بمعنی ان
العقل باعتبار اتصافها بان وجودها بالفعل فی نفس الامر یمکن ان یوجد ولم یوجد الذات الخالیة عن السواد دایما کالروح لا یدخل فی
کل اسود عند الشیخ ویدخل علی رای الفارابی فان قیل ان من القضایا ما لیس لموضوعاتها افراد الا فی الخارج کالکون شریک الباری ممتنع

Marfat.com

ممتنعا اذ ليس له فرد محقق فى الذهن والخارج لامتناع تعدد الواجب هنا وخارجا على ما قالوا مثل اجتماع النقيضين محال والمجهول المطلق
يمتنع الحكم عليه بالعدم المطلق بمقابل الموجود المطلق ايضا فكذلك لانه ليس لموضوعاتها افراد الا ذهنا ولا خارجا كما بينا فى تحت ان المعدوم
من وجود الموضوع فلا يكون صدق وصف ثم الموضوعات فى هذه القضايا على افرادها لا بالفعل ولا بالامكان قلت ليس الموضوعات هذه القضية
افرادا لا ذهنا ولا خارجا فكيف عرفت انها قضايا فانه لابد للقضية من الحكم ومن تصور الموضوع والا لامتنع الحكم عليه فيكون موضوعات
هذه القضايا متصورة البتة فيكون فى الذهن الحاصل ان موضوعات هذه القضايا متصورة اولا فعلى الاول يكون لذوات الموضوعات وجود
ذهنى وعلى الثانى لا يتم ما ترى انه قضايا تمثيل تصور موضوعاتها انما هو باعتبار مفهوماتها اعنى شريك الباري مثلا او اتصاف ذوات الموضوعات
بمفهوماتها وصدقها عليها بالامكان او بالفعل بمجرد الفرض والتقدير لا فى نفس الامر ومن ههنا يعلم ان الصواب تعميم الوجود الذهنى بالمحقق
والمقدر كتعميم الوجود الخارجى وقال بعضهم ان هذه القضايا غير معتبرة فى العلوم الحكمية وخارجة عما نحن فيه فلا يجيب عنها ولهذا قيد الشيخ الفريدى
بالقضايا المعتبرة فى العلوم ولا شك ان هذه القضايا التى يمثل بها غير معتبرة فى العلوم الحكمية اولا كمال فى معرفة احوال الممتنعات
والمعدومات وعليك ان تعلم ان الامكان الذى اعتبره الفارابى فى عقد الوضع هو الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل
ما يكون وصف الموضوع ضروريا لذاته وهذه الامكان هو الامكان الذاتى ومن ههنا يندفع ما اورده العلامة الطوسى من ان النطفة يمكن ان تكون
انسانا فلو خلت النطفة فى كل انسان لزم كذب كل انسان حيوان ووجه الاندفاع انه مغالطة نشأت من اشتراك لفظ الامكان
بين الامكان الذاتى المرادة وبين الامكان الاستعدادى الثابت للنطفة فافهم واحفظ فانها من لطائف سنية وسرر خفية
لم يطلع عليها اكثر ابناء الزمان **قوله** لما اختار مذهب الشيخ الذى هو الظاهر من كلامه لا مطلقا كما عرفت انفا **قوله** فيقول اولا
صدق لا شئ لو قال بالضرورة او بالدوام لا شئ من الكاتب لكان سالبا بحال المبتدى **قوله** لا دائما اى كل كاتب ساكن الاصابع
بالفعل **قوله** اما الجزء الاول اى صدقه وهو لا شئ من ساكن الاصابع بكاتب ما دام كاتبا وهذا عرفية عامة **قوله** فقد مر بيانه من ان الاوصاف
الخاصة ان تحققت العامة ان ضرورة وجود الجزء عند وجود الكل من العامة ان تنعكسان الى العرفية العامة **قوله** اما الجزء الثانى وهو اللادوام
فى الكل يعنى لما كان القياس ان يكون اللادوام فى العكس اشارة الى موجبة كلية مطلقة عامة لما مر من ان اللادوام يكون اشارة الى عامة
مخالفة لما قيد به فى العكس وموافقة له فى الكم فصدق اللادوام فى البعض فى العكس اعنى لا شئ من ساكن الاصابع بكاتب بالفعل
فقال وانا لم يلزم اه وعلى هذا يمكن ان يقال ان قوله وانا لم يلزم اللادوام فى الكل جواب عن سؤال مقدر وهو ان تعكس اللادوام فى البعض
يخالف ما ذكرتم من ان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة **قوله** فى ذلك اى فى لزوم اللادوام فى البعض دون اللادوام فى الكل
فى عكس الخاصتين **قوله** وهو المطلقة العامة السالبة لا عكس لها لما يجى فى شرح قوله ولا عكس للبواقى بالنقض **قوله** قد يشار الى
الجواب عن جانبه اه بان العكس المجموع موقوف على عكس الاجزاء والى الاجزاء دائما العكس الخاصتين الموجبتين الى الحينية المطلقة اللادوام

Marfat.com

تستثنى عن ذلك الحالان المطلقة العامة لا حكمها كما سيجيء ولان الخاصتين موجبتين جزئيتين فيكون لا واما غيره اشارة الى السالبة الجزئية مطلقة عامة
وقد برهن على عدم انعكاس السالبة مطلقا من غير نظر الى انها مطلقة عامة او غيرها **قوله** لكن الاول وهو الاصل **قوله** الثالث وهو السالبة
التالية **قوله** فتعين الثاني وهو نقيض العكس للاصل **قوله** فيكون العكس حقا لان ارتفاع النقيضين محال **قوله** وانما اخرنا في العكس الخصوص مع ان
السالبة الكلية تنعكس كنفسها **قوله** لانها اعم من الكلية وعدم صدق الاعم يستلزم عدم صدق الاخص فان سلب الحيوان عن شيء يستلزم
سلب الانسان عنه بخلاف عدم صدق الاخص فانه لا يستلزم عدم صدق الاعم الا ترى ان الانسان مسلوب عن الفرس مع صدق
الحيوان عليه فلو اخرنا الكلية في العكس لكان للسائل مجال ان يقول سلمنا عدم صدق السالبة الكلية في العكس لكن لا يلزم منه
عدم صدق السالبة الجزئية فان الكلية اخص من الجزئية وعدم صدق الاخص لا يستلزم عدم صدق الاعم فان كل حيوان
انسان كاذب وبعض الحيوان انسان صادق فيجوز ان لا يصدق السالبة الكلية في عكس الموقتة ويصدق السالبة الجزئية
فيه فلا يتم التقريب لان المطلوب عدم انعكاس الموقتة مطلقا وقس عليه قوله والممكنة العامة اي وانما اخرنا في العكس الممكنة العامة
لئلا يبقى مجال السوال **قوله** للعلم به ضمنا لان السكوت في معرض البيان يفيد الحصر **قوله** تذكره سابقا ويمكن ان يقال ان عكس النقيض
لازم للقضية وصدق الملزوم يستلزم صدق اللازم فلذا قال ولا مع بقاء الصدق للعلة المذكورة وتركه ثانيا لوجود تلك العلة
بينهما ايضا **قوله** او تفصيل القول فيه اي تفصيل الكلام الواقع في بيان ما اورده المتاخرون من احكام عكس النقيض على ابهم وتفصيل الكلام
الوارد في بيان اعتراضات ترد على ما اورده المتاخرون لا يسعه مجال المبتدي مع انه مستغنى عنه بما ذكره المتقدمون من
عكس النقيض واحكامه على رائهم **قوله** كذلك الموجبة الكلية كنفسها لانه اذا صدق كل انسان حيوان يصدق في عكس
نقيضه كل لا حيوان لا انسان ولا يصدق نقيضه وهو بعض الحيوان ليس بلا انسان وهو يستلزم بعض الحيوان انسان لان تقي التالي يستلزم
اثبات المقدم فيلزم وجود الخاص من دون العام وهو باطل وايضا اذا ضم هذا اي لازم النقيض مع الاصل بان يقال بعض اللاحيوان انسان وكل
انسان حيوان ينتج بعض اللاحيوان حيوان وهو منعكس بالعكس المستوى الى بعض الحيوان لا حيوان فيلزم سلب الشيء عن نفسه ضمنا واجتماع
النقيضين ظاهرا **قوله** لا تنعكس يعني هذه الموجهات التسعة لا تنعكس عكس النقيض بدليل التخلف وبيان التخلف في تلك القضايا
ان اخصها وهو الموقتة لا تنعكس الى الممكنة لصدق قولنا لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دايما مع كذب بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام
يصدق نقيضه وهو كل منخسف قمر بالضرورة واذا لم تنعكس الموقتة التي اخص من الممكنة العامة علم عدم انعكاس
الممكنة العامة اولى وانعكاس الاخص لا يستلزم انعكاس الاعم بالدوام **قوله** ولا عكس لا شيء من الحيوان بلا انسان اي
موجبة كلية بل صحيح في عكس السالبة الجزئية اعني قولنا بعض الحيوان ليس بلا انسان **قوله** لانعكاس الممكنتين على قياس الموجهات في
المستوى لانه لو قيل ان مركوب زيد بالفعل منحصر في الفرس صدق لا شيء من الحمار بالفعل لا مركوب زيد بالامكان لا يصدق في عكس

Marfat.com

عکس نقیضه لیس بعض کاتب زید بفاعل لاحمار بالامکان لصدق نقیضه وهو کل مرکوب زید فاعل لاحمار بالضرورة **قال المصنف** رحمه الله والبیان البیان والنقض النقض المراد بالبیان بیان المدعی واتیان الدلیل علیه بالنقض التخلف یعنی ان الاستدلال علی انعکاس الموجبات والسوالب الکلیة والجزئیة المعتبرة علی عکوسها بالعکس النقیض مثل الاستدلال علی انعکاسها الی عکوسها بالعکس المستوی فی الطرق الثلث وهی التخلف والاقتراض والنقض الموجب لعدم انعکاس بعضها بالعکس النقیض مثل النقض الموجب لعدم انعکاس ذلک البعض بالعکس المستوی **قال المصنف** رح وقد تبین ذکره بمنزلة الاستشهاد والدلیل للتفرع علی قوله وحکم الموجبات الخ فانه مع عدم صحته کونه متفرعا ینکره الواو العاطفة اذ لو کان تفریعا لکان الفاء مکان الواو فلا یلتفت الی من ذهب الیه والقی فی التهلکة بدیهة انما قلنا انه مکرر بمنزلة الاستشهاد لانه لما قال فی العکس المستوی لاعکس للخبریة ای للسالبة الجزئیة اصلا علم ان الخاصتین السالبتین الجزئیتین لاتنعکسان بالعکس المستوی لما قال فی عکس النقیض وحکم الموجبات ههنا حکم السوالب فی المستوی علم ان الخاصتین الموجبتین الجزئیتین لاتنعکسان بعکس النقیض فقال وقد تبین ای قد ظهر من کتب المنطقیین ان الخاصتین الموجبتین الجزئیتین تنعکسان بعکس النقیض الی العرفیتین الخاصتین السالبتین الجزئیتین تنعکسان الیهما بالعکس المستوی **قوله** اما بیان انعکاس الخاصتین شرع فی بیان انعکاسهما فی العکس المستوی لتقدمه **قوله** وهو ان یفرض ذات الموضوع اه شرع اولا فی بیان اثبات الجزء الثانی اعنی لا دوام العکس لقلته التفصیل فیه ثم یقول فی اثبات الجزء الثانی من العکس المناسب بحال المبتدی تصور ما ذکره فی مادة خاصة بان یقال متی صدق بعض الکاتب لیس بساکن الاصابع بالضرورة او بالدوام ما دام کاتبا لا دائما ای بعض الکاتب ساکن الاصابع بالفعل صدق فی عکس المستوی بعض ساکن الاصابع لیس بکاتب ما دام ساکنا لا دائما ای بعض ساکن الاصابع کاتب بالفعل بدلیل الاقتراض وهو ان یفرض ذات الموضوع وهو بعض الکاتب زید فیصدق زید ساکن الاصابع بالفعل بحکم لا دوام الاصل لانه کانت القضیة من لا دوام الاصل بعض الکاتب ساکن الاصابع بالفعل فلما فرض بعض الکاتب هو زید صدق زید ساکن الاصابع بالفعل وایضا یصدق زید کاتب بالفعل لانه اذا فرض ان بعض الکاتب زید فیکون الوصف العنوانی للموضوع اعنی الکتابة صادقا علی زید بالفعل علی ما هو التحقیق وهو ای شیئ فلما صدق زید ساکن الاصابع بالفعل وبلا دوام الاصل زید کاتب بالفعل لصدق وصف الموضوع علی ذاته بالفعل فیکون زید بعض الساکن وبعض الکاتب ایضا فیصدق بعض ساکن الاصابع کاتب بالفعل هو لا دوام العکس فثبت الجزء الثانی من العکس ما لانعکاس الی الجزء الاول من العکس فلانه یقول ساکن الاصابع کاتب وهو زید لیس بکاتب ما دام ساکنا صادق والا صدق نقیضه اعنی زید کاتب فی بعض اوقات کونه ساکنا وکلما صدق هذا صدق زید ساکن الاصابع فی بعض اوقات کونه کاتبا لانه متی تقارن الوصفان وهو الکتابة والسکون لزید ثبت کلاهما من الوصفین المذکورین لزید فی وقت ما وصفا خرفی الجملة وقد کان فی الاصل ان بعض الکاتب لیس بساکن الاصابع ما دام کاتبا ای بان یزین الوصفین بنسبان

Marfat.com

لاجتماعان فی ذات واحدة فی زمان واحد فصدق بعض ساکن الاصابع وهو زید لیس بکاتب دائما دام ساکنا هو الجزء الاول من
العکس فثبت العکس بکلا جزئیه فافهم **قوله** فهو ان یقال اذا صدق بعض ج ب ای بالضرورة او بالدوام صدق الخ **قوله** وهو یلزم
لا دوام العکس وصدق الملزوم یستلزم صدق اللازم فثبت ان صدق الاصل مستلزم لصدق الثانی دوام العکس فثبت الجزء الثانی
من عکس النقیض ونفی اثبات الجزء الاول منه **قوله** لان الاثبات علة لکون بعض ب لیس ج بالفعل ویلزمه نفی النفی وهی القضیة
التی اشیر الیها بلا دوام العکس اعنی لیس بعض ب لیس ج فانه اذا صار لیس ج مسلوبا عن بعض ب لیس ب یکون ج ثابتا له
کما لا یخفی **قوله** ثم نقول ای فی اثبات الجزء الثانی من العکس وقد مر الاقتراض فی مادة خاصة هکذا ای اذا صدق
بالضرورة او بالدوام بعض متحرک الاصابع کاتب ما دام متحرک الاصابع لا دائما ای بعض متحرک الاصابع لیس بکاتب بالفعل صدق فی عکس نقیضه بالدوام
بعض ما لیس بکاتب ما دام متحرک الاصابع لا دائما ای بعض متحرک الاصابع لیس بکاتب بالفعل صدق فی عکس نقیضه بالدوام بعض ما لیس بکاتب
لیس متحرک الاصابع ما دام لیس بکاتب لا دائما ای لیس بعض ما لیس بکاتب لیس بمتحرک الاصابع بالفعل ما لیس الافتراض بالنظر الی ذات الموضوع ای بعض متحرک
الاصابع زید فیصدق قضیتان احدهما زید متحرک الاصابع بالفعل یصدق الوصف الی علی ذاته بالفعل علی ما هو الحق وهو مذهب الشیخ
وثانیهما زید لیس بکاتب بالفعل بحکم لا دوام الاصل فیصدق بعض ما لیس بکاتب متحرک الاصابع بالفعل لان عدم الکتابة ثابتة لبعض متحرک الاصابع
لک بعض ما لیس بکاتب وهذا التصادق یلزم لا دوام العکس لان القضیة من لا دوام العکس لیس بعض ما لیس بکاتب متحرک
الاصابع بالفعل والایجاب یلزم نفی النفی فصدق الجزء الثانی من العکس ثم نقول فی اثبات الجزء الاول منه ان
بعض ما لیس بکاتب وهو زید لیس متحرک الاصابع ما دام لیس بکاتب والامکان بعض ما لیس بکاتب اعنی زیدا متحرک
الاصابع فی بعض الاوقات کونه لیس بکاتب فیصدق ایضا زید لیس بکاتب فی بعض الاوقات کونه متحرک الاصابع وقد مر
ان الوصفین اذا تقارنا فی ذات ثبت کل واحد منهما فیها فی زمان الاخر فی الجملة والوصفان اعنی متحرک الاصابع وعدم
الکتابة تقارنا فی زید فاذا ثبت تحرک الاصابع لزید فی زمان کونه لیس بکاتب ثبت انه لیس بکاتب فی زمان کونه
متحرک الاصابع یعنی ان عدم الکتابة ثابتة لزید فی زمان تحرک الاصابع وهذا خلف فصدق ان بعض ما لیس بکاتب هو
زید لیس بمتحرک الاصابع ما دام لیس بکاتب وهو الجزء الاول من العکس فثبت عکس النقیض بکلا جزئیه فتامل فانه دقیق
حقیق **قال المصنف** القیاس قول لما فرغ عن بیان ما یتوقف علیه الحجة شرع فی بیان هیئتها ولما کان تعریف
بتعریف اجزائها فهم من قوله وموضوعه المعلوم التصوری او التصدیقی من حیث انه یوصل الی مطلوب تصوری او تصدیقی معرفا
یا تسمی حجة فقیل تعریف المعرف ایضا کان معلوما من هذا القول فلم لم یکتف بهذه المعلومیة قلنا لان کان
تعریف المعرف یعلم اجمالا علم من ذلک القول وکان له شرائط تعرض تعریفه وبیان شروطه بخلاف الحجة فان تعریفها من تعلم

Marfat.com

منه اعنی المعلوم التصديقي الموصل الى التصديق ثم لما كانت الحجة على ثلثة انواع الاقتران والاستقراء والتمثيل وكان المطلب الاعلى والمقصد
الاقصى في باب التصديقات القياس لانه للفيد اليقين بخلاف اخويه لانهما يفيدان الظن قدم منه شرع في تعريفه وبيان اقسامه فقال قول اما مركب مطلقا
بل المركب الملفوظ والمعقول وخرج بهذا المفرد بين والجمل الناقصة كالمركب الاضافي والمزجي والمعجون الغلاية والجوارش الكموني فمثلا مركب لا قول عندهم وبذا المركب
الخاص يعني اصطلاحي للقول صناعي للغوي بالغاية كما ان المعنى اللغوي مصدر تشتق منه المشتقات والمعنى الاصطلاحي اسم جامد لا يشتق منه
شيء ولهذا صار ملحقا بالجوامد ولم يولد ولم يكن له كغيره احد اذ لا علق بشيء كالظرف والجار والمجرور ثم المركب شامل للملفوظ والمعقول بالاشتراك اللفظي
وكلاهما مقصود ههنا فلا يرد ان استعمال اللفظ المشترك حرام عند المجتهدين لان حرمته انما هو اذا كان ارادة احد معنييه وكون المعنى الاخير غير مراد
محلا بالقصود فانكان القياس لفظيا عرفا فالمراد بالقول المركب اللفظي وانكان القياس المعقولي معرفا فالمراد المركب العقلي بدا مناسب لقرين
المنطق الباحث عن المعقول وخرج بهذا المفرد بين والجمل الناقصة كالمركب الاضافي والمزجي والمعجون الغلاية والجوارش الكموني فمثلا مركب لا قول عندهم وبذا المركب
او المعقول بل انما يلزم القول المعقول المعلول بلا بسطة دلالته على المعقول بالنظر الى العام بالوضع كما بين في المطولات **قوله** وسواء علم من المؤلف
جواب عن سؤال مقدر تقريره ان المركب والمؤلف مترادفان فيلزم التكرار وحاصل الجواب منع الترادف بينهما بسند ان مشرب اجان شريف العلماء
سرح بعموم المركب وخصوص المؤلف **قوله** اذ قد يعتبر في المؤلف المناسبة بين اجزائه بخلاف المركب فانه لم يعتبر المناسبة بين اجزائه سواء وجدت
المناسبة او لا فانقيل اذا اعتبرت المناسبة بين اجزاء المؤلف ولم يعتبر من اجزاء المركب فصار امتيازين قلنا فرق بين عدم اعتبار المناسبة
وبين اعتبار عدم المناسبة والمعتبر في المركب انما هو الاول فلا ينافيه وجود المناسبة بين اجزائه فقائل **قوله** لانه ناخوذ من التأليف وهي المناسبة فالمؤلف
ذو اجزاء متناسبة **قوله** وعند المؤلف بعد القول يعني لما ثبت ان المؤلف اخص من المركب لم يلزم التكرار غاية ما في الباب انه ههنا ذكر الاخص
بعد العام ولا باس لانه في التعريفات مناسب لرسم المعرف الناظر الى نفسك فانك حيوان ناطق **قوله** في اتيان التاليف بعد التركيب حوالة على ما
قال العامة في ذكر المؤلف بعد المركب مع ان المؤلف متضمن معنى المركب حاصل الجواب ان التركيب جنس في حد القياس والتاليف من القضايا فصله
وجزء صوري كالنطق للانسان فلا بد منهما ولما ذكر المركب ثم المؤلف من القضايا علم ان التركيب مطلقا اعني في القياس بل لا بد الا فيه والمناسبة بينهما وجب
المناسبة بوجه لا بسط الذي هو جزء القياس وتحصيل وتقويم مسببه القياس وتميزه عما عداه وانتبه ان الاشكال انما هو بين بعض فالقضايا تمام القياس والتاليف
التي هي صورته بخلاف البسط وانت تعلم ان المركب عبارة عن المادة والصورة فني اعتبار التاليف بعد التركيب اشارة الى ان
الصورة معتبرة في القياس بل في الحجة مطلقا لكونها جزء منهما وفصلا لهما وايضا ذكر المؤلف بعد القول لا بد منه لان القول لكونه بمعنى المركب
المعقول او اللفظي اسم جامد كما عرفت فلا يجوز تعلق قوله من قضايا به فلا بد من ذكر المؤلف ليتعلق به ويعلم من هذا البيان ان المؤلف على معناه اللغوي وهو
كل شيء في مناسبة الاجزاء والا لم يصح تعلق ذلك القول به ايضا والوجه ان القياس قول من القضايا بالتوهم كون من ههنا للبعض فلا يرد ان المؤلف
انما يصدق على قضيتين يلزم منهما قول اخر وهو عكس المستوى او عكس نقيضهما **قوله** فالقول فرع في بيان الجنس والاصل في تعريف القياس **قوله** لتسمل المركبات

الشامة خبيثة وانشائية **قوله** وغيرها وهي الاكثر بالشامة قضية تصديقية كانت او غيرها **قوله** خرج ليس كل ما يكون موادا من قضايا **قوله** كالمركبات غير
الشامة ومثلها المركبات الانشائية لان كل منها ليس موادا من قضايا ولو قارن الكاذب المركبات الانشائية والناقصة كالكاذب الاولى **قوله** اما البسيطة فظاهر
اخراج القضية البسيطة من قولنا موادا من قضايا بالظاهر **قوله** واما المركبة اي المحترزة البسيطة المركبة من قولنا موادا من قضايا بالظاهر اي بالرأي الجلي الخفي **قوله** خلال التنبيه
اي فخر وجهالا حد الامرين **قوله** بالقضية المركبة تعني اصطلاحهم قضية واحدة لا قضايا متعددة **قوله** خرج الاول اقترانا واراد بالمراد بقوله يلزم قول آخر يلزم
العلم اليقيني قول آخر بحيث لا يحتمل النقيض بالمعنى الاعم الذي لا يلزم منه قول آخر احتمالا نقيضه الا ترى ان نقيض احوال الجوز ان يجوز ان يكون فلكية
الافعل عند المضع يجوز صدق نقيضه مشاهدة تسامح وان شاركت البيض المخمر في اللون لا يستلزم حرمة البيض لعله الاسكر احتمالا نقيض يجوز ان يكون علة حرمة الخمر
السكر في النبي من باب التنبيه لا السكر المطلق وبهذا البيان علم ان عدم الحاجة الى قوله لذاته لاخراج قياس المساواة اظهر من ان يخفى **قوله** نعم يحصل بها الظن الشيء
آخر كما عرفت انعقام التمثيل لا يفيد الا الظن وما الاستقراء فان كان تاما فيفيد اليقين والا فيفيد الظن فهو لا يفيد اليقين اراد وصح ان يقال ان القول الاخر ليس بلازم اذ لو كان
لازما لما تخلف علة في مادة فلا يرتاب **قوله** القياس المساواة وهو القياس الذي يكون متعلق محموله في الصغرى موضوعا في الكبرى وكذا خرج عن حد لذاته
القياس المعكوس النقيض اذ المراد بالملزوم لذاته في هذا المقام اصطلاحا ان لا يكون اللازم بوسطة غريبة سواء لم يكن اصلا كما في الشكل الاول وكان بوسطة غير
غريبة كما في سائر الاشكال او بوسطة غريبة ففي الوسطة التي لا تكون اللازمة شيء من القضايا الملزومة كما في قياس المساواة او يكون اللازمة لبعضها لكن
متناقضة للقضية الملزومة في كلا الطرفين او احدهما كما في القياس المعكوس النقيض كقولنا جزء الجوهر جوهر لانه يوجب ارتفاع الجوهر وما بين الجوهر لا يوجب
ارتفاعه ارتفاع الجوهر فجزء الجوهر جوهر لان المقدمة الثانية تنعكس بعكس النقيض الى قولنا كل ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر فيجعله
كبرى المقدمة الاولى صغرى بان يقال جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر وكلما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر فينتج ان جزء
الجوهر جوهر وما ذكرنا اندفع ما قيل ان سوى الشكل الاول يخرج عن القياس بقوله لذاته فان اتى به ليس لذاته كما سيجيء فتامل **قوله** لان الوسطة مقدمة
غريبة خارجة عن القياس واعلم ان المقام الذي لا يصدق تلك المقدمة فيه لا يصدق النتيجة كالناصف بان يقال النصف لا يوجب
نصف لم لا يلزم منه ان نصف لم لان نصف نصف الشيء ليس نصفه بل ربعه وقد عرفت ان الوسطة الغريبة مما سبق فان قيل الموجب موقوف على الموجب
على الشيء موقوف على ذلك الشيء وهذه مقدمة صادقة فيلزم منه ان ينتج قولنا الطلاق موقوف على النكاح والنكاح موقوف على رضى
الطرفين مع تلك المقدمة الغريبة الصادقة نتيجة صادقة وهي ان الطلاق موقوف على تراضي الطرفين مع انها كاذبة لان الطلاق ليس
على رضى الطرفين قلنا ان هذه النتيجة صادقة لان الطلاق موقوف على تراضي الطرفين الذي توقف عليه النكاح وقياس المساواة علل على
هذا التوقف لا على توقفه على مطلق تراضي الطرفين فافهم **قوله** الى قياسين احدهما ان المساوي لب مساو لج وثانيهما ان المساوي
وكل مساو والمساوي مساو فيلزم من هذين القياسين ان مساوي لج **قوله** وبدونها اي بدون المقدمة الخارجية ليس من اقسام الموصول
بالذات واما ان كان من اقسامها لكنه ليس قياسا واحدا بل قياسان **قوله** والقول الآخر وهو لا يكون الامر كبا حتى لا نسلم

Marfat.com

لما عرفت **قوله** يسمى نتيجة ومطلوبا اعلم ان النتيجة والمدعى والمطلوب متحدة بالذات ومتغايرة بالاعتبار فان العالم حادث مثلا قبل الاستدلال
عليه مطلوب ومدعى وبعده نتيجة **قال المصنف** ثم اسبب يلزم منه لذاته او بواسطة امر آخر لزوما على سبيل العادة او الوجوب والايجاب تفصيل لهذا الاجمال
ان النظر يفيد العلم بالمطلوب بطريق جرى العادة عند الاشاعرة حيث يقولون ان الله تعالى اجرى عادته بخلق النتيجة عقيب النظر من غير وجوب عليه
وبطريق التوليد عند المعتزلة بمعنى انه يوجب الفاعل فعلا اخر كحركة اليد المستتبعة بحركة المفتاح فان الحركة الاولى مولدة للثانية بطريق الوجوب
والاعداد عند الحكماء اى يوجب فيضان الحوادث من المبدء الفياض اذا تم استعداد القابل **قال المصنف** فان كان مذكورا الخ فرغ عن تعريف القياس
شرع في تقسيمه الى الاستثنائي والاقتراني وانما قدم الاستثنائي لان مفهومه وجودي ومفهوم الاقتراني عدمي والوجود مقدم على العدم كما لا يخفى وضمير كان راجع
الى القول اى فان كان القول الاخر موجودا في القياس **قوله** والمراد بمادته اعلم ان المراد بمادة القول الاخر طرفاه فان كان القياس استثنائيا او اقترانا
حمليا فيكون طرفاه المحكوم عليه به وان كان اقترانيا شرطيا فطرفاه المقدم والتالي فالمراد بقوله بمادته طرفاه المحكوم عليه به مثلا ويمكن ان يقال ان طرفي
الشرطية ايضا محكوم عليه به بالاتصال والانفصال وسلبه فافهم **قوله** المراد بهيئة الترتيب يعني ان المراد بهيئة القول المذكور في القياس النسبة
التفصيلية التي طرفيه على الترتيب الذي وقعا عليه فانقيل فحينئذ يلزم الدور والمصادرة على المطلوب لان القول الاخر المذكور في القياس بمادته وهيئته هو عين النتيجة
قلنا فرق بين القول الاخر المذكور في القياس بمادته وهيئته وبين النتيجة فان القول الاخر انما يكون موجودا بمادته وهيئته بالمعنى المذكور في القضية
الشرطية التي وقعت في اقيسة الاستثنائي قد عرفت ان طرفي الشرطية خرجا عن التمام اى الارتفاع او الانتزاع ليس متعلقا بهما فالارتفاع والانتزاع
يكون متعلقا بالنتيجة بخلاف ما يكون مذكورا موجودا في تلك القضية الشرطية وان كنت في ريب مما قلنا فانظر في الكائنات لشمس طالعة فالنهار
موجود لكن الشمس طالعة منتج النهار موجود فالنهار موجود من حيث يتعلق الارتفاع به نتيجة ومن حيث عدم تعلقه به مقدمة تلك الشرطية ومذكورة في
القياس فلا عينية ولا ورود ولا مصادرة ولهذا اشتبه فيما بينهم عند تقسيم القياس الى الاستثنائي والاقتراني انه ان كانت النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل وان لم يكن
متعلقا للارتفاع والانتزاع فهو استثنائي والا فاقتراني **قوله** سواء تحقق في ضمن الايجاب او السلب وضع لما يرد على المصنف انه يجب ان يكون القول الذي
مذكورا اما يصدق على القياس الاستثنائي برفع الثاني او مذكورا فيه نقيض القول المذكور اى نقيض النتيجة لا عينها يعني ان ما قال المصنف لا يصدق
عليه بل انما يصدق على القياس الاستثنائي بوضع المقدم وحاصل الدفع ان المراد بقوله بهيئة الترتيب الواقع بين طرفيه مع قطع النظر عن خصوص
الكيفية فتامل **قوله** اعني لكن بناء على ان كلمة الا التي هي اداة الاستثناء حقيقة بمعنى لكن التي للاستدراك **قوله** وذلك اى نفي هذا الموضوع هنا
في مثل الامر انما يصح بان يكون القول الاخر مذكورا بمادته لا بهيئته ولا بامر آخر وان احتمل عقلا امرين آخرين ايضا احدهما ان لا يكون مذكورا في
القياس اصلا لا بمادته ولا بهيئته وثانيهما ان يكون مذكورا بهيئته لا بمادته فانقيل نفي الهيئة يستلزم نفي المادة ايضا اذ وجود
المادة بدون الهيئة ممنوع فلا يصح كون القول الاخر مذكورا بمادته لا بهيئته قلنا المراد بهيئته الهيئة الخاصة التي وقعت في النتيجة ولا يلزم من نفي الخاص نفي
العام فجاز ان يكون للمادة هيئة اخرى فافهم **قوله** اذ لا يعقل وجود الهيئة العارضة للمادة بدون المادة او وجود العارض بدون المعروض بحال بالبصر ولا بالبصيرة

ارجاع النفی المستفاد من قوله الا الی المبادئ ان لم یکن النتیجة کذلک لم یعقل ولا یکون حینئذ بین القیاس والنتیجة مناسبة اصلا فهی سبب للانتاج فافهم **قوله** الانسان فی الدار لا میز کما لا یخفی علی اصحاب التجرید **قوله** لا قرآن جمع وما یوجب احدیته الی آخره لما دخل فی حصول الاوسط خارج عن المطلوب یعنی لما کان القیاس الاقترانی مشتملا علی واحد الجمع والاقتران حصل بهما وحدة ما **قوله** او بسیطا الکلی بعض افراده وهو الاقترانی الحملی البسیط واقل اجزاء من افراد الاستثنائی مطلقا ولان مبنا حث الاقترانی البسیط الاستثنائی فقوله بسیطا علی الاول من البساطة وعلی الثانی من البسط فافهم **قوله** فی الغالب خص کقولنا کل انسان یجوز ان یکون میتا او اعم مثل کل انسان ناطق وبعض الحیوان انسان **قوله** لتوسطه بین النظیرین کونه مناسبا بهما اعلم ان المجهول التصوری یکون مجهولا بذاته ورتبة فیطلب کنهه ورسمه والمجهول التصدیقی انما یکون مجهولا من حیث النسبة بین طرفیها یعنی لا یعلم ان نسبة الاکبر الی الاصغر ایجابی او سلبی ولا یعلم ههنا لا تحصیل بالحد والطرفین والا لم یکن نظیرا فلا بد من امر ثالث یناسب الطرفین اذ لو لم یکن له نسبة الی شیء منهما او کان له نسبة الی احدهما دون الآخر لا یحصل منه النسبة بین الطرفین مع ان کنت علی خطا من ذلک فلم تحتاج الی المشاطة والدلالة فی وصال المحبوب **قوله** وتذکیر الضمیر لجواب سؤال مقدر وتقریر کل منهما واضح **قوله** لان انتاجه بدیهی لان الاول منطوی فی الشکل الاول علی ترتیب وضع المطلوب فموضوعه فیه موضوع ومحموله فیه محمول فهو اقرب من الاشکال فی الشکل الیه فجعل مرتبته اولی وفی الثانی موضوعه الذی هو اشرف الاجزاء باق علی ما کان فصار مرتبته ثانیة وفی الثالث محموله باق علی ما کان فصار مرتبته ثالثة وفی الرابع لیس شیء من جزئی المطلوب علی حاله فجعلت مرتبته رابعة وحاصل وجه ان النظم الطبیعی فی قیاس ینتقل من الاصغر الی الاوسط ومنه الی الاکبر لئلا یتغیر الاصغر والاکبر عن حالهما فی النتیجة وهذا النظم انما هو فی الشکل الاول فلذا وضع فی المرتبة الاولی ولما کان الشکل الثانی موافقا للاول فی اشرف المقدمتین وهو الصغری المشتملة علی اشرف طرفی المطلوب وضع فی المرتبة الثانیة ولما کان الشکل الثالث موافقا له فی الکبری وضع فی المرتبة الثالثة ولما کان الرابع مخالفا له فی المقدمتین وضع فی المرتبة الرابعة والاختیار هم بهذا الترتیب فی الاشکال وجوه اخر مذکورة فی حواشی ابی الفتح **قوله** فی اشرف المقدمتین اعنی الصغری وانما کانت الصغری اشرف من الکبری لاشتمالها علی موضوع المطلوب الذی هو اشرف من المحمول الذی هو احسن فی المحمول فی الاغلب یکون عارضا تابعا للموضوع المتبوع المعروض اشرف وایضا المحمول انما یطلب لاجل الموضوع حتی یرتبط به الایجاب او السلب فلهم ان الشکل الثانی اقرب الی الشکل الاول فی ادعائهم انه بین الانتاج کالشکل الاول **قوله** فی احسن المقدمتین اعنی الکبری لاشتمالها علی الموضوع الاول الذی هو احسن من الموضوع لما عرفت **قوله** لکونه فی غایة البعد عن الاول لانه لا شرکة له مع الاول فی کلتا المقدمتین وایضا البعید جدا عن الطبع حتی اسقطه الفارابی والشیخ عن الاعتبار **قوله** لتبعدی لو قال قوله ایجاب الصغری وفعلیته اولی لانه بهذا الدلیل کما یثبت کون فعلیة الصغری شرطا لانتاج الشکل الاول کذلک یثبت کون ایجابها شرطا له یعنی اشترط لانتاج الشکل الاول ایجاب الصغری وفعلیتها لینتج ویحکم بالاکبر علی الاوسط فی الکبری الی الاصغر بواسطة الاوسط **قوله** وذلک لان العلم

یعنی انه ان تجاوز الحکم المذکور انما یصح اذا کانت الصغری موجبة وفعلیة لان الحکم فی الکبری ایرابا او سلبا انما هو علی ما ثبت له الاوسط
فلو لم یکن فی الصغری لک تجاوز الحکم الذی بالاکبر علی ما ثبت للاوسط بالفعل ای الاصغر کما لا یخفی ویعلم من مبدا البیان ان اشتراط فعلیة الصغری انما هو علی
ظاهر مذهب الشیخ واما علی مذهب الفارابی وعلی ما هو غیر المختار عندنا وهو امکان اتصاف ذات الموضوع بوصف العنوانی بالفعل بحسب الفرض
فلیست بشرط ضرورة ان الحکم الذی فی الکبری ایرابا او سلبا انما یتعدی من الاوسط الی الاصغر مع کون الصغری ممکنة موجبة **قوله** بان الاصغر ثبت له
الاوسط بالفعل وهذا انما یصح اذا کانت الصغری موجبة فعلیة اذ لو لم تکن موجبة فعلیة لم یلزم تعدی الحکم من الاوسط الی الاصغر فان قیل لانسلم ان الصغری لو لم تکن موجبة فعلیة
لما تعدی الحکم بالاکبر من الاوسط الی الاصغر لما مر من ان قولنا الخلا لیس بموجود کلما لیس موجودا لیس بمجسم ینتج ان الخلا لیس بمجسم مع ان الصغری سالبة قلنا ان
الصغری موجبة سالبة المحمول یعنی ان الخلا موضوع لیس بموجود مع اداة السلب محموله لا موجود فقط فاعلم ان الاوسط هو لیس موجود بشهادة ان النسبة السلبیة جعلت مرادة
للافراد فی الکبری ای حصل لیس موجود فقط والجواب السوقیفی ان الایجاب الصرف الذی لم یکن فی قوة السلب شرط فی صغری الشکل الاول الموجبة السالبة
المحمول فی قوة السالبة **قوله** لیلزم اندراج الاصغر فی الاوسط ای قطعا **قوله** فیلزم من الحکم ای من الحکم بالاکبر علی الاوسط فی الکبری الحکم علی الاصغر
فیحصل النتیجة **قوله** ههنا ای فی الشکل الاول فی صغراه **قوله** ان تنتج الصغری معطوف علیه وقوله وان تنتج الصغری معطوف **قوله** ففی الاول مثل
کل انسان حیوان وکل حیوان جسم فکل انسان جسم وبعض الحیوان انسان وکل انسان ضاحک فبعض الحیوان ضاحک واعلم ان النتیجة تکون تابعة لاخس المقدمتین
والاخس انما هی الجزئیة والسلب فان وجدتا فی الشکل معا یکون النتیجة سالبة جزئیة وان وجد الاول من الثانی کانت النتیجة جزئیة موجبة وان وجد الثانی
دون الاول کانت النتیجة سالبة کلیة فافهم واحفظ فانه ینفعک فی جمیع النتائج وجار فی کلها الا فی نتائج جمیع ضروب الشکل الثالث واکثر
ضروب الشکل الرابع لان ضروبه ثمانیة لا تنتج الا جزئیة الا الضرب الثالث کما سیجی **قوله** السالبتین الکلیة والجزئیة مثل کل انسان حیوان ولا شی
من الحیوان بحجر فلا شی من الانسان بحجر وبعض الحیوان انسان ولا شی من الانسان بحجر فبعض الحیوان لیس بحجر **قوله** والمقصد ای مقصود المصنف
من قوله بالضرورة الاشارة الی ان انتاج الشکل الاول للمحصورات الاربع بدیهی غیر محتاج الی النظر یعنی ان انتاجه لنتائجه بدیهی وانفس النتیجة
فنظریة بالضرورة ویحصل لها بالنظر فان قیل ان النتیجة موقوفة علی کلیة الکبری وبالعکس لان الاصغر من جملة الاوسط فیلزم الدور فلا یکون الشکل
الاول منتجا فضلا عن ان یکون انتاجه بدیهیا قلنا ان الکبری انما یحتاج الی علم الجزئیات اجمالا والا لما صح الحکم بصدق کلیة لعدم
تناهی الافراد والمطلوب انما یحتاج فی علمه التفصیلی الیها وایضا النظریة والضروریة مختلفان بالعنوان مثلا شی اذا اعتبر بعنوان یکون
الحکم علیه بالنظر ما واذا اعتبر بعنوان آخر یکون بدیهیا فان ما سوی الله تعالی اذا اعتبر بعنوان العالم یکون الحکم علیه بالحادث نظریا واذا اعتبر بعنوان التغیر
یکون بدیهیا وههنا کذلک لان ایجاب الاکبر للاصغر او سلبه عنه معلوم اذا اعتبر بعنوان الاوسط وغیر معلوم اذا اعتبر بعنوان الاصغر **قوله**
کان الحق الایجاب مثل کل انسان ناطق **قوله** کان الحق السلب وهو لا شی من الانسان بفرس ومقتضی القیاس ان یکون النتیجة موجبة
لتعدد المقدمتین موجبتان **قوله** کان الحق الایجاب ای کما ان الحق الایجاب **قوله** کان الحق السلب ای لا شی من الانسان **قوله** کما کان

الحق لان الاول ... قوله الامر الاول ... الامرين الى قوله والثانى يعنى احد الامرين تحقيق المقام ان انتاج الشكل
الثانى ... بحسب الجهة بامرين كلو احد منهما مفهوم مردود اما الامر الاول فمفهوم مردود بمعنى ... احد الامرين ان يكون الكبرى من القضايا التى
سوالبها الكلية ... المستوى ... الاول الثانى مفهوم مردود بمعنى ان لا يكون شئ من المقدمتين ... ولا خاصة ... ان يكون شئ
المقدمتين احدى المكنتين ... مردود بمعنى ان يكون الصغرى احدى المكنتين والكبرى ضرورية او مشروطة ... ان يكون الكبرى احدى المكنتين والصغرى ضرورية
والى هذا المفهوم المردود الاخير اشار المصنف بقوله ويكون المكنة مع الضرورية او الكبرى المشروطة فقد علمت من هذا البيان الرفيع الشان ان المصنف ترك الامر
الاول من الامرين الثانى وذكر الامر الثانى منه المردود بين امرين ممن قال ان المكنة مما لا بد منها فى الشكل الثانى متمسكا بكلام المصنف خسرا سنا
لان معنى قوله ويكون المكنة مع الضرورية ان المكنة وجدت فى الشكل الثانى على تقدير وجودها لا بد ان يكون مع الضرورية او كبرى مشروطة و
انما يوجد فيه فلا حاجة اليه فافهم ولا تكن من المتعصبين **قوله** بان يكون واحدة ضرورية لان الدوام اعم من الضرورة **قوله** ضرب الكبرى الكلية السالبة
معطوف **قوله** فالضرب الاول مثل كل انسان حيوان لا شئ من الحجر بحيوان ينتج لا شئ من الانسان بحجر **قوله** الضرب الثانى مثل لا شئ من الانسان
بناهق وكل حمار ناهق ينتج لا شئ من الانسان بحمار **قوله** الضرب الثالث نحو بعض الانسان حيوان ولا شئ من الحجر بحيوان ينتج بعض الانسان ليس
بحجر **قوله** الضرب الرابع مثل بعض الحيوان ليس بانسان وكل ناطق انسان ينتج بعض الحيوان ليس بناطق فالشكل الثانى لا ينتج الا نتيجتين سالبة
كلية سالبة جزئية لا المحصورات الاربع **قوله** لهاتين النتيجتين اى السالبة الكلية والسالبة الجزئية **قوله** لانها اى لان نقيض النتيجة صغرى
الشكل الاول لان الشكل الثانى لا ينتج الا سالبة فيكون نقيضها موجبة البتة **قوله** وكبرى القياس اى وان يحمل كبرى الشكل الثانى
كبرى الشكل الاول لان كلية الكبرى شرط فى الشكل الثانى فيكون كبراه صالحا لكبروية الشكل الاول **قوله** لينتج الحاصل من
هذا الحمل **قوله** ها بيانى الصغرى وتصويره الخلفان نقول كل انسان حيوان ولا شئ من الحجر بحيوان ينتج لا شئ من الانسان
بحجر فاذا لم تصدق هذه النتيجة لصدق نقيضه لان ارتفاع النقيضين محال وهو بعض الانسان حجر فاذا حمل هذا النقيض صغرى
لتلك الكبرى ويقال بعض الانسان اى حجر ولا شئ من الحجر بحيوان ينتج من الشكل الاول بعض الانسان ليس بحيوان وهذا
مناف بل مناقض لصغرى الشكل الثانى اعنى كل انسان حيوان وهذا مسلم الثبوت فيكون النتيجة الحاصلة من الشكل الاول
كاذبة ومنشاره ليس الا الصغرى فهو باطل فيكون نقيضها حقا وهو لا شئ من الانسان بحجر وهذا عين نتيجة الشكل الثانى وهى
عليه العمل فى سائر الضروب **قوله** هذا اى انحلف حاصل فى الضروب الاربعة كلها بخلاف اخويه فى الشكل الثانى ولذا اقدم عليها **قوله** والثانى
من تلك الامور **قوله** ليرتد اى الشكل الثانى بعكس كبراه **قوله** لينتج اى من الشكل الاول عين النتيجة المطلوبة من الشكل الثانى
قوله وذلك اى عكس الكبرى وتصويره ان نقول كل انسان حيوان ولا شئ من الحجر بحيوان ينتج لا شئ من الانسان بحجر لانه لو انعكس
الكبرى لكان شكلا اول لان صغرى الشكل الثانى اعنى كل انسان حيوان هذا هو الحد الاوسط محمول فيها انما الحق فيه فى الكبرى

فلما عكسنا فصار شكلا اولا بالضرورة هكذا كل انسان حيوان ولاشئ من الحيوان بحجر ينتج تلك النتيجة ولما كان العكس جاريا في القرب
دون البعد الثالث قدمنه عليه **قوله** الثالث ان تلك الامور ان عكسها العكسي وتصويره ان تقول لاشئ من الانسان بحجر ينتج لاشئ من
الانسان بناهق لو عكس الصغرى الى لاشئ من الحجر بانسان ثم اذا عكس الترتيب وقيل هكذا كل ناهق حمار ولاشئ من الحمار بانسان يصير شكلا
اولا ينتج لاشئ من الناهق بانسان ثم اذا عكس ثانيا النتيجة وقيل لاشئ من الانسان بناهق يحصل عين تلك النتيجة الحاصلة من الشكل الثاني
قوله كما مر من مذهب الشيخ **قوله** بان لا يتحد اصلا بان لا يكون منهما حملا ايجابيا فضلا من ان يكون بالفعل او بالامكان فيكون الصغرى حينئذ
سالبة لامحالة **قوله** او يتحد بانيكون منهما حمل ايجابي لكن لا بالفعل بل بالامكان فحينئذ يكون الصغرى ممكنة موجبة البتة **قوله** لم يتعين الحكم وجواز
ان لا يكون صغرى الشكل الثالث فعلية موجبة **قوله** لا ينتج الا جزئية يعني ان النتيجة الكلية غير لازمة للضروب في بعض المواد والنتيجة لا بد ان تكون لازمة
فتعلم ان اللازمة لها انما هي الجزئية لا غير **قوله** فاد لها المركب من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق وهو من
بين ان النتيجة الصادقة وانما هي جزئية لا كلية وانما كان مقتضى المقدمتين الكليتين ان لا تكون النتيجة الا كلية **قوله** فتامل بالغ موصنة ويمكن ان يكون
اشارة الى ان كلام المصنف يوهم خلاف الواقع فكان الواجب عليه تبيان ما لا يوهمه **قوله** والثالث اي ضرب الثالث من الضروب المنتجة للمطلب
المركب من موجبة كلية صغرى ومسالبة جزئية كبرى **قوله** وهو بينا اي في الشكل الثالث وانما قال بينا لان المخلف بينا غير ما ذكر بينا
اي في الشكل الثاني لان نقيض النتيجة يجعل بينا كبرى وبينا كل صغرى **قوله** لينتج من الشكل الاول ما ينافي الكبرى مثل كل انسان حيوان وكل
انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق والاصدق نقيضه وهو لاشئ من الحيوان بناطق ويجعل هذا النقيض كبرى فيقال كل انسان حيوان ولاشئ
من الحيوان بناطق ينتج لاشئ من الانسان بناطق وهو مناف لكبرى الشكل الثالث وهي كل انسان ناطق وهو مسلم الثبوت فهذه النتيجة كاذبة فتلك
النتيجة صادقة لان ارتفاع النقيضين محال وانما قال بنافي لا بناقض لان نقيض كل انسان ناطق انما هو السالبة الجزئية اعني بعض الانسان ليس بناطق
لا السالبة الكلية فافهم **قوله** واما العكس الصغرى فيرجع الى الشكل الاول والشكل الثالث يخالف بالشكل الاول في الصغرى يوافق له في الكبرى فيعكس الصغرى
يكون بينا جعا الى الشكل الاول بالضرورة مثل كل انسان حيوان وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق لانه اذا عكس الصغرى بالعكس لازم للقضية
ويقال بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق ينتج من الشكل الاول تلك النتيجة المطلوبة **قوله** واما عكس الكبرى تصويره كل انسان حيوان وكل انسان
ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق لانه لو عكس الكبرى الى بعض الناطق انسان فصيرنا كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان شكلا رابعا بعد
عكس الترتيب شكلا اولا بان تحول بعض الناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض الناطق حيوان وينعكس الى بعض الحيوان ناطق وهذا هو المطلوب
من الضرب الاول من الشكل الثالث **قوله** فلك اي اشتراط احد الامرين المذكورين لان انتاج الشكل الرابع لا ينافي **قوله** ثم ان المصنف
يتعرض الخ جواب عن سؤال مقدر تقديره ما وجه **قوله** لقد الاعداد بهذا الشكل لكمال بعده عن الطبع حتى سقط الفارابي الشيخ الرئيس عن الاعتبار
كما مر **قوله** لم يتعرض لبيان نتائج كان سائلا يقول ان المصنف تعرض لبيان شرائط الاشكال الثلثة الاولى فلم يتعرض لبيان نتائجها عند

Marfat.com

ملاط الموجبات بعضها مع بعض فی شیء من تلک الکتب فاجاب بقوله لطل الکلام فی تبایجها نعم القائل مصرعه قصه کوته کرد و رنه
در و سر بسیار بود **قوله** لسامح وهو فی اللغة جواد مذی مخون و اسامی کرم و فی الاصطلاح سامح استعمال اللفظ فی غیر ما وضع له حقیقة بلا قصد علاقة
مقبولة ولا نصب قرینة دالة علیه اعتمادا علی ظهور فهم المراد فی ذلک المقام کما فی قولهم اسد فی الحمام و نهالک فان کلام المقام الاسامحة
لعطفه علی الموجبة التی وقعت صفة للجزئیة یوهم ان موصوف السالبة انما هو جزئیة فعلم من ههنا ان ما سوی الضرب الاول من الاربعة
ولیس کذلک لما عرفت ان الضرب الواحد منه وهو الضرب الثالث ینتج سالبة کلیة لکن بشهرة بلا امر اعتمد علیها وقال ان السالبة واراد مطلق السالبة کانت
جزئیا او کلیا کانه اراد عطفها علی جزئیة وانکان سوق الکلام ینادی علی خلافه نعم لو قال فموجبة جزئیة لم یکن ای ان لم یوجد
والافسالبة بتقدیم موجبة علی جزئیة لکان اولی لدلالته علی المقصود لعدم کون قوله سالبة صفة لجزئیة لان ما قبل المعطوف علیه یکون حقا
بالمعطوف بما بعده کما لا یخفی **قوله** والتفصیل ههنا اعلم ان مراتب ضروبه ثمانیة علی ما ذکره الشیخ واما المصنف لما کان مطمح نظره الاختصار قال ما قال
لم یراع الترتیب النفس الامری **قوله** وهو فی هذا الشکل ای الرابع ان یوخذ ما ذکر فی الثالث والثانی **قوله** ویضم الی احد المقدمتین
بحیث یحصل الشکل الاول مع شرائطه **قوله** لینتج ای لینتج هذا الاخذ والضم المقضی الی الشکل الاول نتیجة تنعکس ای عکسا نیا فی هذا بعکس المقدمة الاخری
المتروکة من الشکل الرابع **قوله** وذلک ای الخلف المذکور یجری فی الضرب الاول المولف من موجبتین کلیتین کما تقول کل انسان حیوان
وکل ناطق انسان ینتج بعض الحیوان ناطق فلو لم یصدق نقیضه وهو لا شیء من الحیوان بناطق ویضم هذا النقیض الی احدی المقدمتین
من الشکل الرابع فیقال کل انسان حیوان ولا شیء من الحیوان بناطق ینتج لا شیء من الانسان بناطق وهذا عکس ای لا شیء من الناطق
بانسان وهذا العکس مناف للمقدمة المتروکة المفروض صدقها هی کل ناطق انسان فالعکس باطل والعکس لازم للنتیجة وبطلان اللازم یستلزم بطلان
الملزوم فالنتیجة ایضا باطلة فکان نقیضها صادقا ای بعض الناطق انسان وهو عین النتیجة المطلوبة من الشکل الرابع وقس علیه جریان الخلف فی
الضرب الثانی المولف من موجبة کلیة صغری وموجبة جزئیة کبری کقولنا کل انسان حیوان وبعض الناطق انسان ینتج بعض الحیوان ناطق الی
آخر المقدمات المذکورة وکذا فی الضرب الثالث والرابع والخامس **قوله** قال المصنف فی بعض تصانیفه یجری ان الخلف المذکور فی الضرب السادس
قوله وهو مهوعة لانه لو عکس بعض الناطق انسان لکان بعض الحیوان ناطق لکن کل حیوان ناطق ینتج بعض الحیوان ناطق والا لصدق نقیضه وهو کل حیوان
ناطق وهذا بعد ضم النقیض الی الکبری وقیل کل حیوان ناطق وکل ناطق انسان ینتج من الشکل الاول کل حیوان انسان وینعکس الی بعض الانسان حیوان ولکن لا یکون
النتیجة هذا العکس مناف للصغری لجواز ان لا یکون بعض الانسان الذی هو حیوان غیر الانسان الذی هو حجر فقال **قال المصنف رحمه الله**
او یعکس النتیجة لیحصل الشکل الاول لهذا لا یجری هذا الا اذا کانت الکبری موجبة لیصلح صغری للشکل الاول واذا کانت الصغری
کلیة لیصلح الکبری للشکل الاول **قوله** والنتیجة ای مع کون الکبری موجبة والصغری کلیة لابد ان یکون النتیجة قابلة للانعکاس لا بد
بعد عکس الترتیب من عکس النتیجة ای لتحصیل النتیجة المطلوبة من الشکل الرابع **قوله** کما فی الاول ای کما فی الضرب الاول تصور کل انسان حیوان وکل ناطق

Marfat.com

انسان ینتج بعض الحیوان ناطق لانه اذا عکس الترتیب بان یقال کل ناطق انسان وکل انسان حیوان یصیر شکلا اولیا وینتج کل ناطق حیوان واذا عکس هذه النتیجة وقیل بعض الحیوان ناطق یحصل عین النتیجة الحاصلة من الشکل الرابع وقوله الضیا ان انعکست متعلق بالضرب الثامن یعنی عکس الترتیب ثم النتیجة یجری فی الضرب الثامن المنتج النتیجة السالبة الجزئیة وایضا لا مطلقا بل انما تنعکس تلک النتیجة من الحاصلتین بعکس هذه السالبة الجزئیة کنفسها کما مر قال المصنف او بعکس المقدمتین ای بعکس کل من الصغری والکبری بالعکس المستوی مع بقاء الترتیب فیجعل عکس الصغری صغری وعکس الکبری کبری ویرجع الی الشکل الاول فان الشکل الرابع کان عکس الشکل الاول فیکون عکس الشکل الرابع شکلا اولا بالضرورة قوله الصغری موجبة فیکون عکسها ایضا صالحة لصغریة الشکل الاول قوله والصغری سالبة کلیة فیکون عکسها سالبة کلیة صالحة لکبریة الشکل الاول قوله کما فی الرابع ای فی الضرب الرابع کما تقول فی کل انسان حیوان ولا شیء من الحجر بانسان ینتج بعض الحیوان لیس بحجر وبعض الحیوان انسان ولا شیء من الانسان بحجر ینتج من الشکل الاول بعض الحیوان لیس بحجر وهو عین النتیجة الحاصلة من الضرب الرابع وقس علیه الضرب الخامس قوله لا غیر ای لا یجری فی غیر الضرب الرابع والخامس کما یظهر بادنی تامل قوله ولا یجری ای الرد الی الشکل الثانی بعکس الصغری الا حیث انتج وانما یحصل الردیة لان الشکل الرابع شریک للشکل الثانی فی الکبری ومخالف له فی الصغری فاذا انعکس الصغری یکون شکلا ثانیا بلا ریبة وقد ثبت انتاج الشکل الثانی بما مر فلا یمکن انکار انتاجه وکذا الحال فی الشکل الثالث فتامل قوله مختلفتین لان اختلاف المقدمتین فی الکیف شرط فی الشکل الثانی قوله الصغری قابلة للانعکاس لان الرد الی الثانی انما یحصل بعکس الصغری فلو لم یکن الصغری قابلة للانعکاس لما کان الشکل الرابع مردودا الی الشکل الثانی کما لا یخفی قوله ایضا ان انعکست السالبة متعلق بالضرب السادس المولف من صغری سالبة جزئیة وکبری موجبة کلیة یعنی جریان الرد الی الثانی بعکس الصغری انما یتاتی فی الضرب السادس اذا کانت صغراه احد الحاصلتین قوله لا غیر ای لا یجری الرد الی الشکل الثانی بعکس الصغری فی غیر هذه الضروب الاربعة کما لا یخفی قوله ولا یجری ای الشکل الرابع الی الشکل الثالث بعکس الکبری الا حیث آله وانما یحصل الردیة الیه لان الشکل الرابع شریک للشکل الثالث فی الصغری ومخالف له فی الکبری فاذا انعکس الکبری یکون شکلا ثالثا بلا ریبة قوله الصغری موجبة لاشتراط ایجاب الصغری فی الشکل الثالث قوله الکبری قابلة للانعکاس والا لا یکون الشکل الرابع مردودا الی الشکل الثالث لان رده الیه انما یحصل بعکس الکبری فتکون الصغری عکس الکبری کلیة لاشتراط کلیة احدیهما فی الشکل الثالث کما مر قوله هذا اخیر ای الدلیل الاخیر من دلائل انتاج الشکل الرابع لنتایجها وهو رده الی الثالث بعکس الکبری لازم جار دائما ای غیر متقیدة بوقت دون وقت اما فی الضربین الاولین من الشکل الرابع فلا ینفک عنه واما فی غیرهما فقد یجری وقد لا یجری لان کبری الضربین الاولین موجبة وهی تنعکس دائما بخلاف کبری الضرب الاول والخامس لان کبریهما سالبة کلیة ویجوز ان یکون رده الی الثالث بعکس الکبری من القضایا الشخصیة الغیر المنعکسة السوالب مختصة لا یجری علی الکبری فیها فعکس الکبری فیلزم الاولین غیر لازم قوله وهو اشارة الی منع اللزوم مع السند وجوابه رفعه لکونه مساویا بان لزوم جریانه فی الاول والثانی دائما ممنوع بجواز ان یکون الکبری الموجبة من الممکنتین وقد عرفت انه لا عکس للممکنتین من الموجبات وجواب انه لا یجوز ان یکون کبری الشکل الرابع من الممکنتین لاشتراط کونه مولفا من الفعلیات فتامل قوله والسابع ایضا انعکس الکبری

فان کبری الضرب السابع سالبة جزئیة فاذا کانت احدی النتیجتین تکون منعکسة والا فلا یجری الاخیر فیه ایضا دائما بل فی وقت
وعلم من هذا البیان ان قوله ایضا ان ینعکس متعلق بالسابع **قوله** وکاحد المقدمتین فی الشکل الثالث فان قیل یعلم من قوله
اما من عموم موضوعیة الاوسط انه کل ما کان الاوسط موضوعا فی قضیة کلا بد ان یکون تلک قضیة کلیة فیلزم من ههنا ان یکون کلتا
المقدمتین فی الشکل الثالث وکلیة لا احدهما قلنا المراد انه لابد فی القیاس اما من عموم موضوعیة الاوسط یعنی ان الاوسط اذا کان موضوعا
فی احدی مقدمتی القیاس فلا بد ان یکون تلک المقدمة کلیة واذا کان موضوعا فی مقدمتی القیاس فلا بد ان یکون احدهما کلیة سواء کانت الاخری
کلیة او جزئیة اذ مع یصدق ان عموم موضوعیة الاوسط فی القیاس موجود **قوله** ففی الکلام اه ای ففی قوله مع ملاقاته للاصغر بالفعل اشارة
اه یعنی ان اشتراط فعلیة الصغری فی هذه الضروب من الشکل الرابع وان لم یعلم ولم یذکر فی بحث الشکل الرابع لکنه علم من هذا الباب بالاتفاق
عند امعان ضابطة شرائط الاشکال الاربعة التی فی بیان الشروط المذکورة فیما سبق والاستطراد عند ذکر الشیء لاعن
قصد هو التبعیة **قوله** غیره **قوله** ای مع حمل الاوسط اشارة الی ان قوله او جملة معطوفة علی قوله ملاقاته **قوله** فهو ایضا
ای التردید الثانی علی سبیل منع الخلو کما کان التردید الاول اعنی قوله اما من عموم موضوعیة الاوسط واما من عموم موضوعیة
الاکبر **قوله** وههنا لمت الاشارة یعنی ان فی قوله اما من عموم موضوعیة الاوسط مع ملاقاته للاصغر بالفعل کانت اشارة
ناقصة ولما قال او حمله علی الاکبر تمت الاشارة **قوله** واعلم انه لم یقل او للاکبر اعتراض تقریره ان المصنف رحمه الله فی صدد
الاحصار فکان علیه ان لا یقول او حمله علی الاکبر بل ان یقول اولا کبر بالعطف علی الاصغر حتی یکون المعنی او مع ملاقاته للاکبر
وقوله لان الملاقاة الخ جواب تقریره واصح **قوله** کما تقدم انفا فی شرح قوله او مع ملاقاته **قوله** منتجة لکونه مشتملا علی
الشروط المعلومة من الضابطة فان کبری هذا القیاس المرتب لما کانت موجبة کلیة فوجد منه عمومیة موضوعیة الاوسط مع
ملاقاته للاصغر بالفعل فیلزم ان یکون مشتملا علی الشروط المذکورة فیما سبق ومنتجا لیس لانه لیس وقد وجد ایجاب الصغری مع آ
فینتج الا تری ان بعض الانسان لیس بحجر وکل حجر جسم صادق والنتیجة الحاصلة اعنی بعض الانسان لیس بجسم کاذب
وقس علیه قوله ایضا کون القیاس المرتب اه **قوله** وقد اشتبه ذلک ای وجه ان المصنف رحمه الله قال او حمله علی الاکبر
ولم یقل او للاکبر ولم یکشف غطاءه علی بعض الفحول لکونهم اجانب **قوله** فقد اشتمل اه فقد اجتمع الامران فی الضرب الثالث والرابع
من الشکل الرابع **قوله** ولذا ای ولهذا الاشتمال المفضی الی اجتماع الامرین المردودین اولا **قوله** علی منع الخلو علی منع
الجمع ولا علی الحقیقیة **قوله** قد اشیر ای من قوله اما من عموم موضوعیة الاوسط الی قوله او من عموم موضوعیة الاکبر مع ملاقاته
فی الکیف **قوله** من شرط ثالث هو منافاة اه واعلم ان مبنی هذه المنافاة بین ما ذکره من الشرطین بحسب الجهة فی الشکل الثانی ملازمة
فعند تحقق احد المنافیات یتحقق الشرطان وبالعکس فحینئذ الاشارة الی تینک الشرطین بقوله مع منافاة اه **قوله** هو منافات

وصف الاوسط ولما كان المحمول عبارة عن الوصف الموضوع عن الذات قال وصف الاول مطلقا محمول في كلتا المقدمتين في الشكل الثاني

وايضا قال وصف الاكبر لانه محمول في الحقيقة وان وقع موضوعا في الكبرى من هذا الشكل ولم يقل وصف الاصغر لان ذات الاصغر انما هو موضوع في الحال

والحال الذي **قوله** يعني لابد ان يكون احد المذكوران اي الايجاب او السلب والنسبة في الكبرى المختلفتان في الايجاب والسلب الكيفيتين يعني اي كيفيتين كانتا من هاتين الكيفيتين **قوله** او اتحد طرفاها اي الموضوع والمحمول فرضا او المتباينان من النسبتين او النسبة في الصغرى بين الاصغر والاوسط وفي الكبرى بين الاكبر والاوسط فلو فرضنا تحد بين في النسبة بينهما لكانتا متناقضتين فان اعتبرتا مختلفتين في الكم ايضا كانتا متناقضتين والا متناقضتين فقط كما يتضح لك عن قريب **قوله** من شرطي الشكل الثاني بحسب الجهة والشرط الاول احد الامرين اعني دوام الصغرى او امكان السالبة الكبرى والشرط الثاني ايضا احد الامرين اعني ان لا يكون في القياس ممكنة عامة او خاصة او يكون هذا الامر الاخير ايضا احد الامرين اعني كون الصغرى ممكنة والكبرى ضرورية او مشروطة عامة او خاصة او كون الكبرى ممكنة والصغرى ضرورية فافهم فان هذا البيان نافع لك جدا فيما سبق وفيما لحق كما في قوله فلا انها اذا كانت الصغرى مما يصدق عليه الدوام دائما يتحقق الشرطان في هذه الصورة لان الصغرى اذا كانت دائمة او ضرورية فيتحقق من الشرط الاول امر دون امرين كما هو ظاهر ولما كانت الكبرى ما عدا الممكنتين تحقق احد الامرين الاولين ايضا من الشرط الثاني امر دون امرين هو عدم كون الكبرى ممكنة فتأمل **قوله** فان ايهما اه يعني وانما قلنا ما عدا الممكنتين لان لهما حكما على حدة كما يجيء **قوله** فلا شك انتج اي حين كون الصغرى مما يصدق عليه الدوام الشامل للدائم والمطلق والدوام في الضرورية والكبرى ما عدا الممكنتين **قوله** مثلا يعني انما يعتبر الايجاب والسلب في المثال لا التقييد بها لما اعتبر الايجاب في الصغرى لابد ان يعتبر السلب في الكبرى لان الاختلاف في الكيف شرط في الشكل الثاني ولهذا لم يقل فيما سيأتي بفعلية السلب مثلا ويحتمل ان قوله مثلا بالنظر الى الدوام لانه يجوز ان يكون تلك النسبة بضرورة الايجاب **قوله** الا اقل من ان يكون لان اثبات المنافاة بين الدائمة وبين الفعلية التي هي اعم الكبريات يستلزم المنافاة بين الدوام وبين ما هو اخص من الفعلية ضرورة وجود الاعم في الاخص واثبات المنافاة بين دوام الايجاب وفعلية السلب يكفي في اثباتها بينه وبين ما في الكبريات الاخص من الفعلية فقوله فضرورة ان لم يطابقه اعم تلك الكبريات علة لاقلية اعتبار الفعلية في اثبات المنافاة عند وجود الامرين الاولين من الشرطين الذين كل واحد منهما مشتمل على امرين **قوله** واذا كان مسلوبا اي في اكان ووصف الاوسط مسلوبا عن ذات الاكبر بالفعل كان وصف الاوسط مسلوبا عن وصف الاكبر بالفعل ايضا فيتحقق حينئذ منافاة نسبة وصف الاوسط الى ذات الاكبر ونسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر وانما احتاج الى هذا البيان ليطابق قوله مع منافاة نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر **قوله** اي يقينا لان النسبة الضرورية الى وصف لا تمتنع قيامه بذوتها والمسلوب عن اللازم لابد ان يكون مسلوبا عن الملزوم والا لزم ان يكون الملزوم متصفا باللازم فتأمل **قوله** والانحصار في المنافاة بين دوام الايجاب وفعلية السلب مثل كل انسان حيوان دائما ولا شيء من الحجر بحيوان بالفعل من هاتين النسبتين منافاة اذ الغرض اتحاد طرفيهما بان يقال كل انسان حيوان دائما ولا شيء من الانسان بحيوان بالفعل وفي ضمن احدى المقدمتين جزئية يكون المنافاة بينهما لا يخفى وقس عليه باقي **قوله** من شيء وهو دوام الايجاب في المثال المذكور **قوله**

Marfat.com

وبين الاعم وهو فعلية السلب الاعم مما عدا الممكنتين **قوله** بالضرورة لوجود الاعم في الاخص بالضرورة **قوله** كذا اذا كانت الكبرى اي كذا يوجد المنافات
اذا كانت الكبرى موجبة مثلا لكن من القضايا بالقوة اي تنعكس سالبتها وخصها الضرورية الدائمة **قوله** الصغرى اي الصغرى السالبة اي قضية
كانت سوى الممكنة واعمها الفعلية مثل لاشئ من الحجر بحيوان بالفعل وكل انسان حيوان بالضرورة او بالدوام لاخارفي منافات النسبتين عند اتحاد الطرفين
مثل كل انسان حيوان بالفعل ولاشئ من الانسان بحيوان بالضرورة او بالدوام **قوله** لما مر من ان لهما حكما على حدة كما يجئ **قوله** اقول علة
بقوله وكذا اذا كانت الخ **قوله** بضرورة الايجاب مثلا يعني اعتبر الايجاب بطريق التمثيل على قياس ما مر **قوله** كذا كانت الصغرى ممكنة اي كذا يوجد
المنافات بين النسبتين اذا كانت الصغرى ممكنة **قوله** بامكان الايجاب مثلا يعني انما اعتبر الايجاب على سبيل التمثيل كما عرفت مما مر مثل كل كاتب متحرك
الاصابع بالامكان ولاشئ من الساكن بمتحرك الاصابع بالضرورة مادام ساكنا ولاخارفي منافات النسبتين عند اتحاد الطرفين مثل كل كاتب متحرك بالامكان
ولاشئ من الكاتب بمتحرك بالضرورة مادام كاتبا **قوله** اما في الكبرى المشروطة فظاهر لان الضرورة في المشروطة بحسب الوصف فيكون فيها نسبة وصف الاوسط
الى وصف الاكبر ظاهرا واما في الكبرى الضرورية فغير ظاهر لان الضرورة فيها بحسب الذات ولابد لما من اثبات منافات نسبة وصف الاوسط الى ذات
الاصغر بامكان الايجاب ونسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر واذا كانت الكبرى ضرورية يكون فيها نسبة وصف الاوسط الى ذات الاكبر لما كانت
ضرورية يكون بوصفه ايضا ضرورية لان الذات لازم الوصف لامتناع قيام نفسه بالمحمول لازم للذات بحكم الضرورة ولازم اللازم لازم فيكون
المحمول لازما للوصف فاذا كان المحمول مسلوبا عن الذات بالضرورة يكون مسلوبا عن وصفه العنواني بالضرورة ايضا فثبت ان في الكبرى نسبة وصف
الاوسط الى وصف الاكبر سواء كانت مشروطة او ضرورية ولك ان تحمل قوله واما في الضرورة اه على جواب دخل مقدر تضح تقريره بما قررنا
قوله وكذا اذا كانت الكبرى ممكنة اي كذا يوجد المنافات اذا كانت الكبرى ممكنة والصغرى على عكس ما ذكر انفا مثل كل انسان حيوان
بالضرورة ولاشئ من الحجر بحيوان بالامكان العام بين هاتين النسبتين منافاة لو اعتبر اتحاد الطرفين مثل لاشئ من الحجر بحيوان وكل حجر حيوان
بيان الاتمام **قوله** مما يصدق عليه الدوام اي الدوام الذاتي او الضروري الدائمة **قوله** فللمنافاة بين ضرورة الايجاب ومعنى
المرتبة الخ ستة **قوله** مثلا الذي مر ارا **قوله** وبين ضرورة الخ وهذه الضرورة بمعنى الوقتية **قوله** اذ لعل ذلك الوقت مثل
لاشئ من الانسان بكاتب بالضرورة مادام منخسفا لا دائما وكل قمر منخسف بالضرورة وقت التربيع ولامنافاة بين النسبتين عند اتحاد الطرفين كما اذا قيل
لاشئ من الانسان بمنخسف بالضرورة مادام منخسفا لا دائما وكل منخسف بالضرورة وقت التربيع لان وقت سلب الضروري عن ذات الانسان وقت
وقت الضروري للذات لمنخسف وقت التربيع غير وقت الانخساف **قوله** كذا اذا دام تكن الكبرى ضرورية اي كذا لا يوجد المنافات
عند اتفاء الشرط الثاني بان لم تكن الكبرى اه **قوله** وللمنافات بين امكان الايجاب مثل كل فلك ساكن بالامكان العام ولاشئ من الفلك
بساكن دايما لعدم المنافات بين كل فلك ساكن بالامكان العام ولاشئ من الفلك بساكن دايما **قوله** لا بينة اي بين امكان الايجاب ودوام
السلب بحسب الوصف ابدا ومعنى الدوام معنى العرفية الخاصة السالبة مثل كل انسان كاتب بالامكان العام ولاشئ من الانسان بكاتب

مادام انسانا مالا دائما **قوله** ولا بينه اى بين امكان الايجاب وبين ضرورة السلب فى وقت معين لا دائما وهذه الضرورة معنى الوقتية مثل
كل قمر منخسف بالامكان العام لا بالضرورة لاشئ من المنخسف بمضى وقت التربيع لعدم المنافاة بين كل قمر منخسف بالامكان العام وبالضرورة
لاشئ من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما لتغاير الوقتين اى وقت الحيلولة ووقت التربيع **قوله** كذا اذا لم تكن الصغرى ضرورية اى
كذا لم يوجد المنافاة عند عدم الشرط الثانى بان لم تكن الصغرى ضرورية على تقدير كون الكبرى ممكنة فانه على هذا التقدير كان الواجب
ان يكون الصغرى ضرورية فيتفق الشرط الثانى وبانتفائه تنتفى المنافاة ايضا فانه لا منافاة بين القضيتين المذكورتين فى لاشئ من الساكن بكاتب
بالدوام وبالضرورة مادام ساكنا لا دائما وكل ساكن كاتب بالامكان العام انه لا منافاة بين امكان ايجاب الكتابة للساكن بحسب الذات وبين ضرورة
سلب الكتابة عن ذات الساكن مادام الذات **قوله** وتحقيق هذا البحث يعنى شرح بحث اضابطه على ما هو الحق فى نفس الامر متدارك وقوله
مما تفردت به جزه وحاصل الكلام ان فى تحقيقها ما لم يشارکنى احد فيه وهذا التحقيق بعجيب الوجيه الجميل اوفق التحقيقات ولعمرى ان الشارح البارع
اصدق قائلا فى هذا المقال غفر له الله الكبير المتعال **قوله** بعون الله الجليل يعنى لا يذهب عليك ان تفردى بنفسى بلا اعانة وهداية
من غير فان الله تعالى اعانى فيه وهدانى به بالطريق المستوى الموصل اليه لا غيرى لانه مختار يهدى من يشاء ولا افتقار لى فى امر الى غيره تعالى
لانه حسبى فوضت امرى الى الله لانه نعم الوكيل **قال المصنف** الاستثنائى لما فرغ عن بيان قسمى الاقترانى الحملى والشرطى وما تحتهما وكان تعريف
القياس الاستثنائى معلوما مما سبق شرع فى بيان اقسامه وقسم منه **قال المصنف** ينتج من المتصلة يعنى ان القياس الاستثنائى اما اتصالى واما
انفصالى لابد فيه من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى حملية فان كانت الشرطية متصلة يسمى اتصاليا وان كانت منفصلة يسمى انفصاليا
اما الاستثنائى المركب من الشرطية المتصلة فينتج دائما وقت وضع المقدم وضع التالى ووقت رفع التالى ينتج رفع المقدم لتباجل الازمات فى جميع
المواد فان النتيجة اللازمة له احدى هاتين النتيجتين عند المعاندة بين المقدم والتالى ينتج اربع نتائج عند وضع كل ورفع الآخر وعند رفع كل
وضع الآخر ومن هذا البيان يتعطف تقدير الوقت والمفعول به محذوف وهو وضع التالى فى المعطوف عليه ورفع المقدم فى
ويمكن ان يكون قوله وضع المقدم منصوبا بنزع الخافض وهو كلمة من او مرفوعا لكونه فاعلا بقوله ينتج ويكون الاضافة
المضاف اليه وهو الضمير الراجع الى الاستثنائى وقس عليه قوله رفع التالى ومن قال انه حال فقد انتهى حال الحال وفوق
قوله يستثنى صفة حملية اى القياس الاستثنائى يتركب من مقدمتين احديهما شرطية والثانى حملية لكن لا مطلقا بل الحملية التى يكون احد جزئيها
احدى جزئى الشرطية او نقيضه **قوله** ينتج على الاخر اذا كان المستثنى احد جزئى الشرطية **قوله** او نقيضه اى ينتج نقيض الجزء الآخر اذا كان المستثنى نقيض
احد جزئى الشرطية **قوله** فالاحتمالات المتصورة اى التعليقية فى كل استثنائى لا مطلقا بل فى كل استثنائى اتصالى **قوله** رفع كل اى وضع
الاول ووضع الثانى **قوله** ورفع كل اى رفع الاول ورفع الثانى والمجموع اربعة **قوله** فى كل قسم من القسمين اى وضع كل ورفع كل منهما
الى اربعة اقسام **قوله** شئ اى قسم واحد او احتمال واحد **قوله** وقد علمت من هذا اى من هذا البيان بل من كلام المصنف ان المراد

Marfat.com

بالمتصلة فی قوله منتج مر المتصلة اللزومیة لا الاتفاقیة اما من بیان الشکل فواضح واما من کلام المصنف رح فلان النتیجة لازمة للقیاس و اللزوم
انما تصور فی المتصلة اللزومیة لا الاتفاقیة کما لا یخفی وقیل ان الاستثنائی المتصلة الاتفاقیة لا تعد اصلا وقیل انه من المتصلة اللزومیة
منتج لزومیة واما الاتفاقیة اتفاقیة قال الشیخ لانم ان القیاس الشرطی المرکب من المتصلتین اللزومیتین ینتج لزومیة بیانه کلما کان الاثنان
فردا کان عددا وکلما کان عددا کان زوجا علی هیئة الشکل الاول والنتیجة کاذبة اعنی کلما کان الاثنان فردا کان زوجا واجاب بان الصغری
اتفاقیة وقال الشیخ فی الشفاء اذا وضع مح علی طبیعیة مح لزم ان لم یکن الانسان حیوانا لم یکن ناطقا فلا طبیعیة وان وضع صادق طبیعیة مح مثل
ان کان الغراب ناطقا فالغراب ناهق فلا لزومیة ولا اتفاقیة وان وضع صادق طبیعیة صادق فلا لزومیة مرة ولا اتفاقیة اخری وان
وضع مح طبیعیة صادق فاتفاقیة کقولنا ان کانت الاربعة زوجا لم یکن عددا وانتهی الحاصل الکبری اما اتفاقیة فلا انتاج مع وشرط منتج الاتفاقیة
لعدم الاوسط فی الاتفاقیة واما اللزومیة فالحکم فیها اما علی الاوضاع الواقعیة فالتکرار مع لا یخفی او علی الفرضیة کالفردیة فلزومیة مع
ههنا مغالطات اخری لم یسعها الوقت **قوله** یسمی المنخلف بالضم للبطلان وبالفتح الوزر **قوله** اما لانه یتحرز هذا علی تقدیر ان خلف بالضم
ای البطلان **قوله** ولانه یتقبل منه هذا علی تصور ان خلف بالفتح واما اذا ثبت ان خلف بالضم بمعنی البطلان او الوزر او بالفتح کذلک فلا
بل نخل یعنی ان القیاس المخلف یکون مرکبا من اقترانی شرطی من متصلتین ومن استثنائی مشتملة علی لزومیة فی نتیجة الشرطی لاستثناء
نقیض التالی **قوله** ثم قد یقرر بیان الشرطیة التی وقعت کبری تصویره انا ندعی ان السالبة تنعکس کنفسها ای لا شیء من الانسان
بحجر ینعکس الی لا شیء من الحجر بانسان لانه لو لم یثبت المطلوب ای بالعکس المذکور ثبت نقیضه اعنی بعض الحجر انسان وکل ما ثبت نقیضه
ثبت المح فلو لم یثبت المطلوب المذکور ثبت المحال لکن المحال لیس بثابت فالمطلوب ثابت لکن الکبری اعنی کلما ثبت المح فنظری فیحتاج الی
قیاس اخر بانضمام النقیض الی الاصل ویقول بعض الحجر انسان وکل ما هو انسان بحجر ینتج بعض الحجر لیس بحجر وهو باطل فالاصل مثله **قوله**
ای الاصول الحاجی **قوله** فقوله ومرجعه جواب عما قیل ان مرجع الاستثنائی الی قیاسات فقوله ومرجعه الاستثنائی اقترانی
عند عرض المصنف یرد علیه انه لا بد منه فی کل قیاس خلف لا یخفی **قوله** زیادة علی ما ذکر **قوله** اما من حال الکل الکلی هو احد الاوسط
فی الشکل الاول الکبری کالحادث **قوله** علی حال جزئیاته ای حال الجزئیات التی لا یکون الجزئیات هی افراد الاصغر کلا او بعضا کالعالم
قوله اما من حال الجزئیات ای جزئیات کل اما الکلی فکالحیوان فجزئیاته کالانسان والفرس والبقر وغیر ذلک من افراد الحیوان وحال الساکن
الزوال عند المضغ فیستدل من تصفح حال هذه الجزئیات علی حال الحیوان یقال کل حیوان یحرک فکه الاسفل عند المضغ **قوله** واما من
حال بعض الجزئیات ای الکلی الکبری والجزئیان المندرجان تحته الحمر والبیض واحد بما الحمر وحاله الحرکة والجزئی الاخر البیض وهذه بشارة عظیم
لشارب البیض **قوله** وهو الحجة لان المقسم یکون معتبرا فی القسم **قوله** لاغبا علیه ای لا اعتراض علیه **قوله** من کلام الفارابی وهو ان الاستقراء هو الحکم علی کل
بوجوده فی اکثر الجزئیات فقال فخر الاسلام الیزدوی وهو تصفح امور جزئیة یحکم بحکم ما علی الامر المشتمل تلک الجزئیات **قوله** وحجة الاسلام یعنی فخر الاسلام الیزدوی

البزدوی **قولہ** نفسہ تسامح قد مر معنی التسامح فی بیان انتاج ضرب الشکل الرابع **قولہ** لیس معلولہ ما قصد بتعاطی تصورہا **قولہ** لیس علی سبیل الارتجال ای استعمال اللفظ فی غیر ما وضع لہ بدون ملاحظۃ المناسبۃ بینہما کما یجی **قولہ** بل علی سبیل النقل من المعنی اللغوی الی المعنی الاصطلاحی بملاحظۃ المناسبۃ بینہما وجہ الاشارۃ انہ جعل المعنی اللغوی عنی التصفح محمولا علی الاستقراء الذی ہو قسم من الحجۃ ومعرفا ایاہ انہ لا بد ان یکون معرفاتہ ومعہذا لما جعل معرفا علم ان المعنی اللغوی معتبر فی المعنی الاصطلاحی بحیث صار کانہ ہو الارتجال فی اللغۃ قد مر بینہما وجہ ارتجالی ای ارتجالہ فی الاصطلاح استعمال اللفظ فی غیر ما وضع لہ بدون ملاحظۃ مناسبۃ بینہما قصدا وعند عدم القصد یکون خطأ والنقل استعمال اللفظ الموضوع للمعنی المشہور استعمالہ فی المعنی الثانی المنقول الیہ بمناسبۃ بحیث کثر استعمالہ فی الثانی والہجر فی الاول بحیث لا یستعمل فیہ الا مع القرینۃ **قولہ** اما بطریق التوصیف یعنی ان قولہ حکم کلی مرکب توصیفی **قولہ** اما بطریق الاضافۃ ای باضافۃ الحکم الی الکلی **قولہ** ہذا ای قولہ حکم کلی علی تقدیر کونہ مرکبا اضافیا محللا لقضیۃ ہی ظاہر العبارۃ وتحقیق ذلک ای تحقیق ان المطلوب بالاستقراء یکون حکما کلیا لا جزئیا **قولہ** تصفح حال الجزئیات ہیہنا **قولہ** ہو یرجع الی القیاس المقسم یعنی حینئذ یکون جار ما عرف الاستقراء الاصطلاحی فلا یسمی استقراء بل قیاسا مقسما لان یتوقف علی ہو قسم من الحجۃ اعتبر فیہ تصفح اکثر الجزئیات یعنی وجود الحکم فی اکثر کما سیجی ولذا قالوا ان الاستقراء یفید الظن وہذا انما یتصور فی الاستقراء الناقص لا التام کما لا یخفی **قولہ** محا مصادفتاہ ای وجدناہ **قولہ** فی الصحاح بالفارسیۃ نہنک **قولہ** فلا شک ان تتبع الاکثر یفید الیقین وحینئذ لا یکون الاستقراء اصطلاحا فقد علمت مکررا ہہنا ان المطلوب بالاستقراء الاصطلاحی لا یکون الا حکما کلیا لا جزئیا **قولہ** من ہذا ای من ان المطلوب بالاستقراء الاصطلاحی لا یکون الا حکما کلیا علم ان حمل قولہ حکم کلی علی الترکیب التوصیفی احسن من جعلہ حکما کلیا اضافیا وبالثانی احسن من حیث الدرایۃ وان کان الاول ارجح الصحیح **قولہ** ولیس فیہ شبہۃ ای فی حمل عبارۃ المتن علی التوصیف الاصطلاحی وہی ان التعریف بالاعم جائز کما ہو مذہب المتاخرین مع ان مختارنا المنع وعدم الجواز کما سبق بخلاف حملہا علی الاضافۃ لان تعریف الاستقراء یکون بالاعم المشمول للاستقراء الذی لیس المطلوب بہ الحکم مع انہ لیس من اقسام المعرف الاصطلاحی ولا یلزم ان یکون غیر صحیح الا ان یصار الی الوجوہ المتاخرۃ **قولہ** اخری تشبیہ جزئی یعنی مثال التعریفین واحد وانما الفرق بحسب التقسیم **قولہ** ولک ان تقول التشبیہ وکلواحد منہما بمعنی الذی جعل عرفا للتمثیل الذی ہو قسم من الحجۃ وہذا وجہ التسامح **قولہ** وقد عرفت النکتۃ ای اللطیفۃ فی التسامح وہی الاشارۃ الی ان ہذا القسم من الحجۃ بالتمثیل لیس علی سبیل الارتجال بل علی سبیل النقل وقد عرفت وجہ الاشارۃ فیما سبق فافہم **قولہ** او ان یقول ہنا ای فی تعریف التمثیل بل فی تعریف الاستقراء ایضا ای فی دفع التسامح الذی یتراءی بحسب الظاہر فی تعریفہما ومثلہ انہ کما ان للعکس معنیین اصطلاحا احدہما التصور والثانی قضیۃ لکل من الاستقراء والتمثیل معنیان اصطلاحا احدہما التصور والثانی حجۃ اما المعنی الاول للاستقراء فہو التصفح المذکور والثانی الحجۃ التی یقع فیہا ذلک التصفح واما المعنی الاول للتمثیل ہو البیان المخصوص او التشبیہ المسطور والمعنی الثانی الحجۃ التی یقع فیہا ذلک البیان او التشبیہ وکل منہما بالمعنی الاول لیس من اقسام الحجۃ بل من التصورات فلا باس بتعریفہ بالتصور والمصور رحمہ اللہ

Marfat.com

لما اراد ان يعرف ما هو التصور فعرف الاستقرا بتصفح المذكور وتمثيل بالبيان المسطور ولا مسامحة فيه كما لا يخفى نعم لو كان مراده بكل منهما ما هو حجة لكان تعريفه بما ذكر محمولا على المسامحة بقي شئ هو ان المصنف رح لم يذكر المعنى الثاني فاجاب انه يعلم بالمقايسة نعم ترك التعريف بالمقايسة غير مستحسن سيما اذا كان المذكور مقصودا بالتبع والمتروك مقصودا بالذات لانه في صدد بيان اقسام الحجة فكان عليه ان يعرف ما هو من اقسامها **قوله** اذ اي علم هذا اذا عرفت ولا تقل خذ هذا الان فيه شناعة لا يخفى على من له ادنى دراية **قوله** عن الشهود اعني الاستقرار هو الحكم على كل الوجود في اكثر جزئياته والتمثيل هو الحكم على جزئي مشارك لجزئي اخر في علة الحكم عليه لما كان في كل من التعريفين المشهورين تسامح او الحكمان المذكوران في تعريف الاستقرار والتمثيل عينا متحدا لانهما عدلا عما هو حقهما وتركهما واتحط منهما تعريفين لا يتوهم عنهما هذا التسامح فعلة العدول مع التوهم وبه لم يعلم ان فيما ذكره من التعريفين اية تسامح وعدم تسامح وكذا في تسامح احتمالا تسامحان وان تغاير الكلمتان مشتركان في اصل التسامح كما لا يخفى وكيف كان فالمراد من كلمة هذا في قوله لهذا التوهم كما وقع في اكثر النسخ هذا غاية ما سنح لي في تحرير كلام الشيخ وبيان ما له لعل عند غيري ما هو احسن منه **قوله** هذا ان عرفت الا ان على ما قرر يعني ليس هذا العدول الا رجوعا عما قرر عنه وهو التسامح كما عرفت وفي المثل المشهور يضرب لمن ينظر به مطلوبه عن ملاحظة فيه اختار اخر فطار فيما اختاره بلا سوار كان عين البلا والاول او بلا اخر وا علم ان الا على وزن فراش مرادف لبعني الرجوع ثم هو اما باق على افعليته لان الفعل قد يقع بعد الامثالي نحو ما انت الا سيري اذا مصدر بتقدير ان او بدونه كما في تسمع بالعبيدي خير من ان تراه **قوله** يسمى السير والتقسيم السير بكسر السين المهملة وسكون الباء الموحدة الامتحان كذا في القاموس ورايت مكتوبا على الحاشية السير الجمع وكلا العينين بنايت في هذا المقام كما لا يخفى **قوله** الدس بكسر الدال المهملة وسكون الباء الموحدة بمعنى دوشاب يعني شيره المكور **قوله** الى الصناعات الخمس اي الثلاثة من الخمس حسب الاستقرا او بسبب ما ضبطه **قوله** لان مقدماته وجه ضبط الصناعات الخمس والمقام ايلها بحسب المادة **قوله** تصديقا اي ادعانا للنسبة **قوله** والثاني الشعر مثل الخمر بالقوة سيالة والعسل مرة مهوعة وهذه المقدمات التي تفيد شعورا في شعاعها **قوله** ظنا اي ظن ما ارجحا **قوله** او جزما لا يحتمل النقيض **قوله** فالاول الخطابة لانها توخذ في **قوله** مطابقا للواقع ثابتا اي مطابقا للواقع ثابتا لا يزول بتشكيك المشكك **قوله** عموم الاعتراف اي الاقرار عن جميع **قوله** وهو الجدل وهو الخصومة وفي الاصطلاح قياس مولف من قضايا مشهورة او مسلمة لانتاج قول اخر يشبههما فيكون سائلا وغايته سعيه الزام الخصم وافحامه من هو قاصر عن ادراك مقدمات البرهان وقد يكون مجيبا وغرضه ان لا يلزم مطلوبه الا حرام **قوله** فهو المغالطة كسي او غلطا ندا خشن وفي الاصطلاح قياس فاسد اما من جهة المادة او من جهة الصورة او من جهتهما معا يفيد التصديق الجزمي او الظني الغير المطابقين للواقع والتفصيل في المطولات **قوله** الحكم جمع الحكمة كالنعم جمع النعمة الحكمة اي المنسوبة الى الحكمة كانت في الاصل حكيمية حذفت الياء للضابطة المشهورة وهي ان كل اسم على وزن فعيل نحو ثقيف يجوز حذف ياءه للتخفيف عند النسبة فيقال في النسبة الى ثقيف ثقفي **قوله** التسمي اي المغالطة مع

Marfat.com

قولہ منطقہ مشتقہ من سوق ہو الحکمۃ و اصطلاحہ ہو التسلیم فیما ہا الحکمۃ الموقعۃ فی الالتباس و الاشتباہ **قولہ** مشاغبۃ من الشغب ہی شوریا نگیختن
قولہ الا یکون فیہا ای الاقسام غیر البرہان **قولہ** کالشعریات فانہا لافادۃ التخییل التصدیق صار یاد و ان من سار الاقسام التی یفید تصدیقا
و الملحق بہا ما یفید ظنا **قولہ** لاسیما ای جدیرا لان المخیلۃ اقوی من المشہورۃ لان ہذا تفید جزما یقینیا و مرتبۃ الجزم و الامکان غیر یقینی اعلی من التخییل
استفادہ من المخیلۃ قالوا یجب ان لا یکون فی الجدل المفید للجزم الغیر الیقینی ما یفید التخییل **قولہ** بل شعر بالان الادنی لو کان بعض اجزاءہ
علی لباس بہ بخلاف الاعلی **قولہ** لم تکمل الشک فانہ عبارۃ عن تساوی الطرفین فلیس من اذعان النسبۃ **قولہ** الوہم لانہ الطرف المرجوح الذی
لم یعلق بہ الاذعان بل تعلق بالطرف الراجح **قولہ** اخرج الظن لانہ یحتمل النقیض و الجزم عبارۃ عن عدم احتمالہ **قولہ** الجہل المرکب فان
الاعتقاد بان زید اقائم و الحال انہ لیس بقائم غیر مطابق للواقع یسمی جہلا عن عدم قیامہ و لما اعتقد ان اعتقادہ مطابق للواقع فقد جہل جہلا
آخر فسمیا جہلہ مرکبا من جہلہ ای جہل و ذلک الجہل فافہم **قولہ** توہموا ای توہموا انہم **قولہ** لقولنا الکل اعظم من الجزء فان من تصور
الجزء و نسبۃ الاعظمیۃ بینہما لا یکون محتاجا فی الحکم و الجزم بالاعظمیۃ الی اجزاء تصورہما مع تصور تلک النسبۃ کما فیہ فلا یرد
ما مر من ان الجزء قد یکون اعظم من الکل کما وقع فی الجزء الذہنی من السرعۃ مثل احدہ وجہ عدم الورود ان ہذہ الشبہۃ ناشیۃ عن التصور
فی تصور الکل و الجزء فان الکل ہو المجموع اعنی ضرب مع سائر بدنہ لا ماسوی ضرب و لا شک ان المجموع اعظم من جزئیہ فقط **قولہ**
نور القمر مستفاد من الشمس لانہ باختلاف تشکلاتہ النوریۃ یجب ازدیادہ من الشمس فتقل الذہن منہما من غیر فکر و ترتیب مقدمات الی
المطلوب المذکور اعنی نور القمر مستفاد من الشمس **قولہ** اشتد عبا الحب الخ ہی التی تجی بعد یوم و تفصیلہا فی علم الطب **قولہ** معلولان
للصفراء و الحمی التی تکون علتہا ہذہ الصفراء التسمی غبا خالصا **قولہ** مقابلتہ اعنی مقابلۃ مفہوم المظنونات جواب سوال مقدر تقریرہ
الخطابی المفید للظن اعنی الحکم الراجح یکون مرکبا من المظنونات و المقبولات فکل منہما لا بد ان یکون مفیدا للظن فلا مقابلۃ منہما و تحریر
الجواب ان المقبولات اعم من المظنونات لان المقبولات ہی القضایا التی تؤخذ عمن یعتقد جہورا کان او مفیدۃ
للجزم او الظن و اذا تؤمل العام بالخاص یراد بہ ماسوی الخاص کما اذا قیل الحیوان و ولد الانسان یراد بہ
ہہنا ماسوی الانسان و الا یلزم من کون الخطابی مفیدا للظن ان یکون جمیع مقدماتہ کذلک بل یجوز ان یکون بعضہا
مفیدا للجزم لکونہ اعلی منہ فلا باس و انما الباس بالاقل و ان کما مر **قولہ** ہی القضایا التی لا یذعن بہا عند تصورہا
علی صورۃ القضایا فلا اشکال **قولہ** مرکب سوفاسطائی و مرسنہا ہما مفصلا انفا **قولہ** المموہۃ من التمویہ و ہو الایقاع
فی الالتباس و الشبہۃ **قولہ** المضلۃ اسم فاعل ای گمراہ کنندہ **قولہ** فہو متحیز ای متمکن و متمیز فی الاشارۃ الحسیۃ و الفرق بین التحیز
و المکان بالعموم و الخصوص فی الحکمۃ **قولہ** اختصار و ہو تقلیل اللفظ و المعنی و الاختصار تقلیل اللفظ و کثرۃ المعنی و ہذا
محمود و ذلک مذموم **قولہ** قد اہملوہ و اہملوہ و کان الواجب علیہم تصور الصناعات الخمس بابانہا القیاسات و نتایجہا و بیانہا

Marfat.com

احکامها **قوله** مع تلا المجددی ای النفع **قوله** التعلیل ای المعلول **قوله** المدونة ای التدوین وهو الجمع والاکتساب فی الدیون
قوله عن خصایصه جمع خصیصة وهی الخاصة مترادفان ای احوالها الخاصة له **قوله** وآثاره المطلوبة منه فی ذلک العلم **قوله** البحث
جمع بحث وهو فی اللغة التفتیش والتفحص وفی الاصطلاح اثبات النسبة الایجابیة او السلبیة بالدلیل وحمل الاعراض الذاتیة لموضوع العلم
علیه **قوله** وهی تکون نظریة فی الاغلب لانه ان لم یکن نظریات ولا بدیهیات خفیة محتاجة الی التنبیه لکانت بدیهیات
غیر محتاجة الی التنبیه مستغنیة عن التدوین **قوله** وقوله المطلوب فی العلم فی تعریف المسائل یعم القبلیتین ای النظریات والبدیهیات الخفیة
المفتقرة الی التنبیه لان کلا منهما مطلوبة الاولی مطلوبة بالبرهان والثانیة مطلوبة بالتنبیه فلا یرد ان هذا البیان لا یلائم
کلام المصنف رحمه الله فی تعریف المسائل لانه اخذ فی تعریفها الطلب فیعلم منه ان المسائل لا تکون الا نظریات لانها تکون
مطلوبة بخلاف البدیهیات فانه لا احتیاج الی طلبها وانتشار الورود وتخصیص الطلب بالبرهان مدار عدم الورود وعلی
توجیهه ای توجیه تخصیص الطلب بالبرهان علی ما فی النسخ بان فی ذلک التخصیص مبنی علی ان اکثر المسائل لما کانت نظریة مطلوبة
بالبرهان خص الطلب بالبرهان علی ما هو الغالب **قوله** لیشمل التنبیه فکانه اراد بالبرهان کل ما یصح وقوعه بعد اللام التعلیلیة
قوله مما یفید التصورات اطرافها فیه اشارة الی ان المراد بالحد وفی کلام المصنف رحمه الله ما هو الاعم الشامل للحد والرسم
حقیقة او اسمیة یعنی اراد بالحد المعرف مطلقا **قوله** ما ان یرید به نفس الموضوع او تعریفه لا یخفی علی من له ادنی مسکة انه لما
تقرر ان موضوع العلم ما یبحث فیه عن اعراضه الذاتیة فلا یجیء حینئذ لهذه الاحتمالات الاربعة بل المتعین بالامر الاول کما لا یخفی
قوله لیست هی مجموع الموضوعات ای لیست هی قضایا **قوله** قال المحقق الدوانی تأیید لکون المسائل المحمولات المنسوبة
للقضایا **قوله** وفیه نظر ای فی الجواب بکون المسائل نفس المحمولات نظر **قوله** لانا نمنع ظاهرا وانما قال ظاهرا لانه یکون مراد المحقق الدوانی
مولانا صاحب الهدایة رحمه الله من ان المسائل هی القضایا لکن المقصود الاصلی من المسائل لما کان محمولاتها حکم بانها هی المسائل مجازا
قوله ایضا ای فی الجواب المذکور نظر اخر ایضا **قوله** قد یشار اشارة الی منع الملازمة تقریره لانا نمنع ان المسائل لو کانت نفس المحمولات
المنسوبة الی الموضوعات لزم ان لا یکون شیء عن موضوعات المسائل وهو موضوع العلم حتی یلزم عدمه من جزاء العلم وهو موضوع
العلم محمولات المسائل اما موضوع العلم او نوع منه او عرض ذاتی له او مرکب ولا شیء من هذه الموضوعات حال من موضوع
العلم اعلی الاول فظاهر واما اذا کانت نوعا منه او عرضا ذاتیا فموضوع العلم فلان موضوع العلم موجود بناء علی ان نوع الشیء عبارة عن ذلک الشیء مع فصل منوع له الاتری ان الانسان هو الحیوان مع الناطق والمرکب اما مرکب من موضوع
العلم وعرض ذاتی له او من نوعه وعرض ذاتی له فلانتفاء فی وجوده حینئذ واما اذا کانت عرضا ذاتیا لموضوع العلم فلان العرض الذاتی لشیء
عن غیر ملاحظة ما هو موضوع له اتفاقی موضوع المسئلة الاتری ان کل متحرک فالمیل طبعی فانه مسئلة کما سیأتی فی موضوعات المسائل مع موضوع

لعلم علی ای حال ولیس بغیره فی المسائل محال **قوله** ای القضایا التی یتالف منها فیکون تلک القضایا اجزاء قیاسات
علم وارکانها لاخارجة عنها مبنی علیها **قوله** وحینئذ ای حین کون المبادی التصدیقیة القضایا التی اجزاء قیاسات العلم **قوله** تعریف
شیر بالاعم لان ابتناء الشیء علی الشیء ای توقفه علیه یصدق علی امرین احدهما توقف الکل علی اجزائه وثانیهما توقف مالیس شیئا علی امر
ج عنه ای علی شرط فان الشرط والجزء مشترکان فی التوقف علیهما ومعرفان بالاول والاخر وخرج فان الجزء یکون داخلا فی الکل والشرط خارجا عن
طه والمبادی التصدیقیة یکون اجزاء القیاسات العلم لاخارجة عنها فتعریفها بمقدمات یبتنی علیها قیاسات العلم تعریف بما هو عرض ذاتی لها
یسیر عن بعض ما عداها فالابتناء وان کان فی نفسه عم لکن المراد به ههنا الابتناء الخاص اعنی ابتناء الکل علی اجزائه **قوله** ابعد المحتملات
سوی الامر الاول اعید براجل عن موضوع العلم لما عرفت **قوله** ماخوذة ای من الدلیل فیکون تصدیقات لامحالة **قوله** علوما متعارفة اما
لوما فلان المراد بمقدمات بنیة التصدیقات بهاو کونها علوما ظاهر لان التصدیق قسم من العلم واما نفس المقدمات فهی قضایا وقد تحقق فی
نیة معلوم والاذعان ههنا علم وتصدیق والفرق بین التصدیق والقضیة بالعلم والمعلوم واما کونها متعارفة فلشهرة معرفتها البدیهیة
موضوعة فلان المتعلم وضعها وسلمها علی اکانت بی علیه ولم یسبقها بالانکار **قوله** سمیت مصادرة لانه یصدر بها المسائل التی
بها اعنی کل جسم فله شکل طبعی ای شکل یقتضیه طبیعته النوعیة والجسم الطبعی جوهر قابل للانقسام فی الجهات الثلث وعرفه الذاتی
قوله کل متحرک فله میل ای میل طبعی الی مرکزه وهذه المسئلة ایضا من العلم الطبعی وموضوعها الحرکة التی عرض ذاتی لموضوع العلم
سمی کما مر والمیل بفتح المیم وسکون الیاء التحتانیة بمعنیین الکیفیة التی بها یکون الجسم مدافعا لما یمانعه عن الحرکة الی جهة ما کذا عرفه
عدود **قوله** ومرکب من الموضوع مع العرض الذاتی یعنی ان قوله او مرکب کلی تحته فردان احدهما المرکب من موضوع العلم وعرضه
المرکب من نوع من انواعه وعرضه الذاتی واما المرکب من موضوع العلم نوعه فهو عین النوع داخل فی قوله او نوع منه لان نوعه عبارة عن ذلک الموضوع
وخارج عن قوله او مرکب یقتضی المقابلة فافهم **قوله** کل مقدار وسط فی النسبة اعلم ان موضوع علم الهندسة المقدار وکونه وسطا
والمقدار عرض یقبل الانقسام معنی کون المقدار وسطا فی النسبة عند المهندسین کونه بین مقدارین بنسبة واحدة بحیث یکون نسبة المقدار الاول الی المقدار الوسط
مثل نسبة المقدار الاخر منهما الی ذلک المقدار الوسط کالاربعة بین الاثنین والثمانیة فانها منفصلة الثمانیة کما
فصلها او یقال ان الثمانیة ضعف الاربعة کما ان الاربعة ضعف الاثنین ومعنی کون المقدار الوسط حاصلا کما مر
حاصل من ضرب المقدار فی نفسه مثل ضرب احد الطرفین فی الاخر فان حاصل ضرب الاربعة فی نفسها ستة
ن ضرب الاثنین فی الثمانیة وبالعکس ایضا ستة عشر **قوله** کل خط قائم فان الخط نوع من المقدار وقیاره علی
وقائمان لان الخط القائم علی الخط العرضی لایخلو من ان یکون مستقیما او منحنیا فالمنحنی مستقیما یحدث

Marfat.com

احکامها **قوله** مع ملاءة الجدوی ای النفع **قوله** الیقین ای المعلوم **قوله** المدونة من التدوین وهو الجمع والاکتساب فی الدیون
قوله عن خصایصه جمع خصیصة وهی الخاصة تسترادفان ای احوالها الخاصة له **قوله** وامارة المطلوبیة منه فی ذلک العلم **قوله** ابحاث العلم
جمع بحث وهو فی اللغة التفتیش والتفحص وفی الاصطلاح اثبات النسبة الایجابیة او السلبیة بالدلیل وحمل الاعراض الذاتیة لموضوع العلم
علیه **قوله** وهی تکون نظریة فی الاغلب لانه ان لم یکن نظریات ولا بدیهیات خفیة محتاجة الی التنبیه لکانت بدیهیات
غیر محتاجة الی التنبیه مستغنیة عن التدوین **قوله** وقوله المطلب فی العلم فی تعریف المسائل یعم القبلیتین ای النظریات والبدیهیات الخفیة
المفتقرة الی التنبیه لان کلا منهما مطلوبة الاولی مطلوبة بالبرهان والثانیة مطلوبة بالتنبیه فلا یرد ان هذا البیان لا یلائم
کلام المصنف رحمه الله فی تعریف المسائل لانه اخذ فی تعریفها المطلب فیعلم منه ان المسائل لا تکون الا نظریات لانها تکون
مطلوبة بخلاف البدیهیات فانه لا احتیاج الی طلبها وانتشار الورود وتخصیص المطلب بالبرهان مدار عدم الورود وعلی
توجیهه ای توجیه تخصیص المطلب بالبرهان علی ما فی النسخ بان فی تلک التخصیص مبنی علی ان اکثر المسائل لما کانت نظریة مطلوبة
بالبرهان خص المطلب بالبرهان علی ما هو الغالب **قوله** لیشمل التنبیه فکانه اراد بالبرهان کل ما یصح وقوعه بعد اللام التعلیلیة
قوله مما یفید التصورات اطرافها فیه اشارة الی ان المراد بالحد فی کلام المصنف رحمه الله ما هو الاعم الشامل للحد والرسم
حقیقة او اسمیة یعنی اراد بالحد المعرف مطلقا **قوله** اما ان یرید به نفس الموضوع او تعریفه لا یخفی علی من له ادنی مسکة انه لما
تقرر ان موضوع العلم ما یبحث فیه عن اعراضه الذاتیة فلا یخ حینئذ لهذه الاحتمالات الاربعة بل المتیقن هو الامر الاول کما لا یخفی
قوله لیست هی مجموع الموضوعات ای لیست هی قضایا **قوله** قال المحقق الدوانی تأیید لکون المسائل المحمولات المنسوبة
للقضایا **قوله** وفیه نظر ای فی الجواب بکون المسائل نفس المحمولات نظر **قوله** لا یلائم ظاهرا وانما قال ظاهرا لانه یکون مراده المحقق الدوانی
مولانا صالح زاده المصنف المحشی **قوله** ایضا ای فی الجواب المذکور نظر آخر فیه **قوله** قد یشار اشارة الی منع الملازمة تقریره لا نسلم ان المسائل لو کانت نفس المحمولات
المنسوبة الی الموضوعات لزم ما ذکر سند انه لیس شیء من موضوعات المسائل وهو موضوع العلم حتی یلزم عدة من اجزاء العلم وهو موضوع
العلم محمولات المسائل اما موضوع العلم او نوع منه او عرض ذاتی له او مرکب ولا شیء من هذه الموضوعات حال من موضوع
العلم اما علی الاول فظاهر واما اذا کانت نوعا منه او عرضا ذاتیا فلان موضوع العلم موجود بناء علی ان نوع
الشیء عبارة عن ذلک الشیء مع فصل منوع له الا تری ان الانسان هو الحیوان مع الناطق والمرکب امر مرکب من موضوع
العلم وعرض ذاتی له او من نوعه وعرض ذاتی له فلا اختفاء فی وجوده حینئذ واما اذا کانت عرضا غیر ذاتی فلان العرض الذاتی
عن غیر ملاحظة ما هو عرضه لا یقع موضوع المسئلة الا تری ان کل متحرک قابل طبعی فانه مسئلة کما سیأتی فی موضوعات المسائل موضوع هو امر

Marfat.com

العلم علی ای حال ولیس بغیره فی المسائل محال **قوله** ای القضایا التی یتالف منها فیکون تلک القضایا اجزاء قیاسات العلم وارکانها لا خارجة عنها تبنی علیها **قوله** وحینئذ ای حین کون المبادی التصدیقیة القضایا التی اجزاء قیاسات العلم **قوله** تعریف او تفسیر بالاعم لان ابتناء الشیء علی الشیء ای توقفه علیه یصدق علی امرین احدهما توقف الکل علی اجزائه وثانیهما توقف ما لیس جزءا علی امر خارج عنه ای علی شرط فان الشرط والجزء مشترکان فی التوقف علیهما ومعرفان بالاول والآخر وج فان اریکون واحدا فی الکل والشرط فاجاب عن الشرط والمبادی التصدیقیة یکون اجزاء قیاسات العلم لا خارجة عنها فتعریفها بمقدمات تبتنی علیها قیاسات العلم تعریف بما هو عرض ذاتی لها فغرض الامیز عن بعض ما عداها فالابتناء وان کان فی نفسه اعم لکن المراد به ههنا الابتناء الخاص اعنی ابتناء الکل علی اجزائه **قوله** ابعد المحتملات بل کل ما سوی الاول ابعد بمراحل عن موضوع العلم لما عرفت **قوله** ماخوذة ای من الدلیل فیکون تجریبیات لا محالة **قوله** علوما متعارفة اما کونها علوما فلان المراد بمقدمات بینة التصدیق بها وکونها علوما ظاهر لان التصدیق قسم من العلم واما کون المقدمات فهی قضایا وقد تحقق فی محله ان القضیة معلوم الاذعان بها علم وتصدیق والفرق بین التصدیق والقضیة بالعلم والمعلوم واما کونها متعارفة فلشهرة معرفتها بین **قوله** اصولا موضوعة فلان المتعلم وضعها وسلمها علی ما کانت بی علیه ولم یستبعدها بالانکار **قوله** سمیت مصادرة لانه یصدر بها المسائل التی یتوقف علیها اثبات الدلائل اولا ثم یترکب منها قیاسات العلم **قوله** فی الطبعی ای فی العلم الباحث عن الجسم الطبعی وقد جعل موضوعا فی هذه المسئلة اعنی کل جسم فله شکل طبعی ای شکل یقتضیه طبیعته النوعیة والجسم الطبعی جوهر قابل للانقسام فی الجهات الثلث وعرضه الذاتی الحرکة والسکون **قوله** کل متحرک فله میل ای میل طبعی الی مرکزه وهذه المسئلة ایضا من العلم الطبعی وموضوعها الحرکة التی عرض ذاتی لموضوع العلم الطبعی وهو الجسم الطبعی کما مر والمیل بفتح المیم وسکون الیاء التحتانیة بمقطعین الکیفیة التی بها یکون الجسم مدافعا لما یمانعه عن الحرکة الی جهة کما عرفه الشیخ فی رسالة الحدود **قوله** ومرکب من الموضوع مع العرض الذاتی یعنی ان قوله او مرکب کلی تحته فردان احدهما المرکب من موضوع العلم وعرضه الذاتی وثانیهما المرکب من نوع من عرضه الذاتی واما المرکب من موضوع العلم ونوعه فهو بعینه النوع داخل فی قوله او نوع منه لان نوعه عبارة عن ذلک النوع مع فصله النوع له وخارج عن قوله او مرکب یقتضی المقابلة فافهم **قوله** کل مقدار وسط فی النسبة اعلم ان موضوع علم الهندسة المقدار وکونه وسطا فی النسبة عرض ذاتی له والمقدار عرض قابل للانقسام معنی کون المقدار وسطا فی النسبة عند المهندسین کون بین مقدارین نسبة احدهما الی الوسط الی احد ذینک المقدارین مثل نسبة المقدار الاخر منهما الی ذلک المقدار الوسط کالاربعة بین الاثنین والثمانیة فانها مقدار وسط بین الاثنین والثمانیة کما ان الاثنین نصف لها او یقال ان الثمانیة ضعف الاربعة کما ان الاربعة ضعف الاثنین ومعنی کون المقدار الوسط ضلعا لمسطح بین الطرفان ان الحاصل من ضرب المقدار فی نفسه مثل ضرب احد الطرفین فی الاخر فان حاصل ضرب الاربعة فی نفسها ستة عشر کما ان الحاصل من ضرب الاثنین فی الثمانیة وبالعکس ایضا ستة عشر **قوله** کل خط قائم فان الخط نوع من المقدار وقیامه علی خط عرضی له **قوله** اما قائمتان لان الخط القائم علی الخط العرضی لا یخلو من ان یکون مستقیما او منحنیا فالمنحنی مستقیما یحدث

Marfat.com

على جنبيه فراويتان قائمتان والكان منحنيا فيحدث ايضا على جنبيه زاويتان احديهما حادة والثانية منفرجة لكونهما
يكونان متساويين للزاويتين القائمتين كما يأتي **قوله** اى عارضة يعني ان اللحوق يعني العروض **قوله** المراد من قوله لاحقة هنا اى
فى قوله ومحمولاتها امور خارجية اه محمولة **قوله** فان العارض عنه لكون المراد من اللاحقة محمولة فقط لان اللاحق يعني العارض والعارض
عبارة عن الخارج المحمول يعني عن مجموع امرين احدهما الخارج عن المعروض وثانيهما المحمول على المعروض فما لا يكون محمولا لا يسمى عارضا ايضا
كالحجر بالنسبة الى الانسان فانه خارج عنه لكنه ليس بمحمول عليه فلا يقال للحجر انه عارض للانسان كما قال المصنف وهو امور خارجة
عنها قبل قوله لاحقة فقد ذكر الخروج فبقي قوله لاحقة حينئذ بمعنى محمولة فالوجه ان تعدى بعلى لا باللام قلنا المراد لاحقة عليها
لذواتها والضمير ان رجعان الى الموضوعات فقوله لذواتها بيان سبب العروض والحمل بين لما تحمل المحمولات عليه كما لا يخفى
قوله ولو اكتفى اه اعتراض وتقرير واضح **قوله** وهو بحسب الظاهر يعني وانكان بعد التأمل يشمل جميع الاعراض الاولية وكون العارض بواسطة
المساوي من الاعراض الذاتية بالاتفاق **قوله** لذا اورده بعض الشارحين الى ان لك بعض شارحي التهذيب **قوله** قال في بيان التبادل
يعني اول قوله لذواتها بعض الشارحين بان معنى اللزوم بينهما القابلية لتخصيص بذوات الموضوعات والاستعداد هو كون الشيء بالقوة القريبة او البعيد
من الفصل **قوله** سوار كان بحوقه اى بحوق العرض الذاتي المحمول للذوات الموضوعات اى بلا واسطة امر كالتعجب اللاحق للانسان انه
امر الذي يساوي ذلك الامر لموضوعات المسائل كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب المساوي له والحاصل ان بحوق الامور
الخارجة للموضوعات لاستعدادها الذاتي شامل لكلا اللحوقين اى اللحوق بلا واسطة واللحوق بواسطة الامر المساوي لان اللاحق للشيء
بما هو هو اى باستعداد ذاتي في ذات ذلك الشيء يشمل جميع الاعراض الذاتية التي عدهم وهي التي تعرض بلا واسطة اى
بالواسطة امر مساو للمعروض ومن هذا البيان ظهر ان قوله فان اللاحق للشيء اه علة للتعميم الحاصل من قوله سوار كان بحوقه
اه يعني انما عممنا اللاحق لاستعداد مخصوص بذواتها لان اللاحق واللاحق بالشيء هو بحوقه فان في هذا اللاحق الاخر مبالغة
الاعراض الذاتية فاللاحق الاول ايضا **قوله** على ما قال المصنف حيث علق بقوله لذواتها **قوله** في شرح الرسالة الشمسية المشهورة بالسعدية
يعني ان هذا الكلام اعني لحوق اللاحق للشيء بما هو هو واقع هناك وايضا في شرحه جعله شاملا للاعراض الذاتية جميعا فالصواب ان يحمل قوله لذواتها
في التهذيب المذكور عليه على ذلك ويجعل شاملا له لها جميعا **قوله** ثم ان هذا القيد اى لذواتها **قوله** لكن الاستاد المحقق وهو جلال العلماء جلال الدين
الدواني **قوله** اورد عليه اى على مذهب الشيخ الرئيس يعني منع ذلك اللزوم بسبب انه كثيرا ما اه **قوله** اى موضوعاتها اى موضوعات
المسائل **قوله** من الاعراض العامة الغريبة وهي التي تعرض الشيء بواسطة امر عام منه او خاص مباين له **قوله** من مسكر حرام من هذه
المسألة حرام وهو عارض للمسكر بواسطة كونه منهيا عنه وكونه منهيا عنه اعم من المسكر لوجوده في الدم والبول وغير ذلك **قوله** كالمتحرك
فلك متحرك على ما اه فان الحركة عامة للفلك بواسطة الجسم وهو اعم من الفلك والحركة على الاستدارة ان يفارق كل جزء من اجزاء مكانه بلا

ویلازم کل مکانہ کما فی اجوبۃ الرحی **قولہ** بعم آجیبہ تقدیرہ لما بعدہ ای نعم یجب ان لا یکون محمول المسألۃ اعم من موضوع العلم وامکانہ
اعم من موضوع المسألۃ فجایز لا کثیرا ما یکون اعم من موضوعات المسائل **قولہ** وصرح بذلک ای بجواز کون محمولات المسائل اعراضا غریبۃ یاتیہ
الی موضوعاتہا وعدم جواز کونہا اعراضا عامۃ غریبۃ بالنسبۃ الی موضوع العلم **قولہ** المحقق الطوسی ہو نصیر الدین صاحب التجرید **قولہ** فی
نقد التنزیل ای فی کتابہ المسمی بہ **قولہ** انتہی کلامہ ای کلام الاستاذ **قولہ** وقولہ الاول ای لزوم ہذا الاعتبار ای لا یکون محمول المسألۃ اعم من
موضوع العلم **قولہ** ایضا نظرا ای کما کان فی لزوم کون محمولات المسائل اعراضا ذاتیۃ لموضوعاتہا **قولہ** الصحۃ ارجاع المحمولات
العامۃ ای العامۃ بحسب الظاہر من موضوع العلم **قولہ** الی العرض الذاتی لہ بالتقیید المخصصۃ فیکون المجموع من حیث ہو عرضا ذاتیا لذلک
لکن کل واحد منہ عرضا ذاتیا علی نحو تعریف الانسان بحایوان مستقیم القامۃ فان کل واحد منہما عرض عام لکن المجموع بخصصہ کما فی فصل المعرف
قولہ بما یرجع من الارجاع **قولہ** لیہ ای الی العرض الذاتی **قولہ** بالمفہوم المردد کما ان الضحک اخص من الحیوان لکن المفہوم المردد ہو عرضا
او غیر عرضا حک عرض ذاتی لہ **قولہ** فالاستاذ جلال العلما صرح بجواز ان یکون المحمول اخص من موضوع العلم الصحۃ ارجاعہ الی العرض الذاتی
بالمفہوم المردد فعدم اعتبار الاول وہو کون المحمول اعم من موضوع العلم تحکم فان کلا من المحمول الاخص من موضوع العلم والاعم
منہ سیاتی الاقدام فی جواز ارجاعہ الی العرض الذاتی لہ فاعتبار احدہما دون الاخر ترجیح بلا مرجح وتحکم دعوی بلا دلیل فافہم **قولہ** بخلاف
المبادی فانہا لا یلزم ان یکون خارجۃ عن العلم لجواز ان یکون ابتداء قبل الشروع فی مقاصد العلم واعلم ان العلم **قولہ** علی الاثمانیۃ من المفہومات
الی قولہ ومن المبادی بالمعنی الاعم لا بالمعنی الاخص لان الرؤس الثمانیۃ خارجۃ عن العلم ومتوقف علیہا الشروع فیہ علی وجہ البصیرۃ
قولہ الاولی ولو لم یکن باعثا للفاعل علی صدور الفعل بعد ما یترتب علیہ بسببی ہذہ الاسامی الثلثۃ الفائدۃ والمنفعۃ والغایۃ
قولہ وقالوا ای قالوا ابتداء علی الفرق بین العرض والغایۃ والمنفعۃ والفائدۃ ان افعال اللہ تعالی **قولہ** علی ما ہو الشان ای
حال المتعلم فی مبادی حالہ **قولہ** الشیخ الرئیس ای حررہ الشیخ الرئیس ابو علی عبد اللہ بن سینا وہو صاحب نوح بن منصور السامانی وستاتی من کتبہ التی
صنفہا لابی نصر الفارابی ولما احترقت تلک الکتب صارت منہا بالاحراق ولما اراد السلطان محمود قبلہ مزالی ہمدان وصار
وزیر عبد الشمس الدولۃ ثم فصل قولہ من المنطق وحررہا کما ینبغی **قولہ** من جنس العلوم الحکمیۃ ای الحکمۃ العلمیۃ وہی علم باحوال
الموجودات الخارجیۃ التی وجودہا بقدرتنا واختیارنا وہو افعالنا واعمالنا الاختیاریۃ **قولہ** ام لا ای ام من جنس الحکمۃ
النظریۃ والحکمۃ العملیۃ علم باحوال الموجودات الخارجیۃ التی لیس وجودہا بقدرتنا واختیارنا
قولہ ان غرض الحکمۃ التی ہی مقسم الحکمۃ العملیۃ والنظریۃ **قولہ** اعیان الموجودات الخارجیۃ **قولہ** لم یکن منہای
لم من المنطق من الحکمۃ **قولہ** لا عن المفہومات لا عن الموجودات الخارجیۃ **قولہ** او من فروع الالہی والاہلی
لم باحوال ما لا یتقرر فی الوجود الخارجی والتعقل الی المادۃ کالالہ واصولہ خمسۃ الاول الامور العامۃ والثانی

Marfat.com

اثبات الواجب وما يليق به والثالث اثبات الجواهر الروحانية والرابع بيان ارتباطات الامور السماوية بالقوة الناسية والخامس
بيان نظام الممكنات وفروعه فالاول منها بحث كيفية الروح ومنه تعريف الروح الانساني ومنه الروح الامين والقسم الثاني
العلم بالمعاد الروحاني على ما ذكره الشيخ في رسالة تقسيم الحكمة **قوله** بعد تهذيب الاخلاق هي اخلاق الفكر **قوله** ذكر الاستاذ
جلال العلماء **قوله** بهنائي في شرح الانجاز التعليمية **قوله** بواسطة اذا كان الحمل نظريا او بغير واسطة اذا كان بديهيا متعلق بكلا الحملين
على سبيل التنازع **قوله** يتناول المركب في الاشكال الاربعة فان قياسات العلم رايسة عليها **قوله** بيان اخذ الحدود اي بيان طريق اخذ
حدود الاشياء **قوله** فان المراد اي كان المراد من الحدين كون المراد من فعل الحد اي التحديد بيان حد الحدود والمعرف مطلقا
سواء كان حدا تاما او ناقصا او رسما تاما او ناقصا على الحد المصطلح وهو المعرف بالذات **قوله** او الاثبات للاشياء عطف على الحدود اي
طريق اخذ الحدود وللاشياء وبيان طرق اخذ الاثبات للاشياء بان يقال **قوله** فلا بد ان يضع اي ان يجعل ذلك الشيء موضوعا
قوله بواسطة كحمل الجوهر والجسم النامي على الانسان بواسطة حمل الحيوان عليه وبغير واسطة كحمل الحيوان الناطق عليه الاولى ان
يراد بالواسطة او بغيرها الوسط الحمل بطريق الفكر والنظر وبدونه **قوله** سواء بين الثبوت له فان كون الشيء من الثبوت لامر علامة الذاتي
وكذا ما يلزم من نفس ارتفاعه ارتفاع نفس الماهية انما يكون ذاتيا فان قبل اللازم ايضا كذلك فان بين ارتفاعه يرتفع الملزوم
وليس من ذاتي له قلنا نعم لكن لا يلزم من نفس ارتفاع اللازم ارتفاع الملزوم فان ارتفاع اللازم يستلزم ارتفاع امر من الماهية فبارتفاع
اللازم يرتفع ذلك الامر فيرتفع الملزوم فتامل **قوله** ذاتيا مفعول **قوله** وطلب عطف على تعدي اي تعدي جميع ما هو مساواة ثم تميز
الذاتي من العرضي لما ارتفاع **قوله** بعد اعتبار الشرائط المذكورة في باب المعرف من المساواة والجلاء **قوله** فلا بد ان يستعمل اي فلا بد
ان يستعمل في الاقيسة اما المقدمات البديهية او المقدمات النظرية المكتسبة من القياس المركب من البديهيات الجامع للشرائط الحالية
لا بد للمركب من الدليل من البديهيات او النظريات المكتسبة من القياس الصحيح **قوله** وبالغ عطف على يستعمل اي يبالغ في ذلك اي في
استعمال المقدمات البديهية او النظرية المكتسبة في الدليل حتى لا شبهة تلك المقدمات **قوله** لا بد عين عطف على يبالغ **قوله**
منه اي من النظر **قوله** مقدمات اي مقدمات الامر الثامن وهي التقسيم والتحليل والتحديد والبرهان **قوله** وقيل هذا اي قيل
ان كلمة بدا في قوله وبدا بالمقاصد اشبه اشارة الى العمل بالتقسيم واخواته والعمل بها غير المقاصد التي هي العلوم اشبه بها بل العمل
المقصود من العلم بدا اخرا يناسب بحال المبتدئين من بيان مرام المصنف والشارح اليزدي رحمة الله عليهما والزجر من الناظرين
المتصفين بصفات الخطار وان لا ينسوني من الدعاء الحمد لله على نعمائه نصلي ونسلم على سيدنا هو اشرف رسله وانبيائه وعلى آله واصحابه الذين

هم اسسوا اوليائه فقط

تمت